الصحيح

من سيرة النبي الأعظم ﷺ



العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

بسم الله الرحمن الرحیم

الصحيح من سيره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم

کاتب:

سید جعفرمرتضی حسینی عاملی

نشرت فی الطباعهٔ:

سحرگاهان

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم المجلد ۵

اشاره

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ۱۹۴۴- م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم / جعفرمرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان، ۱۴۱۹ق. = ۱۳۷۷.

مشخصات ظاهری : ج ۱۰

شابک : ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. -- سرگذشتنامه

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا ۴۱ق.

رده بندی کنگره : BP۲۲/۹/ع ۲ص ۳ ۱۳۷۷

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۹۳

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۷-۱۵۹۲۹

ص: ۱

اشاره

تتمه القسم الثالث: حتی غزوه الخندق

الباب الثانی: بدر العظمی

اشاره

الفصل الأول: فى أجواء القتال

اشاره

محاوله قرشیه فاشله:

و بعد مضیّ مده علی وجود النبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله) و المسلمین فی المدینه، کتب کفار قریش إلی عبد اللّه بن أبیّ بن سلول، و من کان یعبد الأوثان من الأوس و الخزرج، و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یومئذ بالمدینه- قبل وقعه بدر یقولون:

(إنکم آویتم صاحبنا، و إنکم أکثر أهل المدینه عددا، و إنّا نقسم باللّه، لتقتلنه، أو لتخرجنه، أو لنستعن (١) علیکم العرب، أو لنسیرن إلیکم بأجمعنا، حتی نقتل مقاتلتکم، و نستبیح نساءکم).

فلما بلغ ذلک ابن أبیّ و من معه من عبده الأوثان تراسلوا؛ فاجتمعوا، و أجمعوا لقتال النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

فلما بلغ ذلک النبی صلی الله علیه و آله وسلم و أصحابه. لقیهم فی جماعه، فقال:

(لقد بلغ وعید قریش منکم المبالغ، ما کانت لتکیدکم بأکثر مما تریدون أن تکیدوا به أنفسکم. فأنتم هؤلاء تریدون أن تقتلوا أبناءکم و إخوانکم).

فلما سمعوا ذلک من النبی صلی الله علیه و آله وسلم تفرقوا؛ فبلغ ذلک کفار قریش، و کانت وقعه بدر (٢).٩.

١- الظاهر: أن الصحیح هو: لنستعینن.

٢- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ٣۵٨/ ٣۵٩.

الانتداب الی بدر:

و فی السنه الثانیه، فی السابع عشر من شهر رمضان المبارک کانت حرب بدر العظمی بین المسلمین و مشرکی مکه.

و ذلک أن العیر التی طلبها المسلمون فی غزوه العشیره، و أفلتت منهم إلی الشام، ظل النبی (صلی اللّه علیه و آله) یترقبها، حتی علم بعودتها، و کانت بقیاده أبی سفیان، مع ثلاثین، أو أقل، أو أربعین، أو سبعین راکبا. و فیها أموال قریش؛ حتی قیل: إن فیها ما قیمته خمسون ألف دینار، فی ذلک الوقت الذی کان فیه للمال قیمه کبیره.

فندب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم المسلمین للخروج إلیها؛ فانتدب الناس؛ فخف بعضهم، و ثقل آخرون، و لعلهم تخوفوا من کره قریش علیهم، حینما لابد لها من محاوله الإنتقام لهذا الإجراء الذی یستهدف مصالحها الحیویه.

یقول عدد من المؤرخین: (و أبطأ عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم کثیر من أصحابه، و کرهوا خروجه، و کان فی ذلک کلام کثیر و اختلاف. و تخلّف بعضهم من أهل النیات و البصائر، لم یظنوا أن یکون قتال، إنما هو الخروج للغنیمه، و لو ظنوا أن یکون قتال ما تخلفوا) (۱).

و قال الواقدی: (کره خروج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أقوام من أصحابه إلی بدر، قالوا: نحن قلیل، و ما الخروج برأی، حتی کان فی ذلک اختلاف کثیر) (۲).

و قد حکی اللّه تعالی ذلک، فقال: کَما أَخْرَجَکَ رَبُّکَ مِنْ بَیْتِکَ۱.

۱- راجع: شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۸۵ و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۲۰/ ۲۱ و البحار ج ۱۹ ص ۳۲۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۳.

۲- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۳۱.

بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكارِهُونَ. يُجادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ ما تَبَيَّنَ، كَأَنَّما يُساقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَ هُمْ يَنْظُرُونَ (۱) نعم لقد كرهوا ذلك لعلمهم بأن قريشا لن تسكت على أمر خطير كهذا.

و من هنا نعرف: أن قول بعضهم: إن من تخلف لم يكن يظن أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم يلقى حربا (۲).

فى غير محله، بل هو محاوله إيجاد عذر للمتخلفين مهما كان فاشلا و غير معقول؛ و إلا فالآيه الكريمه خير دليل على عدم صحه هذا القول.

و خرج المسلمون يريدون العير، و علم أبو سفيان بالأمر، فأرسل إلى قريش يستنفرهم لنجاه العير.

الذين يخشون الناس:

و يذكر هنا: أن عبد الرحمان بن عوف، و سعد بن أبى وقاص، و المقداد، و قدامه بن مظعون، كانوا يؤذون فى مكه؛ فكانوا يستأذنون النبى صلى الله عليه و آله وسلم بقتال المشركين، فلا يأذن لهم، فلما أمروا بالقتال، و السير إلى بدر، شق على بعضهم؛ فنزل قوله تعالى: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، وَ أَقِيمُوا الصَّلاهَ، وَ آتُوا الزَّكاهَ، إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَهِ اللَّهِ، أَوْ أَشَدَّ خَشْيَهً، وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ، لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ، قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ، وَ الْآخِرَهُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى (۳).ر.

۱- الأنفال: ۵- ۶.

۲- الكامل لإبن الأثير ج ۲ ص ۱۱۶.

۳- البحار ج ۱۹ ص ۲۰۹ و مجمع البيان ج ۳ ص ۷۷، و الدر المنثور ج ۲ ص ۱۸۴ عن: النسائى، و ابن جرير، و ابن أبى حاتم، و الحاكم، و صححه، و البيهقى فى سننه، و عبد بن حميد، و ابن المنذر.

و نحن نقول: إن نفسيه المقداد و مواقفه تأبى أن يكون ممن شق عليهم ذلك؛ بدليل موقفه العظيم الآتى بعد صفحات يسيره إن شاء اللّه، حينما استشار النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) أصحابه فى حرب قريش.

أضف إلى ذلك: أن الآيه تدل على أن هؤلاء قد خافوا و جبنوا عن القتال، و كانت خشيتهم و خوفهم من الناس أشد منها بالنسبه إلى اللّه سبحانه، و أن ذلك كان لأجل حب البقاء، و للتمتع بالدنيا. و نحن نعلم:

أن المقداد لم يكن جبانا قط، و لا كان من محبى البقاء فى الدنيا على حساب الدين و الإسلام، و تلك هى حياته و سيرته خير شاهد على ما نقول.

كما أن الروايه و الآيه تدلان على أن فريقا من أولئك المذكورين أولا قد شق ذلك عليهم، و ليس الكل.

و أما من عدا المقداد ممن ذكرت الروايه أسماءهم، فإن تعلقهم بالدنيا كما يظهر من سيره حياتهم و مواقفهم المختلفه، يؤيد أن يكونوا ممن شق عليهم ذلك فعلا.

فأما عبد الرحمان بن عوف؛ فلا يشك فى كونه من الذين قالوا ذلك كما يفهم من بعض النصوص (١) و لقد ترک هذا الرجل من المال ما هو معروف و مشهور، و قد جرى بين أبى ذر و عثمان و كعب الأحبار، ما جرى بسبب ذلك (٢)، و قد صرح بأنه أكثر قريش مالا (٣).٢.

١- يفهم ذلك من إطلاقات روايات الدر المنثور فراجع.

٢- راجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٠ و مسند أحمد ج ١ ص ٦٣ و راجع: حليه الأولياء ج ١ ص ١٦٠ و الغدير ج ٨ ص ٣٥١ و راجع: أنساب الأشراف ج ٥ ص ٥٢ و شرح النهج للمعتزلى ج ٣ ص ٥۴ و ج ٨ ص ٢٥۶ و تفسير الميزان ج ٩ ص ٢٥١- ٢٥٨ و تاريخ الأمم و الملوک و غير ذلک.

٣- راجع: كشف الأستار عن مسند البزار ج ٣ ص ١٧٢ و مجمع الزوائد ج ٩ ص ٧٢.

و موقفه فی یوم الشوری معروف أیضا. فإنه قد ضرب بکل الأوامر الإلهیه و الوصایا النبویه فی حق علی (ع)، عرض الحائط، فلم یکن لیهتم کثیرا بأوامر اللّه و رسوله صلی الله علیه و آله وسلم و ذلک رغبه منه فی الدنیا و إیثارا لها.

و أما قدامه فقد حدّه عمر فی الخمر، و تخلف عن بیعه علی (ع) (۱).

کل ذلک طلبا للدنیا، و انسیاقا وراء الهوی.

و أما سعد، فقد أبی أن یبایع علیا (ع)، و قعد عنه فی حروبه، و قطع (علیه السلام) عنه العطاء، و صارمه عمار، و أخذ بعض أموال بیت مال الکوفه (۲). إلی غیر ذلک مما یدل علی تعلقه بالدنیا، و عدم اهتمامه بأوامر اللّه و رسوله.

فهؤلاء هم الذین یمکن أن یکونوا محط نظر الآیه و الروایه، و إنما أخفی الرواه أسماءهم، و خلطوهم بغیرهم، لأن السیاسه کانت ترغب فی ذلک، کما هو معلوم.

رؤیا عاتکه:

و یقول المؤرخون: إن عاتکه بنت عبد المطلب کانت قد رأت فی الرؤیا: أن رجلا أقبل علی بعیر له ینادی: یا آل غالب، و فی روایه: یا آل غدر، أغدوا إلی مصارعکم، ثم دهده حجرا من أبی قبیس؛ فما ترک دارا بمکه إلا أصابتها منه فلذه.

فأخبرت عاتکه العباس برؤیاها، فأخبر العباس عتبه بن ربیعه،۵.

۱- راجع قاموس الرجال ج ۷ ص ۳۸۵ و عن کونه قد حدّ فی الخمر راجع: الإصابه ج ۳ ص ۲۲۸- ۲۲۹ و الإستیعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۳ ص ۳۶۱ و اسد الغابه ج ۴ ص ۱۹۹ و شرح النهج للمعتزلی ج ۲۰ ص ۲۳.
۲- راجع: قاموس الرجال ج ۴ ص ۳۱۲- ۳۱۵.

فقال: هذه مصيبه تحدث فى قريش. أما أبو جهل، فقال: هذه نبيه ثانيه فى بنى عبد المطلب، و اللات و العزى، لننظرن ثلاثه أيام، فإن كان ما رأت حقا، و إلا لنكتبن كتابا بيننا: إنه ما من أهل بيت من العرب أكذب رجالا، و نساء من بنى هاشم.

فلما كان اليوم الثالث جاءهم النذير يناديهم: يا آل غالب، يا آل غالب، اللطيمه، اللطيمه (۱).

قريش تتجهز:

و ما بقى أحد من عظماء قريش إلا أخرج مالا لتجهيز الجيش، و قالوا: من لم يخرج نهدم داره، فلم يتخلف رجل إلا أخرج مكانه رجلا (۲).

و بعث أبو لهب العاصى بن هشام مكانه على أربعه آلاف درهم، كانت له عليه من مال المقامره- على ما قيل- (۳).۸

۱- راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۴۳ و ۱۴۴ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۱۳۶ و ۱۳۷ و الروض الأنف ج ۳ ص ۴۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۶۹ عن ابن إسحاق و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۲۹ السيره النبويه لإبن هشام ج ۲ ص ۲۵۹ و دلائل النبوه للبيهقى ط دار الكتب العلميه ج ۳ ص ۲۹ و ۳۰ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۱۶ و ۱۱۷ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۵۳ و البحار ج ۱۹ ص ۲۴۵ و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۳۵۷ و السيره النبويه لإبن كثير ج ۲ ص ۳۸۲.
۲- السيره النبويه لابن هشام ج ۲ ص ۲۶۱.
۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۴۵ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۲۹۲ و راجع: السيره النبويه لإبن هشام ج ۲ ص ۲۶۱ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۷۰ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۳۳ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۱۳۷ البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۵۸.

موقف أميه بن خلف:

و كـان أميه بن خلف معرضـا عن الخروج؛ لأن سـعد بن معاذ كان قـد قـدم مكه معتمرا، فنزل على أميه، لصـداقه بينهما، و خرج سعـد ليطـوف، و معه أميه، فلقيهمـا أبـو جهـل، فقـال لسـعد: ألاـ أراك تطـوف بمكه آمنـا، و قـد آويتم الصـباه، و زعمتم أنكم تنصرونهم، و تعينونهم؟! أما و اللّه لو لا أنک مع أبی صفوان ما رجعت إلی أهلك سالما.

فقال له سعد- و قد رفع صوته-: أما و اللّه، لئن منعتنی هذا لأمنعنك ما هو أشد عليك منه، طريقك على المدينه.

فاعترض أميه عليه لرفعه صوته على سيد أهل الوادى بزعمه.

فقال سعد: دعنا عنك، فو اللّه لقد سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول:

إنهم قاتلوك.

فقال أميه: بمكه؟

قال سعد: لا أدرى.

قال أميه: و اللّه ما كذب محمد.

و فزع فزعا شديدا (و قيل: أحدث فی ثيابه فزعا)، و عزم على ألّا يخرج.

فلما كان يوم بدر أصـرّ عليه أبو جهل ليخرج، حتى ليقال: إنه أرسل إليه عقبه بن أبی معيط بمجمره فيها بخور، حتى وضـعها بين يديه، و قال:

استجمر، فإنک من النساء. فتحمس حينئذ، و تهيأ للخروج، فنهته زوجته و قالت:

(و اللّه، إن محمدا لا يكذب).

فأبى إلا المسير، فقتل فى بدر (۱).

مع قضيه ابن خلف:

و لا بد لنا هنا من تسجيل النقاط التاليه:

۱- إن مما يلفت النظر هنا تهديد سعد لأبى جهل بقطع طريقه على المدينه، و اعتباره هذا الإجراء أشد على أبى جهل من منع المدنيين من الوصول إلى مكه.

و ذلك أمر واضح؛ فإن الحياه الإقتصاديه للمكيين قائمه على التجاره، و أهم المراكز التجاريه لهم هو الشام. و إذا تعرضت مكه لضغط إقتصادى قوى، و أصبحت بحاجه إلى الآخرين؛ فإن ذلك سوف يؤثر على وضعها السياسى و الإجتماعى أيضا، حيث تفقد هيبتها، و أهميتها، و نفوذها فى القبائل العربيه.

و لماذا و على أى شى ء كانت تحارب محمدا صلى الله عليه و آله وسلم و المسلمين؟! أليس لأجل النفوذ و الزعامه، التى تعتبرها فوق كل شى ء، و أعز و أجل شى ء؟!.

و قد تقدم بعض الكلام فى هذا الموضوع حين الكلام عن الهجره.

۲- إننا نلاحظ: أن أميه بن خلف لم تكن مواقفه و تصرفاته محكومه لعقله، و لا نابعه من أعماق ضميره و وجدانه. فهو يقتنع بصدق محمد صلى الله عليه و آله وسلم ،د.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۴۵، و راجع: صحيح البخارى، كتاب المغازى، باب غزوه بدر و باب علامات النبوه و السيره النبويه لإبن كثير ج ۲ ص ۳۸۴/ ۳۸۵ و رواه أحمد.

و لکنه لا یقعد عن حربه- حین یقعد- من أجل ذلک، و إنما خوفا علی نفسه، و حفاظا علیها، کما أنه لا یحاربه حین یحاربه من أجل تبـدّل الرؤیه لدیه، و إنما بوحی من تحمسه الکاذب، و نخوته الجاهلیه؛ فأورده ذلک المهالک فی الدنیا و فی الآخره. و قد حکی اللّه تعالی حـاله أمثاله، بأجلی بیان، و أوجز عباره، فقال: وَ جَحَـدُوا بِها وَ اسْتَیْقَنَتْها أَنْفُسُـهُمْ؛ ظُلْماً وَ عُلُوًّا؛ فَانْظُرْ کَیْفَ کانَ عاقِبَهُ الْمُفْسِدِینَ (۱).

۳- فی هـذه القضـیه أیضا دلاله واضـحه علی المکانه السامیه التی کانت للنبی (صـلی اللّه علیه و آله) فی نفوس الناس جمیعا، و علی أنهم یرونه صادقا فیما یخبر به حین یرجعون إلی ضـمیرهم و وجدانهم، و إلی ما فی قراره نفوسهم من قناعه واقعیه إلی حدّ أنهم یقسـمون علی صـدقه فیمـا یخـبر به، و أنه لاـ یکـذب. و لکنهم فی نفس الوقت یشـعرون أنهم بحـاجه إلی إظهـار العنـاد و التکذیب لمصالح دنیویه، و اعتبارات قبلیه، أو غیر ذلک.

رجوع طالب بن أبی طالب عن الحرب:

و خرج مع المشرکین من بنی هاشم: العباس، و عقیل، و نوفل بن الحارث، و طالب بن أبی طالب.

فأما طالب فخرج مکرها، فجعل یرتجز و یقول:

یا رب إما یغزون طالب فی مقنب من هذه المقانب

فلیکن المسلوب غیر السالب و لیکن المغلوب غیر الغالب فجرت بینه و بین القرشیین ملاحاه و قالوا: و اللّه، لقد عرفنا أن هواکم مع محمد؛ فرجع طالب فیمن رجع إلی مکه، و لم یوجد فی القتلی، و لا۴٧.

۱- النمل: ۱۴.

فی الأسری، و لاـ فیمـن رجـع إلی مکه (۱). و ادعی البعض: أنـه مـات کـافرا فی غزوه بـدر حیـن وجهـه المشـرکون إلی حرب المسلمین (۲).

هکذا قالوا. و نحن نقول:

ألف: کیف لم یوجد فیمن رجع إلی مکه، و ابن هشام یذکر له قصیده یمدح فیها رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و یبکی أهـل القلیب- علی حـدّ تعـبیر ابن هشـام- و یطلب فی شـعره من بنی عبـد شـمس و نوفـل أن لاـ یثیروا مع الهاشـمیین حربـا تجر المصائب و البلایا، و الأهوال، و فیها یقول:

فما إن جنینا فی قریش عظیمهسوی أن حمینا خیر من وطأ التربا

أخا ثقه فی النائبات مرزّأکریما ثناه، لا بخیلا و لا ذربا

یطیف به العافون یغشون بابه یؤمّون نهرا لا نزورا و لا ضربا

فو اللّه لا تنفک عینی حزینهتململ حتی تصـدقوا الخزرج الضـربا (۳) و هـذا یـدل علی أنه قـد عاش إلی ما بعد وقعه بدر. و أما بکاؤه أهل القلیب، فالظاهر أنه کان مجاراه لقریش، کما یـدل علیه مـدحه للنبی صـلی الله علیه و آله وسـلم ، و طلبه من بنی عبد شمس و نوفل أن لا یحاربوا الهاشمیین و إلا، فکیف نفسر شعره المتقدم:

و لیکن المسلوب غیر السالب و لیکن المغلوب غیر الغالب ب- لقد ورد فی روایه مرسله عن أبی عبد اللّه (علیه السلام): أن٠.

۱- راجع: البحار ج ۱۹ ص ۲۹۴- ۲۹۵، و روضه الکافی ص ۳۷۵، و تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۴۴، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۲۱، و سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۷۱، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۵ و راجع البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۶۶ و أنساب الأشراف ج ۲ ص ۴۲ و فیه أنه حضر بدرا مع المشرکین.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۱۶۳.

۳- سیره ابن هشام ج ۳ ص ۲۷/ ۲۸ و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۳۴۰.

طالبا قد أسلم (١). و روى أنه هو القائل:

و خير بنى هـاشم أحمـدرسول الإله على فتره (٢) و ليس من البعيـد: أن تكون قريش قـد دبرت أمر التخلص من طـالب، انتقـاما لنفسها، لما جرى عليها من على فى بدر و غيرها.

المكرهون و الراجعون:

و حينما خالف أبو سفيان فى الطريق، و نجا بالعير، أرسل يطلب من قريش الرجوع، فأبى أبو جهل، إلا أن يرد بدرا، و يقيم ثلاثه أيام، و يأكل، و يشرب الخمور، حتى تسمع العرب بمسيرهم و جمعهم؛ فيها بونهم أبدا.

و لكن الأخنس بن شريق رجع ببنى زهره، و لم يشهدوا الحرب.

و قيل: شـهدها رجلان منهم قتلا فى بـدر. بل قال التلمسانى فى حاشـيه الشـفاء: إن الأخنس نفسه قد قتل فى بدر، و قيل مات فى خلافه عمر.

و يـذكرون أن سـبب رجوع الأخنس ببنى زهره هو أنه سأل أبا سـفيان سـرا: إن كان محمـد يكـذب، فقال له: ما كـذب قط، كنا نسـميه الأيمن، و لكن إذا كانت فى بنى عبد المطلب السقايه و الرفاده لها و المشوره، ثم تكون فيهم النبوه، فأى شى ء يكون لنا، فانخنس الأخنس، و رجع ببنى زهره (٣).

و كذلك لم يشهد بدرا من بنى عدى أحد.

و أراد بنو هاشم الرجوع، فاشتد عليهم أبو جهل، و قال: لا تفارقنا٣.

١- البحار ج ١٩ ص ٢٩۴.
٢- شرح النهج ج ١۴ ص ٧٨.
٣- راجع السيره الحلبيه ج ٢ ص ١۵٣.

هذه العصابه حتى نرجع (۱).

موقف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم من المكرهين و الراجعين:

فلأجل ما تقدم، و لأجل موقف الهاشميين من النبى صلى الله عليه و آله وسلم و المسلمين، و حمايتهم لهم فى مكه، نهى الرسول (صلى اللّه عليه و آله) عن قتل من خرج من بنى هاشم، و نهى أيضا عن قتل أبى البخترى، الوليد بن هشام، لأنه كان يكف الناس عنه صلى الله عليه و آله وسلم بمكه، و كان لا يؤذيه، و هو ممن قام فى نقض صحيفه المقاطعه. و لكنه حين أبى أن يستأسر فى بدر إلا مع زميل له، قتل هو و إياه.

و كذلك فقد نهى (صلى اللّه عليه و آله) عن قتل الحارث بن نوفل؛ لكراهته الخروج أيضا، فقتله من لم يعرفه. و كذلك جرى لزمعه بن الأسود.

نظره فى موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من هؤلاء:

و فى مجال الإستفاده مما تقدم نسجل النقاط التاليه:

۱- إن النبى (صلى اللّه عليه و آله) لم يكن- كما قدمنا، و كما يشعر به موقفه المسجل من هؤلاء- يهدف من الحرب إلى التغلب، و الحصول على الملك و السلطان، و لا هو يرغب فى سفك الدماء، و لا كان يعجبه أن يرى جثث القتلى، و يسمع أنين الثكالى؛ بل كان له هدف أسمى و غايه فضلى، ترجع بالنفع العميم على الأمه، و على الأجيال، و يريد الوصول إليها بأقل عدد ممكن من الضحايا.

۲- كما أنه كان يقدر مواقف الناس، التى تعبر عن حسن خلق،۳.

۱- راجع فى ما تقدم السيره لإبن هشام ج ۲ ص ۲۷۱ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۵۴. و ج ۱ ص ۲۹۱ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۳۱ و ۳۳.

و سجيه، و شهامه، و أريحيه فيهم، مهما كانت هويتهم و انتماؤهم، و أيا كان موقفهم، لأنه هو الإنسان الكامل و رسول الإنسانيه، فهو الذى يستطيع أن يدرك تلك الصفات و السجايا، و يقدرها أكثر من أى إنسان آخر.

و من هنا، فقد كان موقفه واحدا من جميع أولئك الذين أحسنوا السيره و التصرف- و لو مره- و كذا كان موقفه من الذين أكرهوا على الخروج.

و لم يكن ليختص بموقفه هذا أقاربه و أهل عشيرته، فإنه لم يكن يتأثر فى مواقفه بعواطف نسبيه، بل ليس من مصلحته ذلك فى مثل هذا الموقف من وجهه نظر المنطق، و التصرف العقلانى السليم.

۳- و هو بالتالى يقدّر، و يفهم الظروف الصعبه التى كان يعانى منها البعض، بحيث تفرض عليهم قريش موقفا لا ينسجم مع رغائبهم و قناعاتهم، أو على الأقل مع ميل و هوى نفوسهم، و إن كانوا مدينين من جهه أخرى، حيث كان بإمكانهم أن ينصروا الحق، و أن يقفوا موقفا عقلانيا سليما، كما فعل غيرهم ممن أسلموا، و عرضوا أنفسهم للرزايا و النكبات عن رضى و اختيار منهم حتى نصرهم اللّه تعالى و جعل كلمه الحق هى العليا.

النبى صلى الله عليه و آله وسلم يستشير فى أمر الحرب:

اشاره

لما كان المسلمون قرب بدر، و عرفوا بجمع قريش، و مجيئها، خافوا و جزعوا من ذلك؛ فاستشار النبى (صلى اللّه عليه و آله) أصحابه فى الحرب، أو طلب العير.

فقام أبو بكر، فقال: يا رسول اللّه، إنها قريش و خيلاؤها، ما آمنت منذ كفرت، و ما ذلت منذ عزت. و لم تخرج على هيئه الحرب.

فقال له رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : اجلس؛ فجلس؛ فقال صلى الله عليه و آله وسلم : أشيروا على.

فقام عمر، فقال مثل مقاله أبی بکر.

فأمره النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالجلوس، فجلس. و نسب الواقدی و الحلبی الکلام المتقدم لعمر، و قالا عن أبی بکر: إنه قال فأحسن (۱).

ثم قام المقداد فقال: یا رسول اللّه، إنها قریش و خیلاؤها، و قد آمنا بک و صدقناک، و شهدنا: أن ما جئت به حق من عند اللّه، و اللّه لو أمرتنا:

أن نخوض جمر الغضا (نوع من الشجر صلب)، و شوک الهراس لخضناه معک، و لا نقول لک ما قالت بنو إسرائیل لموسی: إذهب أنت و ربک فقاتلا، إنا ها هنا قاعدون (۲)، و لکنا نقول: إذهب أنت و ربک؛ فقاتلا، إنا معکم مقاتلون. و اللّه لنقاتلن عن یمینک و شمالک، و من بین یدیک، و لو خضت بحرا لخضناه معک، و لو ذهبت بنا برک الغماد لتبعناک (۳).

فأشرق وجه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و دعا له، و سر لذلک، و ضحک کما یذکره المؤرخون (۴).

فیلاحظ: أن الکلام کله قد کان من المهاجرین، و قد ظهر منهم:

أنهم لا یریدون حرب قریش، و هم یتفادون ذلک بأی ثمن کان، غیر أن المقداد قد ردّ علیهم مقالتهم، و خالفهم فی موقفهم. ثم توجه النبی۸

۱- راجع: مغازی الواقدی ج ۱ ص ۴۸، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۰، و الدر المنثور ج ۳ ص ۱۶۶ عن دلائل النبوه للبیهقی، و البحار ج ۱۹ ص ۲۴۷، و تفسیر القمی ج ۱ ص ۲۵۸.

۲- المائده: ۲۴.

۳- برک الغماد: یعنی مدینه الحبشه کما فی تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۳ و موضع من وراء مکه بخمس لیال من وراء الساحل مما یلی البحر و هو علی ثمان لیال من مکه إلی الیمن. راجع مغازی الواقدی ج ۱ ص ۴۸.

۴- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۳، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۰ عن الکشاف و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۴۸.

صلی الله علیه و آله وسلم إلی الأنصار، حیث یقول النص التاریخی:

ثم قال: أشیروا علی- و إنما یرید الأنصار، لأن أکثر الناس منهم؛ و لأنه کان یخشی أن یکونوا یرون: أن علیهم نصرته فی المدینه، إن دهمه عدو، لا فی خارجها، فقام سعد بن معاذ- و قیل ابن عباده، و هو وهم؛ لأنه لم یشهد بدرا؛ لأنه کان قد لدغ، فلم یمکنه الخروج (۱)- فقال: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، کأنک أردتنا؟

فقال: نعم.

فقال: فلعلک قد خرجت علی أمر قد أمرت بغیره؟

قال: نعم.

قال: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، إنّا قد آمنا بک و صدقناک، و شهدنا أن ما جئت به حق من عند اللّه؛ فمرنا بما شئت. إلی أن قال:

و اللّه، لو أمرتنا أن نخوض هذا البحر لخضناه معک، و لعل اللّه یریک ما تقر به عینک؛ فسر بنا علی برکه اللّه.

فسر النبی (صلی اللّه علیه و آله)، و أمرهم بالمسیر، و أخبرهم بأن اللّه تعالی قد وعده إحدی الطائفتین، و لن یخلف اللّه وعده، ثم قال:

و اللّه، لکأنی أنظر إلی مصرع أبی جهل بن هشام، و عتبه بن ربیعه، و شیبه إلخ ...

و سار حتی نزل بدرا.

و یظهر من بعض النصوص: أن الصحابه کانوا- فی أکثرهم- یمیلون إلی طلب العیر، و ترک النفیر (۲).۳.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۰.

۲- الدر المنثور ج ۳ ص ۱۶۳ و ۱۶۹ عن ابن جریر، و أبی الشیخ، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و الکشاف، و البیهقی، و عبد بن حمید و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۶۳.

و قد ذکر اللّه تعالی ذلک فی قرآنه المجید، فهو یقول: وَ إِذْ یَعِدُکُمُ اللَّهُ إِحْدَی الطَّائِفَتَیْنِ أَنَّها لَکُمْ، وَ تَوَدُّونَ أَنَّ غَیْرَ ذاتِ الشَّوْکَهِ تَکُونُ لَکُمْ، وَ یُرِیدُ اللَّهُ أَنْ یُحِقَّ الْحَقَّ بِکَلِماتِهِ، وَ یَقْطَعَ دابِرَ الْکافِرِینَ (۱).

و قبل أن نمضی فی الحدیث نشیر إلی الأمور التالیه:

۱- إستشاره النبی صلی الله علیه و آله وسلم أصحابه:

لقد تحدثنا فیما سبق حینما تکلمنا عن سر إرسال المهاجرین فی الغزوات، و لسوف نتحدث فیما یأتی فی غزوه أحد فی فصل: قبل نشوب الحرب إن شاء اللّه تعالی، عن موضوع إستشاره النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأصحابه بما فیه الکفایه.

و لکننا نکتفی هنا بالإشاره إلی أنه قد کان من الضروری أن یستشیر (صلی اللّه علیه و آله) أصحابه فی حرب بدر التی کانت حربا مصیریه، سوف یتقرر علی أساس نتائجها مصیر الإیمان و الشرک فی المنطقه فی المستقبل المنظور علی الأقل، بل و مطلقا کما أشار إلیه صلی الله علیه و آله وسلم فی دعائه:

(اللهم إن تهلک هذه العصابه لا تعبد).

و واضح أنه (صلی اللّه علیه و آله) لم یکن بحاجه إلی رأیهم، و إنما هو یستشیرهم لأنهم هم الذین سوف یتحملون أعباء الحرب، و یعانون من نتائجها، علی مختلف الأصعده.

ثم إنه یستخرج بذلک دخائل نفوسهم، و یتمیز المنافق من المؤمن، و الجبان من الشجاع، و الذی یفکر فی مصلحه نفسه من الذی یفکر من منطلق التکلیف الشرعی، و یعرف أیضا الذکی من الغبی، و العدو من الولی، و الضعیف من القوی إلی غیر ذلک مما هو ظاهر لا یخفی.۷.

۱- الأنفال: ۷.

و یدل علی ما نقول: أن سعد بن معاذ یسأل النبی صلی الله علیه و آله وسلم : لعلک خرجت علی أمر قد أمرت بغیره، فقال صلی الله علیه و آله وسلم : نعم. فهذا یدل علی أن أمر الحرب مقضی و مأمور به من قبل اللّه تعالی؛ فلیست استشارته صلی الله علیه و آله وسلم لهم إلا لما قلناه هنا، و قدمناه، و سیأتی فی غزوه أحد.

۲- حرب قریش هو الرأی:

و من الواضح: أن الرأی الحق هو حرب قریش، کما أراد اللّه و رسوله؛ و ذلک لأن الأمر یدور بین:

أن یرجع المسلمون دون أن یتعرضوا للعیر، و لا لقریش. و فی ذلک هزیمه روحیه و نفسیه واضحه للمسلمین، و إطماع لغیرهم بهم؛ من المشرکین، و الیهود، و المنافقین.

أو أن یطلبوا العیر فیدرکوها، فیأخذوها، بعد قتل أو أسر رجالها.

و لن تسکت قریش علی هذا الأمر، بل هی سوف تتعرض لحربهم علی أوسع نطاق. و قد تتمکن من مهاجمه المدینه قبل رجوع المسلمین إلیها، و تقوم بإنزال الضربه القاصمه بالمسلمین، فإن قریشا و هی بهذه العده و العدد لن تسکت عن أمر کهذا، بل سوف تحاول رد هیبتها، و الثأر لکرامتها.

فلم یبق إلا خیار واحد، و هو أن یقفوا فی وجه قریش بعد أن یعرضوا علیها عروضا مقبوله، و عادله، و معقوله.

إذن، فحرب و قتال قریش هو الخیار الأفضل و الأمثل فی ظروف کهذه، و لا سیما إذا طلبوا العیر، و ربما یوجب ذلک أن یزید الأمر تعقیدا و إشکالا بالنسبه إلی المسلمین بما لا قبل لهم به.

و تکون النتیجه هی أنه إذا أراد المسلمون العیش فی عزه و منعه، و أن لا یطمع بهم من حولهم، و المشرکون، و الیهود، و المنافقون، فلابد

من المبادره للقتال، و ليس ثمه خيار آخر أمامهم.

۳- التربيه النفسيه:

و فی مجال آخر نشير إلی:

ألف: لقد كان هدف المسلمين أولا هو الحصول علی المال؛ فأراد اللّه و رسوله أن يرتفع بهم عن هذا الهدف الدنيوی إلی ما هو أغلی، و أعلی، و أسمی. و إلا فإن قريشا أيضا قد كانت تهدف من وراء جمعها الجموع، و إثاره الحرب إلی أهداف دنيويه، إقتصاديه، و اجتماعيه، و سياسيه أيضا.

ب: لقد كان لحرب بدر أثرها فی بث روح الإعتماد علی النفس، و مواجهه المسؤوليات بصلابه و شجاعه، حيث لابد من قتل فراعنه قريش، و إفناء صناديدها و أسرهم لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْراً كانَ مَفْعُولًا*، ثم التهيؤ لحرب العرب و العجم بعد ذلك.

۴- نظره فی الآراء حول الحرب:

و يلاحظ: أن أكثر المؤرخين قد حذفوا كلام عمر و أبی بكر هنا، و اكتفوا بقولهم: قام أبو بكر فأحسن، ثم قام عمر فأحسن، ثم قال المقداد كذا و كذا (۱). و ربما ينسبون إلی بعضهم كلاما آخر لا ربط له بسؤال النبی (صلی اللّه عليه و آله) أصلا.

و أما الفقرات التی نقلناها عنهما فلم تعجب الكثيرين من المؤرخين، فأضربوا عنها صفحا بالطريقه المشار إليها آنفا.

و لكن من الواضح: أن سرور النبی صلی الله عليه و آله وسلم بكلام المقداد، و دعاءه له يدل علی أن كلاهما (أعنی أبا بكر و عمر) لم يكن منسجما مع ما كان۷.

۱- راجع علی سبيل المثال: البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۶۲، و الثقات ج ۱ ص ۱۵۷.

يهدف إليه النبى صلى الله عليه و آله وسلم من مشاورته لهم، بل كان مضادا لما كان يرمى إليه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لو كان كلامهما لائقا لذكره محبوهم من المؤرخين و الرواه و ما أكثرهم.

و أما مشوره المقداد، فكانت هى السليمه و المنسجمه مع المنطق، و مع الأهداف الساميه التى كان يرمى إليها الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله). و ذلك هو ما كان يتوقعه صلى الله عليه و آله وسلم ، و يرمى إلى الوصول إليه، و الحصول عليه. و لذلك فقد استحق المقداد مدح النبى صلى الله عليه و آله وسلم و دعاءه له.

بل لقد ورد: أنه حين بلغ النبى صلى الله عليه و آله وسلم إقبال أبى سفيان شاور أصحابه، فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه (۱).

فإعراضه صلى الله عليه و آله وسلم عنهما ليس إلا لتخذيلهما عن النفير إلى حرب قريش، و مدحهم لها بأنها: ما ذلت منذ عزت، و ما آمنت منذ كفرت إلخ ... لا لأنه كان يريد من الأنصار أن يجيبوا و حسب. و إلا فلماذا سر من كلام المقداد، و دعا له، و هو من المهاجرين؟! حتى لقد قال ابن مسعود، عن موقف المقداد هذا: لأن أكون صاحبه أحب إلىّ مما عدل به (۲)، و عن أبى أيوب، قال- فى ضمن حديث له-: (فتمنينا معشر الأنصار لو أنّا قلنا مثل ما قال المقداد أحب إلينا من مال عظيم)، فأنزل اللّه عز و جل على رسوله: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكارِهُونَ (۳).ه.

۱- صحيح مسلم باب غزوه بدر ج ۵ ص ۱۷۰، و مسند أحمد ج ۳ ص ۲۱۹ بطريقين، و عن الجمع بين الصحيحين، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۶۳، و السيره النبويه لابن كثير ج ۲ ص ۳۹۴.

۲- صحيح البخارى باب تستغيثون ربكم ج ۳ ص ۳ ط الميمنيه، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۶۲- ۲۶۳، و سنن النسائى.

۳- البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۶۳- ۲۶۴ عن أبى حاتم و ابن مردويه.

أضف إلی ذلک کله أن کلام رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کان عاما للجمیع:

للأنصار و المهاجرین علی حد سواء، کما أن المهاجرین کانوا کالأنصار من حیث إنهم لم یبایعوه علی الحرب.

۵- سرّ سروره صلی الله علیه و آله وسلم بکلام سعد و المقداد:

و إن التأمل فی کلام سعد بن معاذ و المقداد یفید: أنهما لم یشیرا علیه، لا بالحرب، و لا بالسلام؛ بل ما زادا علی أن أظهرا التسلیم و الإنقیاد لأوامر النبی صلی الله علیه و آله وسلم و نواهیه، و ما یقضیه فی الأمور. إنهما لم یبدیا رأیا، و لا قدما بین یدیه أمرا. و هذا هو منتهی الإیمان، و غایه الإخلاص و التسلیم، و قمه الوعی لموقعهما، و وظائفهما، و ما ینبغی لهما.

فهما ما کانا یریان لأنفسهما قیمه فی مقابل قضاء اللّه و رسوله، علی حد قوله تعالی: وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَهٍ إِذا قَضَی اللّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ یَکُونَ لَهُمُ الْخِیَرَهُ مِنْ أَمْرِهِمْ (۱).

و قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِیعٌ عَلِیمٌ (۲).

و لهذا الإیمان العمیق، و التسلیم المطلق، کان سرور رسول اللّه و استبشاره صلوات اللّه و سلامه علیه و علی آله الطاهرین.
الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۵ ۲۸ ۶ - أین رأی علی(ع)؟! ..... ص : ۲۸

۶- أین رأی علی (ع)؟!

و یلاحظ هنا: أننا لا نجد علیا فی هذا المقام یبدی رأیا، و لا یبادر إلی موقف، أو مشوره، مع أنه رجل الحکمه، و معدن العلم؛ فما هو السرت.

۱- الأحزاب: ۳۶.

۲- الحجرات.

فی ذلک یا تری؟!

و نقول فی الجواب: إن موقف علی (ع) هو موقف نفس النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و قد وصفه اللّه سبحانه و تعالی فی آیه المباهله بأنه نفس النبی، فقال: فَقُلْ: تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ، وَ نِساءَنا وَ نِساءَکُمْ، وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَکُمْ.

أضف إلی ذلک: أن علیا (ع) لم یکن لیتقدم بین یدی اللّه و رسوله فی شیء و قد کان یری أن من واجبه السکوت، و التسلیم، و الرضا بما قضاه اللّه و رسوله، و لا یجد فی نفسه أی حرج من ذلک.

الحباب ذو الرأی:

و یروون: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم نزل أدنی ماء ببدر؛ فأشار علیه الحباب بن المنذر بأن ینزل أدنی ماء من القوم، ثم یصنع حوضا للماء، و یغور سائر القلب؛ فیشرب المسلمون، و لا یشرب المشرکون. ففعل الرسول صلی الله علیه و آله وسلم ذلک، ثم صوّب رأی الحباب.

فسمی الحباب حینئذ: (الحباب ذو الرأی) (۱).

و لکن هذه الروایه لا تصح، و ذلک:

أولا: إنه قد دل الدلیل علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم مصیب فی کل ما یفعل و یرتأی، و لا یصغی لما یقال من جواز الخطأ علیه فی الأمور الدنیویه، فإنه مما یدفعه العقل و النقل. (و سیأتی البحث عن أن العصمه عن الخطأ و النسیان إختیاریه عن قریب إن شاء اللّه تعالی).ک.

۱- سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۷۲، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۶، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۵؛ و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۲۲، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۲ ص ۴۰۳ و ۴۰۲، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۶۷، و غیر ذلک.

و ثانیا: إن العدوه القصوی التی أناخ بها المشرکون کان فیها الماء، و کانت أرضا لا بأس بها. و لا ماء بالعدوه الدنیا، و هی خبار تسوخ فیها الأرجل (۱).

و ثالثا: إن المشرکین هم الذین سبقوا بالنزول فی بدر کما سیأتی؛ و لا یعقل أن ینزلوا فی مکان لا ماء فیه، و یترکوا الماء لغیرهم.

و رابعا: إن ابن إسحاق ینص علی أن المشرکین وردوا الحوض، فأمر النبی (صلی اللّه علیه و آله) أن لا یعترضوهم (۲). و قد فعل أمیر المؤمنین علی (ع) فی صفین مثل ذلک؛ حیث أباح الماء لأعدائه القاسطین، مع أنهم کانوا قد منعوه إیاه أولا (۳).

و من الواضح: أن منعهم من الماء لا ینسجم مع أخلاقیات و مبادی ء الإسلام و نبیه الأعظم صلی الله علیه و آله وسلم .

فالصحیح هو الروایه التی تقول: إن المسلمین لم یکونوا علی الماء، فأرسل اللّه السماء علیهم لیلا حتی سال الوادی، فاتخذوا الحیاض، و شربوا و سقوا الرکائب، و اغتسلوا و ملأوا الأسقیه (۴) کما أشار إلیه تعالی، حین قال: إِذْ یُغَشِّیکُمُ النُّعاسَ أَمَنَهً مِنْهُ، وَ یُنَزِّلُ عَلَیْکُمْ مِنَض.

۱- راجع: فتح القدیر ج ۲ ص ۲۹۱ عن الزجاج و ۳۱۱، و الکشاف ج ۲ ص ۲۲۳/ ۲۰۳، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۵، و تفسیر ابن کثیر ج ۲ ص ۲۹۲ عن ابن عباس، و قتاده، و السدی، و الضحاک، و الدر المنثور ج ۳ ص ۱۷۱ عن ابن المنذر، و أبی الشیخ، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۴، و سیره ابن کثیر ج ۲ ص ۴۰۰ و عن الکشاف، و أنوار التنزیل، و المدارک، و غیر ذلک.

۲- و راجع: الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۲۳.

۳- راجع کتابنا: الإسلام و مبدأ المقابله بالمثل.

۴- راجع: الکشاف ج ۲ ص ۲۰۳- ۲۰۴، و تفسیر ابن کثیر ج ۲ ص ۲۹۲ غیر أنه لم یذکر اتخاذ الحیاض.

السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ، وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ، وَ لِيَرْبِطَ عَلى قُلُوبِكُمْ، وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ (۱).

و ذلک هو سر بناء الحوض، و لیس ما ذکروه.

عده و عدد المسلمین و المشرکین:

و کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد خرج فی ثلاثمائه و ثلاثه عشر رجلا، عدد أصحاب طالوت (و قیل: أکثر، و أقل) و الأول هو قول عامه السلف (۲).

و کان معهم من الإبل سبعون بعیرا یتعاقبون علیها، الإثنان و الثلاثه؛ فکان النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و علی (ع)، و مرثد بن أبی مرثد، و قیل: زید بن حارثه، یعتقبون بعیرا.

و کان معه من الخیل: فرس للمقداد قطعا بإجماع المؤرخین. قیل:

فقط (۳). و روی ذلک عن أمیر المؤمنین (ع) (۴). و قیل: و فرس للزبیر، أو لمرثد، أو هما معا.۸.

۱- الأنفال: ۱۱

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۹.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۱ عن الکشاف، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۱۸۷، و البحار ج ۱۹ ص ۳۲۳، و هو عن تفسیر العیاشی ج ۲ ص ۲۵ و ۵۴، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۴۹۳ عن الترغیب ج ۱ ص ۱۳۱۶ عن ابن خزیمه. و راجع: المغازی للذهبی (تاریخ الإسلام) ص ۵۶ و ۵۹، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۹، و دلائل النبوه للبیهقی ط المکتبه العلمیه ج ۳ ص ۳۸ و ۳۹ و ۴۹، و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۲۷، و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۳۵.

۴- تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۳۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۹، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۲ ص ۳۸۸.

و معهم من السلاح سته أدرع، و ثمانیه سیوف (۱).

و معه من المهاجرین، قیل: أربعه و ستون، و قیل: سبعون، و قیل:

سته و سبعون أو سبعه و سبعون، و قیل: ثمانون، و قیل: مئتان و سبعون من الأنصار، و بقیتهم من سائر الناس، و قیل غیر ذلک (۲). و الذین من الخزرج کانوا مئه و سبعین. و فی عدد الخزرج إختلاف أیضا.

أما المشرکون، فخرجوا و هم یشربون الخمور، و معهم القیان، یضربن بالدفوف، و قد أرجعوهن من الطریق.

و کان معهم سبعمائه بعیر (۳).

و من الخیل، قیل: أربعمائه (۴)، و قیل: مئتان، و قیل: مئه فرس (۵)، و قیل غیر ذلک. و کلهم دارع. و مجموع الدارعین فیهم ستمائه (۶).

و کان یتبرع بالإطعام رجل منهم کل یوم، فینحرون لهم تسعا، أو۷.

۱- راجع: مناقب آل أبی طالب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۱۸۷، و البحار ج ۱۹ ص ۲۰۶، و مجمع البیان ج ۲ ص ۲۱۴، و حسب طبعه دار إحیاء التراث المجلد الأول ص ۴۱۵، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۱.
۲- راجع: البحار ج ۱۹ ص ۳۲۳، و دلائل النبوه للبیهقی ج ۳ ص ۴۰، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۶۹، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۶، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۶۰۳، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۱، و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۲۹۰، و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۹۳، و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۱۸، و غیر ذلک.
۳- راجع ما تقدم فی المصادر المتقدمه فی الهوامش المختلفه.
۴- تفسیر القمی ج ۱ ص ۲۶۲.
۵- راجع: مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۱۸۷، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۶، و البحار ج ۱۹ ص ۲۲۴ و ۲۰۶، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۱۸، و مجمع البیان، و غیر ذلک، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۲ ص ۳۸۷.
۶- التنبیه و الاشراف ص ۲۰۴، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۲ ص ۳۸۷.

عشرا من الإبل، فكان المطعمون إثنى عشر رجلا، منهم: عتبه، و شيبه، و العباس، و أبو جهل، و حكيم بن حزام؛ الذى أصبح فيما بعد من المؤلفه قلوبهم، كما هو معروف.

المشركون يدركون بغيهم و عدوانهم:

و التقى بعض المسلمين ببعض عبيد قريش على ماء بدر، فأخذوهم، و سألوهم عن العير، فأنكروا معرفتها، فضربوهم و رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يصلى، فانفتل من صلاته، و قال: إن صدقوكم ضربتموهم، و إن كذبوكم تركتموهم؟

ثم سألهم عن عده قريش، فقالوا: لا علم لهم بعددهم.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : كم ينحرون كل يوم من جزور؟

قالوا: تسعه إلى عشره.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : القوم تسعمائه إلى ألف رجل (۱) (و قيل: أكثر، حتى لقد قال البعض: إنهم كانوا ثلاثه آلاف رجل؛ و هو بعيد).

فأمر بهم صلى الله عليه و آله وسلم ، فحبسوا، فعلم مشركو قريش، ففزعوا، و ندموا على مسيرهم، حيث إنهم بعد أن علموا بنجاه العير أصروا على المجى ء إلى بدر لتهابهم العرب، كما تقدم.

و قد اعترف عتبه بن ربيعه، الذى كان ولده أبو حذيفه مع النبى۲.

۱- راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۲ ص ۲۹۸- ۲۶۹، و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۵۳، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۶۳-۲۶۴، و راجع: دلائل النبوه للبيهقى ج ۲ ص ۳۲۷ و ۳۲۸، و السنن الكبرى ج ۹ ص ۱۴۷ و ۱۴۸، و زاد المعاد ج ۳ ص ۱۷۵، و صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۷۰، و كشف الأستار ج ۲ ص ۳۱۱، و الطبقات الكبرى ط صادر ج ۲ ص ۱۵، و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۱۳۲- ۱۳۴ و ۱۴۲، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۵۲.

صلی الله علیه و آله وسلم : بأن مسیرهم بعد نجاه عیرهم کان بغیا منهم و عدوانا. و بذلت محاوله للإتفاق علی الرجوع، لکن أبا جهل أبی ذلک، و قال:

(لا، و اللات و العزی، حتی نقحم علیهم بیثرب، و نأخذهم أساری، فندخلهم مکه، و تتسامع العرب بذلک، و لا یقوم بیننا و بین متجرنا أحد نکرهه) (۱).

و رجع بنو زهره حینئذ بإشاره الأخنس بن شریق، کما تقدم.

مواقع الجیشین:

و سبق المشرکون إلی بدر، فنزلوا فی العدوه القصوی، فی جانب الوادی مما یلی مکه، حیث الماء، و کانت العیر خلف المشرکین (۲). قال تعالی: وَ الرَّکْبُ أَسْفَلَ مِنْکُمْ. و محل نزولهم کان صلبا. و نزل المسلمون فی العدوه الدنیا، أی جانب الوادی مما یلی المدینه، حیث لا ـ ماء، و حیث الأرض رخوه، لا ـ تستقر علیها قدم؛ مما یعنی أن منزل المسلمین کان من وجهه نظر عسکریه غیر مناسب.

و لکن اللّه أیّد عباده و نصرهم علی عدوهم، و جاء المطر لیلا علی المشرکین، فأوحلت أرضهم، و علی المسلمین؛ فلبّدها، و جعلها صلبه، و جعلوا الماء فی الحیاض (۳).۶.

۱- البحار ج ۱۹ ص ۲۵۰ عن تفسیر القمی، و راجع مغازی الواقدی ج ۱ ص ۷۱.

۲- لسوف یأتی: أن العیر قد سلمت، لأن أبا سفیان قد سلک بها طریق البحر و ابتعد عن المدینه و عن مسیر المسلمین.

۳- السیره النبویه لابن هشام ج ۲ ص ۲۷۱ و ۲۷۲، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۵، و تاریخ الأمم و الملوک ط الإستقامه ج ۲ ص ۱۴۴، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۴، و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۲۲، و دلائل النبوه للبیهقی ط دار الکتب العلمیه ج ۳ ص ۳۵، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۶۶.

معنويات المسلمين و العنايات الربانيه:

و لما بلغ المسلمين كثره المشركين، خافوا، و تضرعوا إلى اللّه.

و عن أبى جعفر الباقر (عليه السلام): لما نظر النبى (صلى اللّه عليه و آله) إلى كثره المشركين، و قله المسلمين، استقبل القبله، و قال:

(اللهم أنجز لى ما وعدتنى، اللهم إن تهلك هذه العصابه لا تعبد فى الأرض)؛ فنزلت الآيه: إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ، فَاسْتَجابَ لَكُمْ أَنِّی مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلائِكَهِ مُرْدِفِينَ. وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرى، وَ لِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ (۱).

فالإمداد بالملائكه إذن، ليس إلا للتطمين، و إعطاء توهج روحى للمسلمين، الذين يحسون بالضعف، و يستغيثون ربهم، حسب مدلول الآيه الشريفه.

ثم ألقى اللّه النعاس على المسلمين؛ فناموا، و قد ذكر اللّه سبحانه ذلك، و إرسال المطر عليهم؛ فقال: إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَةً مِنْهُ، وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ، وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ، وَ لِيَرْبِطَ عَلى قُلُوبِكُمْ، وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ (۲).

نعم، لقد كان ذلك النعاس ضروريا لفئه تواجه هذا الخطر الهائل، و هى تدرك أنها لا تملك من الإمكانات الماديه شيئا يذكر لدفعه. نعم، لا بد من هذا النعاس؛ لئلا تستبد بهم الوساوس فى هذا الليل البهيم، الذى تكبر فيه الأشياء و تتضخم، فكيف إذا كانت الأشياء كبيره بطبيعتها؟

و قد كان هذا النعاس ضروريا أيضا ليحصل لهم الأمن و السكون:

(أمنه) و لتقوى قلوبهم بالإيمان و السكينه، حتى لا يضعفوا عن مواجهه۱.

۱- الأنفال: ۹ و ۱۰.

۲- الأنفال: ۱۱.

الخطر، و حتی یمکن لعقولهم و فکرهم أن یسیطر علی طبیعه تصرفاتهم و مواقفهم، بـدلا من الضعف و الإنفعال، و التوتر. و بواسطه هذا النعاس و ذلک المطر یربط اللّه علی قلوبهم، حیث یطمئنون إلی أن اللّه ناظر إلیهم، و إلی أن ألطافه و عنایاته متوجهه نحوهم، فلا یهتمون بعد ذلک بالحوادث الکاسره، و لا تهمهم الجیوش بکثرتها الکاثره.

و فی مقابل ذلک، فقد ألقی اللّه تعالی فی قلوب الذین کفروا الرعب، و الخوف، کما سنشیر إلیه إن شاء اللّه تعالی.

و قد یقال: إن اللّه سبحانه قد أخبر فی السور المکیه، کسوره محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، بعد ذکره الذین تحزبوا ضد أنبیائهم، و ثمود، و فرعون، عن أن هناک حادثه شبیهه لما جری لتلک الفئات، ستقع للمسلمین، فقال:

جُنْدٌ ما هُنالِکَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزابِ (۱)، فکان ذلک وقعه بدر، کما قاله البعض.

أهداف الحرب:

و الملاحظه الهامه هنا هی: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله) یصرح بأن حرب بدر حرب مصیریه، و أن هدفه من هذه الحرب هو التمکین لعباده اللّه تعالی، و لیس عباده الذات، أو المال، أو الجنس، أو الجاه، أو السلطان، و لا غیر ذلک، و لا سیما إذا شعرت قریش بالضیق و الذل و الضعف، عن طریق جعلها فی معاناه إقتصادیه و نفسیه، حینما تدرک: أن طریق قوافلها إلی الشام و لبلدان أخری أصبح مهددا، و هذا ما سوف یضعف من عزائم القرشیین، و یزلزل وجودهم، و یجعلهم فی الموقف الأضعف.

أما هدف المشرکین، فهم أنفسهم قد أفصحوا عنه، و هو أن تهابهم۱.

۱- سوره ص: ۱۱.

العرب، و أن لا یکون بینهم و بین متجرهم أحد یکرهونه.

و شتان ما بین الهدفین، و کذلک ما بین نتائج الحرب- کما سنری- بالنسبه إلی الفریقین.

فی المواجهه:

و لما أصبح رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم عبأ أصحابه. و کانت رایته مع أمیر المؤمنین (ع) (۱).

و کان (ع) صاحب لواء رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی بدر، و فی کل مشهد (۲)، و سنثبت ذلک فی غزوه أحد إن شاء اللّه تعالی.

فما یقال: من أنه کان لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی بدر أکثر من لواء: مع مصعب بن عمیر، أو الحباب بن المنذر.

فی غیر محله، إلا أن یکون مرادهم: أن لواء المهاجرین کان مع مصعب، و لواء الأنصار کان مع الحباب، و نحو ذلک. و أما تفریقهم بینه.

۱- مناقب الخوارزمی ص ۱۰۲، و الآحاد و المثانی لابن أبی عاصم النبیل، مخطوط فی مکتبه کوبرلی رقم ۲۳۵، و مسند الکلابی فی آخر مناقب ابن المغازلی ص ۴۳۴، و مناقب ابن المغازلی نفسه ص ۳۶۶، و الإستیعاب هامش الإصابه ج ۳ ص ۳۳ و ۳۴، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۱، و تلخیصه للذهبی بهامشه، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۲۵. و نقل ذلک عن: شرح النهج للمعتزلی ط أولی ج ۲ ص ۱۰۲، و جمهره الخطب ج ۱ ص ۴۲۸، و الأغانی ط دار الکتب ج ۴ ص ۱۷۵، و تاریخ الطبری ط دار المعارف ج ۲ ص ۴۳۰.

۲- ترجمه الإمام أمیر المؤمنین من تاریخ ابن عساکر، بتحقیق المحمودی ج ۱ ص ۱۴۵، و ذخائر العقبی ص ۷۵ عن أحمد فی المناقب، و طبقات ابن سعد ج ۳ قسم ۱ ص ۱۴، و کفایه الطالب ص ۳۳۶ عنه، و فی هامشه عن: کنز العمال ج ۶ ص ۳۹۸ عن الطبرانی، و الریاض النضره ج ۲ ص ۲۰۲، و قال: أخرجه نظام الملک فی أمالیه.

الرایه و اللواء فی محاوله لرفع التنافی، فهو أیضا محاوله فاشله؛ لأن کلا منهما قد ورد أنه کان مختصا بأمیر الؤمنین (ع)، کما یتضح من مراجعه النصوص فی المصادر المشار إلیها فی الهامش (۱). و سیأتی مزید من التوضیح لذلک فی واقعه أحد إن شاء اللّه تعالی.

أضف إلی ذلک: أن ابن سعد و ابن إسحاق قد ذکرا: أن الرایه قد اتخذت بعد وقعه بدر، و بالذات فی وقعه خیبر (۲).

هذا لو سلّم وجود إختلاف بین اللواء و الرایه، و إلا فقد نص جماعه من أهل اللغه علی ترادفهما (۳).

هدوء ما قبل العاصفه:

اشاره

و بعد أن عبأ النبی صلی الله علیه و آله وسلم أصحابه، قال لهم: غضوا أبصارکم، و لا تبدؤوهم بالقتال، و لا یتکلمن أحد (۴).

و سکت المسلمون، و غضوا أبصارهم، امتثالا لأمر رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فأثر هذا الموقف فی قریش بشکل واضح، حتی إن أحدهم حین جال بفرسه حول المسلمین؛ لیعرف إن کان لهم مدد، أو کمین، رجع للمشرکین، و قال: (ما لهم کمین، و لا مدد. و لکن نواضح یثرب حملت الموت الناقع. أما ترونهم خرسا لا یتکلمون؟ یتلمظون تلمظ الأفاعی، ما لهم ملجأ إلا سیوفهم؟! و ما أراهم یولون حتی یقتلوا، و لا یقتلون حتی یقتل بعددهم).ق.

۱- راجع المصادر فی الهامشین السابقین.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۷.

۳- المصدر السابق ص ۱۴۷ و ۱۴۸.

۴- المصدر السابق.

فشتمه أبو جهل؛ لأنه رآه يجبن أصحابه.

و قال أبو جهل يشجع أصحابه مشيرا إلى قله عدد المسلمين: (ما هم إلا أكله رأس، لو بعثنا إليهم عبيدنا لأخذوهم أخذا باليد).

و أرسل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى المشركين يقول لهم: (معاشر قريش، إنى أكره أن أبدأكم بقتال، فخلونى و العرب و ارجعوا؛ فإن أك صادقا فأنتم أعلى بى عينا، و إن أك كاذبا كفتكم ذؤبان العرب أمرى).

و يقال: إن عتبه بن ربيعه رجح للمشركين قبول ذلك، فرماه أبو جهل بالجبن، و أنه انتفخ سحره (١) لما رأى محمدا و أصحابه، و أنه خاف على ابنه أبى حذيفه الذى هو مع محمد.

فلما بلغ عتبه قول أبى جهل، قال: سيعلم مصفّر أسته (٢) من انتفخ سحره: أنا، أم هو؟ و تحمس لذلك، و لبس درعه، هو و أخوه شيبه و ولده الوليد، و تقدموا يطلبون البراز.

و نحن هنا نشير إلى الأمور التاليه:

ألف: سر رعب المشركين:

إن المشركين كانوا يدركون مدى تصميم المسلمين على الحرب، و أنهم على استعداد لأن يموتوا جميعا، بعد أن يقتلوا بعددهم على الأقل٨.

١- انتفاخ السحر: كنايه عن الجبن. و السحر: الرئه.

٢- و الظاهر أنه يرميه بالأبنه؛ فإن الأنصار كانوا يرمونه بذلك. راجع: مجمع الأمثال ج ١ ص ٢٥١ عند قولهم: أخنث من مصفر أسته، و البرصان و العرجان ص ١٠٢/ ١٠٣ متنا و هامشا، و الغدير ج ٨ ص ٢٥١ عن صواعق ابن حجر ص ١٠٨ عن الدميرى فى حياه الحيوان، و راجع: الدره الفاخره فى الأمثال السائره ج ١ ص ١٨٨.

فی سبیل دینهم و عقیدتهم.

و هـذا من شأنه أن یبعث الرعب فی قلوب المشـرکین، الـذین یقاتلون من أجل البقاء فی هـذه الـدنیا، و التمتع بلـذاتها و خیراتها حسب زعمهم.

و إذا کـان المسـلمون سـاکتین و اجمین، فـإن ذلک یزیـد الجور رهبه، و یؤکـد و یزیـد الخوف و الرعب فی قلوب المشـرکین، الـذین سوف تزیـد حیرتهم حیث لا شـی ء یشـیر إلی طبیعه الحرب التی سوف یخوضونها، و مسـتواها، و الإتجاه و الطابع الـذی سوف یعطونها إیاه.

و أما قول أبی جهل عن المسلمین: ما هم إلا أکله رأس إلخ. فهو لا یدل علی عدم الرعب لدی المشرکین، لأنه لم یقل ذلک إلا علی سبیل التشجیع لأصحابه. و لا سیما بعد أن رأی ترددهم و جبنهم عن المواجهه.

أضف إلی ذلـک: أننـا لا بـد أن نتـذکر هنا: أنه تعالی فی بعض مراحل المواجهه قـد قلل المشـرکین فی أعین المسـلمین، و قلل المسلمین فی أعین المشرکین؛ لیقضی أمرا کان مفعولا، و لسوف یأتی الکلام فی هذا فی أواخر الفصل التالی إن شاء اللّه تعالی.

ب: نظره فی عروض النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی المشرکین:

لقـد حـاول النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم أن یکلم المشـرکین من الزاویه التی ینظرون منهـا، و تتلاءم و تنسـجم مع فکرهم و منطقهم، و تتلاقی مع مصالحهم التی یدعون أنهم جاؤوا یحاربون من أجلها. و ذلک حینما قال لهم: (فإن أک صادقا فأنتم أعلی بی عینا). فإن هـذا ینسـجم مع حبهم للریاسه و الزعامه، الذی کان من القوه و الطغیان فیهم بحیث جعلهم یؤثرون تلک الرئاسات و الزعامات علی کل علاقاتهم النسبیه و القبلیه، و یحاربون قومهم، و حتی آباءهم و أبناءهم فی سبیلها.

ثم هو یقول لهم: (و إن أک کاذبا کفتکم ذؤبان العرب أمری). و هذا

ينسجم أيضا مع محبتهم للسلامه و الحياه، و مع مصالحهم الإقتصاديه.

و ذلک يعوض ما يرونه فی رجوعهم عن حربه من تنازل، و اعتراف بقوته و شوكته.

مع إمكان تلافيهم ذلک بإظهار بعض الأعذار التی تحفظ لهم ماء الوجه بحسب نظرهم.

و لكن طغيان قريش، و غطرستها يأبيان عليها الإنصياع للمنطق الواعی، و الرأی السليم، فتصر على الحرب و القتال، و مواجهه نتائجها الساحقه لها و لكبريائها الزائف، و صلفها الأحمق و المقيت.

جيم: النبی صلى الله عليه و آله وسلم لا يبدأ القتال:

ثم إننا نجد: أن النبی صلى الله عليه و آله وسلم لا يبدأ القتال، و يأمر المسلمين أن لا يبدأوا به، و يحاول أن يعطی الطرف الآخر الفرصه، و يقدم له خيارات كلها فيها مخرج مشرف له؛ فإذا أبی ذلک، و طغى و بغی، و اعتدى على المسلمين، فإن من حقهم أن يدافعوا عن أنفسهم، و أن يردوا كيد المعتدی، من كان، و مهما كان.

و هكذا كان أمير المؤمنين (ع) مع أعدائه، سواء فی حياه النبی (صلى اللّه عليه و آله)، أو بعد وفاته. بل إن ذلک كان هو شعار شيعه أهل البيت رضوان اللّه تعالى عليهم، اقتداء بإمامهم، الذی يقتدی بالنبی الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم . و لسوف تأتی الإشاره إلى ذلک حين الحديث حول خصائص الشيعه بعد الإنتهاء من غزوه بدر مع أبحاث أخرى فی فصل:

(بحوث ليست غريبه عن السيره) إن شاء اللّه تعالى. و قد تقدمت أيضا إشاره إلى ذلک.

النبی صلى الله عليه و آله وسلم فی العريش:

و يقولون: إنهم صنعوا للنبی (صلى اللّه عليه و آله) عريشا من جريد

النخل فكان فيه و أبو بكر معه، و ليس معه غيره.

و يدعون أيضا: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد وافق على أن يضعوا نجائب و ركائب مهيأه عنده، فإن انتصر فهو المطلوب و إن كانت الأخرى ركب النجائب، و لحق بمن وراءهم من الصحابه في المدينه (۱).

و لكن ذلك لا يصح بأى وجه؛ فقد قال المعتزلى: (قلت: لأعجب من أمر العريش، من أين كان لهم أو معهم من سعف النخل ما يبنون به عريشا، و ليس تلك الأرض- أعنى أرض بدر- أرض نخل؟ و الذى كان معهم من سعف النخل، يجرى مجرى السلاح يسيرا جدا. قيل: إنه كان بأيدى سبعه منهم سعاف عوض السيوف، و الباقون كانوا بالسيوف و السهام و القسى. هذا قول شاذ، و الصحيح أنه ما خلا أحد منهم عن سلاح.

اللهم إلا أن يكون معهم سعفات يسيره، و ظلل عليها بثوب أو ستر، و إلا فلا أرى لبناء عريش من جريد النخل هناك وجها) (۲).

و نقول: أولا: إن ما ذكره من وجود السلاح مع المهاجرين لا يمكن قبوله. فقد تقدمت النصوص التى تتحدث عن مستوى تسلحهم، و ليس فيها ما ذكره المعتزلى. و الظاهر هو أن عددا منهم كان مسلحا بالقسى، كما يدل عليه أمر النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهم برمى المشركين بالنبل إذا أكثبوهم.

و لعل بعضهم كان معه رماح، و البعض الآخر عصى، و فريق كان لديه سيف، أو حربه، و فريق آخر كان معه سعف النخل، يدفع بها عن نفسه، و يهاجم العدو بها إن وجد فرصه لذلك.۸.

۱- سيره ابن هشام ج ۲ ص ۲۲۲ و ۲۷۹، و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۴۹ و ۵۵، و الكامل لابن الأثير ج ۲ ص ۱۲۲، و شرح النهج للمعتزلى ج ۴ ص ۱۱۸، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۵۵/ ۱۵۶ و ۱۶۱ و غير ذلك من المصادر الكثيره.

۲- شرح النهج ج ۱۴ ص ۱۱۸.

و ثانیا: إن استدراکه الأخیر فی غیر محله؛ فإن السعفات المظلل علیها بالثوب یقال لها: خیمه، و لیس عریشا، بل لا یقال لها خیمه أیضا، کما یری البعض. کما أن ما ذکره من عدتهم و سیوفهم محط نظر یعرف مما تقدم.

و نضیف نحن هنا:

أولا: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لا یمکن أن یفر من الزحف.

و ثانیا: قوله صلی الله علیه و آله وسلم : (اللهم إن تهلک هذه العصابه لا تعبد)- و هو ما نقله مختلف المؤرخین- یکذب أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم أراد الفرار علی نجائبه، لو ربح المشرکون هذه الحرب. إذ أن اللّه تعالی لا یمکن أن یعبد فی الأرض حتی و لو رجع النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلی أهل المدینه؛ فکیف یقول ذلک ثم یقدم علی تصرف کهذا؟!.

و ثالثا: لو أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم خسر حرب بدر، فلن یترکه المشرکون ینجو بنفسه منهم؛ و لن یعطوه الفرصه لیجمع لهم الجموع من جدید؟!.

و لسوف لن یترکوا مهاجمه المدینه، و القضاء علی مصدر متاعبهم فیها.

و هم الآن بالقرب منها، و یعیشون نشوه النصر و الظفر، و معهم جیش علی أحسن ما یرام فی عدده و فی عدته.

و رابعا: کیف یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد اتخذ العریش مکانا له، و حرسه الحراس فیه، و هم یقولون: إنه صلی الله علیه و آله وسلم رؤی یوم بدر فی أثر المشرکین مصلتا السیف، یتلو قوله تعالی: سَیُهْزَمُ الْجَمْعُ وَ یُوَلُّونَ الدُّبُرَ (۱).

و یقولون أیضا: إنه قد اشترک فی حرب بدر بنفسه، و قاتل بنفسه قتالا شدیدا (۲).یح

۱- تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۷۲.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۲۳ و ۱۶۷، لکنه حاول توجیه ذلک بما هو خلاف صریح

و مما یـدل علی اشتراکه فی الحرب أیضا، قولهم: کان ثمه یوم بـدر رجال یقاتلون، واحـد عن یمینه، و آخر عن شـماله، و ثالث أمامه، و رابع خلفه (۱).

و یروون عن علی (ع) أیضـا قوله: لمـا کان یوم بـدر اتقینا المشـرکین برسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم ، فکان أشـد الناس بأسا، و ما کان أحد أقرب إلی المشرکین منه (۲).

إذن، فلا بد أن نسأل: أین کان أبو بکر آنئذ؟ أمع النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی ساحه القتال؟ أم فی العریش وحده، لیکون فی موقع القائـد و الرئیس کما یریـد الجاحظ أن یـدعی حسـبما سیأتی؟ و لسوف تأتی بقیه الحدیث حول موضوع شـجاعه أبی بکر، و حضوره فی العریش فی الفصل الذی یأتی بعد وقعه بدر إن شاء اللّه تعالی.

و خامسا: إنه إذا لم یکن معهم سوی فرس المقداد، فمن أین جاءت النجائب المعده لفرار رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم ؟! و لماذا لم تشارک فی الحرب، للدفاع عن الدین و عن المسلمین؟!.

إشاره:

و لو فرض صـحه الحدیث المتقدم المروی عن علی (ع)، فلا بد أنه کان یتحدث عن غیره لا عن نفسه، لأن علیا لم یکن یخشـی المشرکین، و لم یکن لیحتاج إلی ملجأ یحمیه منهم. کیف و هو الذی قتل أکثر منی.

۱- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۷۸.

۲- راجع: تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۳۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۲۳، و البدایه و النهایه ج ۶ ص ۳۷، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۶۷۷ عن أحمد، و البیهقی.

نصف قتلی المشرکین فی بدر؟ و شارک فی النصف الآخر کما سنری؟

و یکون قوله (ع) ذلک نظیر أن یقول شخص مثلا: إننا فی بلادنا نأکل کذا، أو نلبس أو نصنع الشی ء الفلانی. مع أن هذا القائل لم یأکل، أو لم یلبس، أو لم یصنع ذلک الشی ء شخصیا أبدا.

المبارزه:

و کان أول من برز للقتال عتبه، و شیبه، و الولید؛ فبرز إلیهم ثلاثه من الأنصار، فقالوا لهم: ارجعوا؛ فإنا لسنا إیاکم نرید، إنما نرید الأکفاء من قریش، فأرجعهم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و بدأ بأهل بیته؛ لأنه کره أن تکون البدأه بالأنصار (۱)، و ندب عبیده بن الحارث، و حمزه، و علیا، قائلا: (قم یا عبیده، قم یا عم، قم یا علی، فاطلبوا بحقکم الذی جعله اللّه لکم إلخ ...).

فسأل عتبه عنهم، فأخبروه عن أنفسهم، و سأل شیبه عن حمزه، فقال له: أنا حمزه بن عبد المطلب، أسد اللّه و أسد رسوله. فقال شیبه: قد لقیت أسد الحلفاء، فانظر کیف تکون صولتک یا أسد اللّه.

فقتل علی (ع) الولید، و جاء فوجد حمزه معتنقا شیبه، بعد أن تثلمت فی أیدیهما السیوف، فقال: یا عم طأطی ء رأسک، و کان حمزه طویلا، فأدخل رأسه فی صدر شیبه؛ فاعترضه علی بالسیف فطیر نصفه (أی نصف رأسه). و کان عتبه قد قطع رجل عبیده، و فلق عبیده هامته، فجاء علی فأجهز علی عتبه أیضا.

فیکون أمیر المؤمنین (ع) قد شرک فی قتل الثلاثه (۲)...

۱- تفسیر القمی ج ۱ ص ۲۶۴، و البحار ج ۱۹ ص ۳۱۳ و ۲۵۳، و سعد السعود ص ۱۰۲.

۲- راجع: المناقب ج ۳ ص ۱۱۹ عن صاحب الأغانی و غیره ...

و مما یدل علی أنه شرک فی قتلهم جمیعا، ما ورد فی کتاب (المقنع) من أن هندا قالت:

ما کان لی عن عتبه من صبرأبی، و عمی، و شقیق صدری

أخی الذی کان کضوء البدربهم کسرت یا علی ظهری (۱) و قال السید الحمیری رحمه اللّه فی مدح أمیر المؤمنین (ع):

و له ببدر وقعه مشهورهکانت علی أهل الشقاء دمارا

فأذاق شیبه و الولید منیهإذ صبحاه جحفلا جرارا

و أذاق عتبه مثلها أهوی لهاعضبا صقیلا مرهفا بتارا (۲) و یدل علی ذلک أیضا: ما أجاب به بعض بنی عامر حسان بن ثابت علی أبیات له، یقول ذلک البعض:

ببدر خرجتم للبراز فردکم شیوخ قریش جهره و تأخروا

فلما آتاهم حمزه، و عبیدهو جاء علی بالمهند یخطر

فقالوا: نعم، أکفاء صدق، فأقبلواإلیها سراعا إذ بغوا و تجبروا

فجال علی جوله هاشمیهفدمرهم لما بغوا و تکبروا (۳) و قد کتب (علیه السلام) فی رساله له لمعاویه: (فأنا أبو الحسن حقا، قاتل جدک عتبه، و عمک شیبه، و خالک الولید، و أخیک حنظله، الذین سفک اللّه دماءهم علی یدی فی یوم بدر، و ذلک السیف معی،۱.

۱- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۲۸۳، و العثمانیه، قسم نقوض الإسکافی ص ۴۳۲، و البحار ج ۱۹ ص ۲۹۲، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۲۱.

۲- دیوان السید الحمیری ص ۲۱۵، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۲۲.

۳- المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۱۹، و البحار ج ۱۹ ص ۲۹۱.

و بذلک القلب ألقی عدوی) (۱).

بعد قتل الفرسان الثلاثه:

اشاره

و حمل حمزه و علی (علیه السلام) عبیده بن الحارث، و أتیا به إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فاستعبر؛ و قال: یا رسول اللّه، ألست شهیدا؟! قال:

بلی، أنت أول شهید من أهل بیتی (مما یشیر إلی أنه لسوف تأتی قافله من الشهداء من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم ، و هکذا کان).

فقال عبیده: أما لو کان عمک حیا لعلم أنی أولی بما قال منه. قال:

و أی أعمامی تعنی؟ قال: أبو طالب، حیث یقول:

کذبتم و بیت اللّه یبزی محمدو لما نطاعن دونه و نناضل

و نسلمه حتی نصرع دونه و نذهل عن أبنائنا و الحلائل فقال صلی الله علیه و آله وسلم : أما تری ابنه کالليث العادی بین یدی اللّه و رسوله، و ابنه الآخر فی جهاد اللّه بأرض الحبشه؟!.

قال: یا رسول اللّه، أسخطت علی فی هذه الحاله؟

قال: ما سخطت علیک، و لکن ذکرت عمی، فانقبضت لذلک (۲).ک.

۱- الفتوح لابن اعثم ج ۲ ص ۴۳۵، و نهج البلاغه بشرح عبده ج ۳ ص ۱۳، و الغدیر ج ۱۰ ص ۱۵۱.

۲- تفسیر القمی ج ۱ ص ۲۶۵، و البحار ج ۱۹ ص ۲۵۵، و فی شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۸۰: أن رسول اللّه استغفر له و لأبی طالب یومئذ. و الغدیر ج ۷ ص ۳۱۶. و فی نسب قریش لمصعب ص ۹۴: أن عبیده قال: (یا رسول اللّه لیت أبا طالب حیا حتی یری مصداق قوله إلخ). و ربما یقال: إن هذا هو الأنسب بأدب عبیده و إخلاصه، و لکن لا؛ فإن قوله الآنف لا یضر فی أدبه و لا فی إخلاصه، حیث یری نفسه قد ضحی بنفسه فی سبیل الدین، فلا مانع من أن یقول ذلک.

و قد روی کثیر من المؤرخین هذه القضیه من دون ذکر القسم الأخیر منها.

قالوا: و نزل فی هؤلاء السته قوله تعالی: هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِی رَبِّهِمْ، فَالَّذِینَ کَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِیابٌ مِنْ نارٍ.

و فی البخاری: أن أبا ذر کان یقسم: أنها نزلت فیهم (۱).

و نزل فی علی، و حمزه، و عبیده أیضا قوله تعالی: مِنَ الْمُؤْمِنِینَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَیْهِ (۲). و قیل: نزلت فی علی وحده (۳).

و ثمه عده آیات أخری نزلت فی بدر فی الثناء علی أمیر المؤمنین (علیه السلام) (۴) فراجع.

و بعد ما تقدم، فإننا نشیر إلی الأمور التالیه:

ألف: غضب النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأبی طالب:

إنه إذا کان الرسول صلی الله علیه و آله وسلم یغضب لذکر عمه، و لو بهذا النحو المهذب، و المحدود، فکیف إذن یکون موقفه ممن یرمی أبا طالب بالشرکه.

۱- البخاری ط المیمنیه ج ۳ ص ۴، و مناقب ابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۱۸ عن مسلم، من دون قسم أبی ذر، و مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۳۸۶، و صححه هو و الذهبی فی تلخیصه، و الغدیر ج ۷ ص ۲۰۲ عن: تفسیر ابن کثیر ج ۳ ص ۲۱۲، و تفسیر ابن جزی ج ۳ ص ۳۸، و تفسیر الخازن ج ۳ ص ۶۹۸، و تفسیر القرطبی ج ۲ ص ۲۵- ۲۶، و صحیح مسلم ج ۲ ص ۵۵۰، و طبقات ابن سعد ص ۵۱۸، و بهذا قال ابن عباس، و ابن خثیم، و قیس بن عباد، و الثوری، و الأعمش، و سعید بن جبیر، و عطاء.

۲- الصواعق المحرقه ص ۸۰.

۳- مناقب الخوارزمی ص ۱۸۸، و الکفایه للخطیب ص ۱۲۲.

۴- المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۱۸ و غیره.

و الكفر، و يعتبره مستحقا للعذاب الأليم فى نار اللّه المؤصده؟!

فهل تراه سوف يكون مسرورا و مرتاحا لهذا الكلام، الذى لا سبب له إلا السياسه، و ما أدراك ما السياسه؟!.

ب: بدء النبى صلى الله عليه و آله وسلم بأهل بيته:

و قد رأينا: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم هو الذى أرجع الثلاثه الذين هم من الأنصار، و أمر حمزه و عليا و عبيده بن الحارث بالخروج إلى ساحه القتال أولا (۱) و هم من أهل بيته، و قد قال على (ع) عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم : (كان إذا حضر البأس، و دعيت نزال، قدّم أهل بيته، فوقى بهم أصحابه، فقتل عبيده يوم بدر، و حمزه يوم أحد، و جعفر يوم مؤته إلخ) (۲).

و نقول:

إنه حين يبدأ الرسول صلى الله عليه و آله وسلم الحرب بأهل بيته فإنه يكون قد أثبت بالفعل لا ـ بالقول فقط، للأنصار و للمهاجرين: أنه ليس فقط لا يريد أن يجعلهم وسيله للوصول إلى أهدافه، و يدفع بهم الخطر عن نفسه و أهل ۱.

۱- و فى أمالى المرتضى ج ۱ ص ۲۷۵، و إعلام الورى ص ۳۰۸، و البحار ج ۴۸ ص ۱۴۴، و مناقب ابن شهر آشوب ج ۴ ص ۳۱۶ أن الإمام الكاظم (ع) قال لنفيع الأنصارى: (... و إن كنت تريد المفاخره، فو اللّه ما رضوا مشركوا قومى مسلمى قومك أكفاءهم حتى قالوا: يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قريش). و أقول: لا منافاه بين الأمرين، فلعل المشركين لم يرضوا به، كما أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يرغب فى البدأه بهم.

۲- أنساب الأشراف ج ۲ ص ۸۱، و شرح النهج للمعتزلى ج ۱۵ ص ۷۷، و كتاب صفين لنصر بن مزاحم ص ۹۰، و نهج البلاغه باب الكتب الكتاب التاسع، و العقد الفريد ج ۴ ص ۳۳۶، و مناقب الخوارزمى ص ۱۷۶، و نهج البلاغه ج ۳ ص ۱۰ و ۱۱.

بيته، و إنما ثمه هدف أسمى، لابد أن يساهم الجميع فى العمل من أجله و فى سبيله. و هو صلى الله عليه و آله وسلم شريك لهم فى كل شى ء، فى السراء و الضراء، و الشده و الرخاء. و هو يضحى و يقدم قبل أن يطلب ذلك من غيره، بل هو يحاول أن يدفع عن غيره، و لو بأهل بيته ما استطاع إلى ذلك سبيلا.

و ذلك هو ما يجب أن يكون المثل الأعلى لكل صاحب هدف، و لكل سياسى و قائد. فإن عليه أن يقدم هو أولا التضحيات فإذا احتاج إلى معونه غيره، فإن طلبه منهم يكون له مبرراته، و يراه كل أحد: أنه صادق و محق فى طلبه ذاك. و ليس له أبدا أن يجلس فى برجه العاجى، ثم يصدر أوامره للآخرين، دون أن يرى نفسه مسؤولا ـ عن التحرك فى اتجاه الهدف إلا فى حدود الكلام و إصدار الأوامر، فإن الكلام لن يكون كافيا فى تحقيق الأثر المطلوب فى مجال التحرك نحو الهدف، مهما كان ذلك الهدف مقدسا، و ساميا.

ج: سخريه شيبه:

لقد رأينا كيف أن شيبه يسخر من كون حمزه أسد اللّه و أسد رسوله، و يعتز بكونه أسد الحلفاء؛ مع أن مقتضى الإنصاف و الواقع هو عكس ذلك تماما؛ فقد تقدمت الإشاره إلى بعض الأهداف الوضيعه، القائمه على أساس المنطق القبلى، و المنافع الخاصه، التى توخاها الحلفاء من حلفهم ثم هم يتوخونها من حرب بدر و غيرها ..

و كلنا يعلم، و هم يعلمون: أن هدف اللّه و رسوله، و أسد اللّه من التضحيات على وجه الارض ليس إلا إسعاد البشريه، و نجاه الإنسانيه إن دنيا و إن آخره.

د: الحق الذى جعله اللّه للمسلمين:

ثم ما هو هذا الحق الذى أشار إليه النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى قوله لعلى (ع)،

و حمزه و عبیـده: (فاطلبوا بحقکم الـذی جعله اللّه لکم)؟ ألیس هو حق حریه الرأی و العقیـده، و حق الدفاع عن دین اللّه، و عن النفس، ورد البغی و العدوان؟ فی مقابل القرشیین الذین عذبوهم، و أخرجوهم من دیارهم، و سلبوا أموالهم، بل و قتلوا منهم من قتلوا، و بغوا علیهم أقبح البغی؟!.

و خلاصه الأمر: إنهم یریدون أن یعیشوا أحرارا، و أن یدافعوا عن دین اللّه فی مقابل من یرید الإستمرار فی الإنحراف و التعدی. و للمظلوم حق فی أن یطالب بإنصافه من ظالمه، و الباغی علیه، و لا سیما بعد أن عرض النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی قریش تلک الخیارات المتقدم ذکرها، فلم ترعو عن غیها. بل أرادت إطفاء نور اللّه، و أصرّت علی حرب المسلمین و إذلالهم، قال تعالی:

أُذِنَ لِلَّذِینَ یُقاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا، وَ إِنَّ اللَّهَ عَلی نَصْرِهِمْ لَقَدِیرٌ، الَّذِینَ أُخْرِجُوا مِنْ دِیارِهِمْ بِغَیْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ یَقُولُوا: رَبُّنَا اللَّهُ (۱).

المعرکه فی ضرامها:

و لما رأی أبو جهل مقتل عتبه و شیبه و الولید، حاول إنقاذ الموقف؛ فقال: لا تعجلوا، و لا تبطروا، کما بطر إبنا ربیعه. علیکم بأهل یثرب فاجزروهم جزرا، و علیکم بقریش، فخذوهم أخذا، حتی ندخلهم مکه؛ فنعرفهم ضلالتهم التی هم علیها.

و یذکر ابن عباس، فی قوله تعالی: وَ ما رَمَیْتَ إِذْ رَمَیْتَ وَ لکِنَّ اللَّهَ رَمی: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم - بأمر من جبرئیل- قال لعلی (ع): ناولنی کفا من حصباء، فناوله کفا من حصباء (و فی روایه: علیه تراب) فرمی به فی وجوه٠.

۱- الحج: ۳۹ و ۴۰.

القوم؛ فما بقی أحد إلا امتلأت عینه من الحصا. و فی روایه: و أفواههم، و مناخرهم، ثم ردفهم المؤمنون یقتلونهم، و یأسرونهم (۱). فابن عباس إنما یطبق الآیه علی هذا العمل الإعجازی.

الملائکه فی بدر:

و قد أمد اللّه المسلمین بالملائکه لتثبیت قلوبهم، و فی کونهم حاربوا خلاف. و ظاهر القرآن ربما لا یساعد علیه حیث یقول تعالی: وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْری وَ لِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُکُمْ الأنفال/ ۱۵.

و لکن ثمه آیه أخری تشیر إلی إشتراکهم بالقتال، و هی قوله تعالی فی سوره الأنفال/ ۱۲: إِذْ یُوحِی رَبُّکَ إِلَی الْمَلائِکَهِ أَنِّی مَعَکُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِینَ آمَنُوا، سَأُلْقِی فِی قُلُوبِ الَّذِینَ کَفَرُوا الرُّعْبَ، فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ، وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ کُلَّ بَنانٍ.

هذا إذا کان قوله تعالی: فاضربوا إلخ خطابا للملائکه، کما لعله الظاهر، و إن کان خطابا للمقاتلین من الناس، فلا دلاله فی الآیه علی ذلک أیضا.

و مهما یکن من أمر، فإن الملائکه کانوا یتشبهون بأمیر المؤمنین علی (علیه السلام) (۲).ض.

۱- البحار ج ۱۹ ص ۲۲۹ عن تفسیر الثعلبی، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۱۸۹، و لیراجع الحلبیه ج ۲ ص ۱۶۷.

۲- البحار ج ۱۹ ص ۲۸۵ عن المناقب. و یروی الآخرون: أنهم کانوا علی هیئه الزبیر الذی کان علیه عمامه صفراء فنزلت الملائکه علیهم عمائم صفر کما فی المستدرک للحاکم ج ۳ ص ۳۶۱، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۵۸۶ عنه، و عن کنز العمال ص ۲۶۸ عن الطبرانی و ابن عساکر، و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۸۴، و لکن یعکر علی هذا ما فی دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۱۷۰، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۵۸۶ عنه من أن الملائکه کان علیهم یوم بدر عمائم بیض.

و لربما كانوا هم الوسيله لتكثير المسلمين فى أعين المشركين أثناء القتال، كما قال تعالى: و يكثركم فِى أَعْيُنِهِمْ.

عائشه فى حرب الجمل:

و بالمناسبه، فإن عائشه قالت فى حرب الجمل: ناولونى كفا من تراب، فناولوها؛ فحثت فى وجوه أصحاب أمير المؤمنين، و قالت: شاهت الوجوه- كما فعل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بأهل بدر- فقال أمير المؤمنين: (و ما رميت إذ رميت و لكن الشيطان رمى، و ليعودن و بالك عليك إن شاء اللّه) (١).

كما أن عائشه قد نظرت إلى على (عليه السلام) و هو يجول بين الصفوف فى حرب الجمل، فقالت: انظروا إليه كأن فعله فعل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يوم بدر، أما و اللّه ما ينتظر بكم إلا زوال الشمس (٢).

و هكذا كان. صدق أمير المؤمنين صلوات اللّه و سلامه عليه.

الخزى و الهزيمه:

و هزم اللّه المشركين شر هزيمه؛ و قتل أبو جهل. و كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قد أوعده أن يقتله اللّه بأضعف أصحابه، بل أخبر صلى الله عليه و آله وسلم بكل ما جرى فى بدر قبل وقوعه (٣). فقتله رجل أنصارى، و احتز رأسه ابن٩.

١- كتاب الجمل للشيخ المفيد ص ١٨۶، و شرح النهج للمعتزلى ج ١ ص ٢۵٧، و راجع الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ٣٢۵.

٢- الفتوح لابن أعثم ج ٢ ص ٢١۴.

٣- البحار ج ١٩ ص ٢۶٧ عن الإحتجاج، و التفسير المنسوب للإمام العسكرى ص ١١٨ و ١١٩.

مسعود. و قیل: إنه وجده بآخر رمق، فأجهز علیه، و لکن الأقرب هو الأول، لأن سلبه أخذه غیر ابن مسعود.

و کان أول من انهزم فی بدر إبلیس لعنه اللّه، فإنه کان قد تبدی للمشرکین- کما جاء فی الروایه- بصوره سراقه بن مالک المدلجی، من أشراف کنانه، حیث إن قریشا کانت قد خافت من بنی بکر بن عبد مناف، لدم بینهم؛ فتبدی لهم إبلیس بصوره سراقه، و أعطاهم جواره؛ فلما رأی ما جری للمشرکین، و رأی الملائکه مع المسلمین نکص علی عقبیه، فانهزم المشرکون. و قال المکیون: هزم سراقه؛ فقال سراقه: ما شعرت بمسیرکم حتی بلغنی هزیمتکم؛ فلما أسلموا علموا أنه الشیطان.

و روی أن أبا سفیان لما أبلغ العیر إلی مکه رجع، و لحق بجیش قریش، فمضی معهم إلی بدر، فجرح یومئذ جراحات، و أفلت هاربا، و لحق بمکه راجلا (۱).۵.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۵.

الفصل الثانی: نتائج الحرب

اشاره

(نتائج الحرب:) و قتل فی بدر سبعون، و أسر مثلهم. و قیل: قتل خمسه و أربعون، و أسر مثلهم.

و لعل منشأ هذا القول الأخیر هو تسمیه البعض لهذا المقدار من القتلی، أو أکثر؛ فتخیلوا: أن ذلک هو العدد النهائی، و لکن ذلک لا یدل إلا علی أن من عرفه ذلک الناقل هو هؤلاء، لا علی أن هؤلاء هم کل من قتل من المشرکین.

و استشهد من المسلمین، قیل تسعه، و قیل أحد عشر، و قیل: أربعه عشر، سته من المهاجرین، و ثمانیه من الأنصار.

و لم یؤسر من المسلمین أحد، و غنموا من المشرکین مئه و خمسین بعیرا، و عشره أفراس، و عند ابن الأثیر ثلاثین فرسا، و متاعا، و سلاحا، و انطاعا، و ثیابا، و أدما کثیرا (۱).

بطولات علی «علیه السلام»:

و أکثر قتلی المشرکین قتلوا علی أیدی المهاجرین، و بالتحدید علی۳.

۱- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۰۲/ ۱۰۳، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۱۸، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۳.

يد أهل بيت النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و بالذات على يد على (عليه السلام).

و قـد سـماه الكفار يوم بدر ب (الموت الأحمر) لعظم بلائه و نكايته (۱) و كيف لا و نحن نرى الشـعبى يقول: (كان على أشجع الناس، تقرّ له بـذلك العرب) (۲) و قـد تقـدم فى الفصـل السابق تحت عنوان: المبارزه، قول بعض بنى عامر فى جواب حسان، و قول هند فى رثاء قتلاها.

و قال أسيد بن أبى إياس يحرض مشركى قريش على على (عليه السلام):

فى كل مجمع غايه أخزاكم جذع أبر على المذاكى القرح

للّه دركم ألمّا تنكرواقد ينكر الحر الكريم و يستحى

هذا ابن فاطمه الذى أفناكم ذبحا و قتلا قعصه لم يذبح

أعطوه خرجا و اتقوا تضريبه فعل الذليل و بيعه لم تربح

أين الكهول و أين كل دعامهفى المعضلات و أين زين الأبطح

أفناهم قعصا و ضربا يفترى بالسيف يعمل حده لم يصفح (۳) و قال عبد اللّه بن رواحه:

ليهن عليا يوم بدر حضوره و مشهده بالخير ضربا مر عبلا ف.

۱- المناقب لابن شهر آشوب ج ۲ ص ۶۸.

۲- نور القبس ص ۲۴۹.

۳- أسد الغابه ج ۴ ص ۲۰/ ۲۱، و ترجمه الإمام على (ع) من تاريخ دمشق، بتحقيق المحمودى ج ۱ ص ۱۵، و إرشاد المفيد ص ۴۷، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۲۱، و البحار ج ۱۹ ص ۲۸۲، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج ۲ ص ۱۸۸، و تيسير المطالب ص ۵۰. و الجذع: الأسد. و المذاكى: الخيل بعد مضى خمس سنين من عمرها، و ضربه فأقعصه: أى قتله مكانه. و لم يصفح: أى لم يضرب بصفح السيف.

و كائن له من مشهد غير خامل يظل له رأس الكمى مجدلا (۱) إلى آخر الأبيات.

و لماذا لا يسمى (عليه السلام) بالموت الأحمر، و هو الذى تقول بعض الروايات: إن جبرئيل قد نادى بين السماء و الأرض فى بدر:

لا فتى إلا على لا سيف إلا ذوالفقار و يقال: إن هذه المناداه كانت فى أحد. و ستأتى مع بعض الكلام حولها إن شاء اللّه. و قد قتل (ع) من المشركين فى بدر نصف السبعين، و شارك فى قتل النصف الآخر (۲).

و قد عد الشيخ المفيد سته و ثلاثين بأسمائهم ممن قتلهم على (ع) (۳).

و قال ابن إسحاق: أكثر قتلى المشركين يوم بدر كان لعلى (۴).

و قال الطبرسى، و القمى: إنه قتل منهم سبعه و عشرين (۵)، و قال أسامه بن منقذ: قتل أربعه و عشرين سوى من شارك فيهم (۶)، و قال۳.

۱- المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۲۰، و البحار ج ۱۹ ص ۲۹۲، و المرعبل: المقطع.
۲- راجع: نهج الحق الموجود فى ضمن دلائل الصدق ج ۲ ص ۳۵۳. و لم يعترض عليه ابن روزبهان بشى ء.
۳- الإرشاد ص ۴۳/ ۴۴، و البحار ج ۱۹ ص ۲۷۷ و ۳۱۶ عنه، و إعلام الورى ص ۷۷.
۴- المناقب لابن شهر آشوب ج ۳ ص ۱۲۰، و البحار ج ۱۹ ص ۲۹۱.
۵- راجع: تفسير القمى ج ۱ ص ۲۷۱، و البحار ج ۱۹ ص ۲۴۰ عن مجمع البيان.
۶- لباب الآداب ص ۱۷۳.

الشبلنجي: قال بعضهم: (إن أهل الغزوات أجمعت على أن جمله من قتل يوم بدر سبعون رجلا، قتل على منهم أحدا و عشرين نسمه باتفاق الناقلين، و أربعه شاركه فيهم غيره، و ثمانيه مختلف فيهم) (۱).

و عدّ الواقدی إثنين و عشرين؛ ثمانيه عشر منهم قتلهم علی، و أربعه مختلف فيهم (۲). و عدّ المعتزلی، و ابن هشام (مع التلفيق بينهما) تسعه و عشرين قتلهم علی، أو شرک فی قتلهم من أصل إثنين و خمسين (۳).

و هذا الإختلاف ليس ذا أهميه، فإن من يذكر هؤلاء أسماءهم إنما هم فی حدود الخمسين، أو أقل، أو أكثر بقليل (۴). فنجد عليا قد قتل من هؤلاء نصفهم أو أزيد. ولو أنهم اهتدوا إلى أسماء الباقين، لارتقى عدد من قتلهم علی (ع) إلى نصف السبعين، أو زاد، عدا من شرک فی قتلهم.

نعم هذه هی الحقيقه، و لكن المؤرخين، الذين جاؤوا بعد هؤلاء قد ذكروا من عدّهم هؤلاء فی ضمن الخمسين، و اعتبروهم جميع من قتل، مع أنهم بعض من قتل.

و يلاحظ: أن البعض يعرف ممن قتلهم علی (عليه السلام) أشخاصا، لا يعرفهم البعض الآخر، و بالعكس. و ذلک أيضا يؤيد صحه ما ذكرناه و ذكره الشيخ المفيد و غيره و يؤكده.

و على كل حال، فقد كان ممن قتلهم أمير المؤمنين (عليه السلام) فی بدر: طعيمه بن عدی، و أبو حذيفه بن أبی سفيان، و العاص بن سعيد بن العاص، الذی أحجم الناس عنه، و نوفل بن خويلد، و كان من شياطينم.

۱- نور الأبصار ص ۸۶.
۲- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۴۷- ۱۵۲.
۳- راجع: سيره ابن هشام ج ۲ ص ۳۶۵- ۳۷۲، و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۲۰۸- ۲۱۲.
۴- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۲۱۲، و ابن هشام و الواقدی و غيرهم.

قریش، و العاص بن هشام بن المغیره (۱).

روایه مکذوبه:

و زعم البعض أن عمر بن الخطاب هو الـذی قتل العاص بن هشام بن المغیره (۲) و یروون: أن عمر قد قال لسعید بن العاص: إنه ما قتل أباه، و إنما قتل خاله العاص بن هشام بن المغیره (۳).

و هو کلام مشکوک فیه:

فـإن العـاص هـذا لیس خالا لعمر؛ لأن حنتمه لم تکن بنت هشام بن المغیره، و إنما هی بنت هاشم بن المغیره، و قـد غلّط العلماء من قال: إنها بنت هشام (۴).

و قال ابن حزم: إن هاشما لم یعقب سوی حنتمه (۵).

و قال ابن قتیبه: (و أم عمر بن الخطاب حنتمه بنت هاشم بن المغیره، إبنه عم أبیه) (۶).

بل لقد قیل: إن حنتمه هی بنت سعید بن المغیره (۷).۰.

۱- المنمق ص ۴۵۶، و الأغانی ط ساسی ج ۳ ص ۱۰۰.

۲- سیره ابن هشام ج ۲ ص ۳۶۸، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۵، و راجع نسب قریش لمصعب ص ۳۰۱.

۳- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۹۲، و سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۸۹، و نسب قریش لمصعب ص ۱۷۶، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۹۰، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۸۱، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۳۳۳، و الإصابه، و الإستیعاب.

۴- تاریخ عمر بن الخطاب لابن الجوزی ص ۱۹.

۵- جمهره أنساب العرب ص ۱۴۴.

۶- الشعر و الشعراء ص ۳۴۸.

۷- تاریخ عمر بن الخطاب لابن الجوزی ص ۲۰.

و احتمال البعض أن یکون أراد: أنه قتل هذا الذی من قبیله أمه، و یعدّ الناس کل أفراد قبیله الأم أخوالا، کما قال الشاعر:

و لو أنی بلیت بهاشـمی خؤولته بنی عبـد المـدان هذا الإحتمال خلاف الظاهر المتبادر من کلمه (خالی) فإن إطلاق کلمه أخوال علی القبیله لا یلزم منه صحه أن یقول الشخص: فلان خالی، و هو لیس بخاله حقیقه، فیصح قولهم: بنو مخزوم أخوالنا، و لا یصح أن یقال: فلان المخزومی خالی، لأن هذا الثانی ینصرف إلی الخؤوله الحقیقیه.

بل لقـد أنکر البعض أن تکون حنتمه مخزومیه أصـلا، و قالوا: إن هاشـما وجـدها مرمیه فی الطریق، فأخـذها، و رباها، ثم زوجها الخطاب، و إنما نسبت إلی هاشم بالتبنی و التربیه، کما هو عاده العرب (۱).

ما هو الصحیح اذن؟

و لعـل الأقرب إلی الإعتبار، و المنسـجم مع الوقائع، و الأجواء السیاسـیه، و الأحـداث، هو الروایه التی ذکرها المعتزلی، و الشـیخ المفید، و ملخصها:

أن عثمان بن عفان، و سـعید بن العاص، حضـرا عنـد عمر أیام خلافته؛ فصار عثمان إلی مجلسه الـذی یشـتهیه، و مال سـعید إلی ناحیه، فنظر إلیه عمر و قال:

مـالی أراک معرضا؟ کأنی قتلت أباک؟ إنی لـم أقتله، و لکن قتله أبو حسن. و فی روایه المفیـد، أنه قال: فلما رأیت ذلک (یعنی هیاجه للحرب)۶.

۱- دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۵۶.

هبته، و زغت عنه، فقال: إلى أين يا ابن الخطاب، و صمد له على فتناوله. فو اللّه ما فارقت مكانى حتى قتله.

و كان على (عليه السلام) حاضرا: فقال:

اللهم غفرا، ذهب الشرك بما فيه، و محا الإسلام ما تقدم؛ فما لک تهيج الناس علىّ؟!

فكف عمر.

فقال سعيد: أما إنه ما كان يسرنى أن يكون قاتل أبى غير ابن عمه على بن أبى طالب (۱).

فهذه الروايه التى تتضمن نجاه عمر على يد على (ع)، ليس فيها:

أنه قتل خاله العاص بن هشام، و الذى لم يكن خالا له- كما قلنا- أو على الأقل يشك كثيرا فى هذه الخؤوله.

و فى هذه الروايه دلالات أخرى لا تخفى، و لا سيما فى كلام على (عليه السلام)، و سعيد، فليتأمل المتأمل فى ذلک.

إشاره:

و يلاحظ: أن حرب بـدر و أحـد و غيرها قد أثرت فى قلوب القرشـيين أثرا بعيدا حتى (قيل: كانت قريش إذا رأت أمير المؤمنين فى كتيبه تواصت خوفا منه.

و نظر إليه رجل، و قد شق العسكر، فقال: قد علمت أن ملک الموت فى الجانب الذى فيه على) (۲).۸

۱- شرح النهج للمعتزلى ج ۱۴ ص ۱۴۴ و ۱۴۵، و الإرشاد ص ۴۶.

۲- محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانى ج ۲ ص ۱۳۸.

قتلی المشرکین فی القلیب:

و أمر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بالقلیب أن تعوّر، ثم أمر بالقتلی، فطرحوا فیها. ثم نادی أهل القلیب رجلا رجلا: هل وجدتم ما وعدکم ربکم حقا؛ فإنی قد وجدت ما وعد ربی حقا، بئس القوم کنتم لنبیکم، کذبتمونی، و صدقنی الناس، و أخرجتمونی و آوانی الناس، و قاتلتمونی و نصرنی الناس.

فقال عمر: یا رسول اللّه، أتنادی قوما قد ماتوا؟

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، و لکنهم لا یستطیعون أن یجیبونی (۱).

و قد أنکرت عائشه قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم : لقد سمعوا ما قلت. و قالت:

إنما قال: لقد علموا. و احتجت لذلک بقوله تعالی: إِنَّکَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتی* الآیه. و بقوله تعالی: وَ ما أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِی الْقُبُورِ (۲).

و فی البخاری عن قتاده: إن اللّه رد إلیهم أرواحهم فسمعوا. و بهذا أجاب البیهقی (۳).

و نقول: إنه لو ثبت ما ذکره قتاده و صح؛ فلا مانع من أن یکون معجزه لسید المرسلین محمد (صلی اللّه علیه و آله الطاهرین).۹.

۱- راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۲۳۴ و ۲۳۵، و صحیح البخاری هامش الفتح نفس الموضع، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۲۹، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۸۶، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۸۲، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۳۳۳ و ۳۳۴.
۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۸۲، و لیراجع: مسند أحمد ج ۲ ص ۳۱ و ۳۸، و غیر ذلک.
۳- راجع: البخاری باب غزوه بدر، و لیراجع: کلام المعتزلی فی شرح النهج ج ۱۴ ص ۲۷۹.

و أجـاب الحلبی: بـأنه لاـ مـانع من إبقـاء السـمع علی حقیقته، لأنه إذا قوی تعلق أرواحهم بأجسادهم أمکنهم أن یسـمعوا بحاسـه سمعهم، لبقاء محل تلک الحاسه.

و السماع المنفی فی الآیتین هو السماع النافع، و قد أشار السیوطی إلی ذلک فقال:

سماع موتی کلام اللّه قاطبهجاءت به عندنا الآثار فی الکتب

و آیه النفی معناها سـماع هدی لا یقبلون و لا یصغون للأدب لأنه تعالی شبه الکفار الأحیاء بالأموات فی القبور فی عدم انتفاعهم بالإسلام النافع (۱).

مهجع سید الشهداء:

و یقولون: إن مهجع (مولی لعمر) هو أول من خرج بعد أن اصطفت الصفوف، فقتل، فنقل بعض المشایخ: أنه أول من یدعی من شهداء هذه الأمه، و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال یومئذ: مهجع سید الشهداء (۲).

و لکن ذلک مشکوک فیه، إذ:

۱- لمـاذا کـان مهجع أول من یـدعی من شـهداء هـذه الأمه، و لماذا لا یکون یاسـر والـد عمار أو أمه سـمیه أول من یـدعی من شهداء هذه الأمه؟! و هما أول من استشهد، و کان ذلک قبل بدر بسنوات عدیده.

و لماذا لا یکون عبیده بن الحارث، الذی قتل فی نفس واقعه بدر، قبل مهجع هو أول من یدعی منهم؟!.۱.

۱- راجع السیره الحلبیه ج ۲ ص ۸۲.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۶۱، و راجع: المصنف ج ۵ ص ۳۵۱.

۲- قولهم: إنه أول من خرج بعد أن اصطفت الصفوف، لا يمكن قبوله. فإن أول من خرج من المسلمين هم: على، و حمزه، و عبيده بن الحارث بن المطلب.

۳- و كيف يمكن الجمع بين كون مهجع هو سيد الشهداء، و بين روايتهم: أن حمزه هو سيد الشهداء (۱) كما سيأتى فى غزوه أحد إن شاء اللّه؟.

و يقولون أيضا: إن عليا قد ذكر ذلك فى شعره، فقال:

محمد النبى أخى و صهرى و حمزه سيد الشهداء عمى (۲) و قال (عليه السلام): (و منّا سيد الشهداء حمزه) (۳).

۴- و كيف يجتمع قولهم: بأن أول قتيل من المسلمين هو مهجع، مع قولهم: إن أول قتيل من المسلمين هو عمير بن الحمام (۴)؟!.

و حاول الحلبى الجمع: بأن عميرا أول قتيل من الأنصار، و ذاك أول قتيل من المهاجرين.

ثم أجاب عن هذا بأن أول قتيل من الأنصار هو حارثه بن قيس.۱.

۱- سير أعلام النبلاء ج ۱ ص ۱۷۳، و مستدرك الحاكم ج ۳ ص ۱۹۵ و ۱۹۹، و تلخيص الذهبى (مطبوع بهامش المستدرك)، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۶۸، و حياه الصحابه ج ۱ ص ۵۷۱، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۵.
۲- روضه الواعظين ص ۸۷، و الصراط المستقيم للبياضى ج ۱ ص ۲۷۷، و كنز الفوائد للكراجكى ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۶۶، و الغدير ج ۶ ص ۲۵- ۳۳ عن مصادر كثيره جدا.
۳- الإستيعاب هامش الإصابه ج ۱ ص ۲۷۳، و الإصابه ج ۱ ص ۳۵۴، و راجع: البحار ج ۴۴ ص ۱۴۰، و المسترشد ص ۵۷.
۴- الإصابه ج ۳ ص ۳۱، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۶۱.

ثم رده بأن حارثه كان أول قتيل بسهم لم يدر راميه (۱).

و لكن من الواضح: أن ذلك ليس إلا تلاعبا بالألفاظ، فإنه إذا قيل:

فلان أول قتيل من المسلمين، أو فى بدر مثلا- لا- ينظر فى ذلك إلى آله قتله، أو إلى بلده، أو نسبه. و إلا لقال أول قتيل من المهاجرين مثلا، أو من الأنصار، أو بسهم، أو نحو ذلك، فإن هذا هو الأنسب و الأوفق بمراده.

و لو صح كلام الحلبى؛ فيرد سؤال، و هو: لماذا يطلق على مهجع دون غيره- مثل عمير بن الحمام أو عبيده، أو حارثه بن قيس- لقب سيد الشهداء؟! و ما هو وجه اختصاصه بهذا اللقب دون هؤلاء؟! فهل لأنه كان قد عانى فى سبيل اللّه ما لم يعان غيره؟! أم لأنه كان يمتاز عنهم بفضائل أخلاقيه و نفسانيه؟! أم لأنه كان مولى لعمر بن الخطاب؟! و قد كان لابد من أن تكون له فضيله لم ينلها إلا سيد الشهداء حمزه بن عبد المطلب و الحسين بن على (ع)؟! لا ندرى و لعل الفطن الذكى يدرى!!

ذو الشمالين:

اشاره

و استشهد فى بدر ذو الشمالين (سمى بذلك لأنه كان يعمل بيديه جميعا) و اسمه عمير بن عبد عمرو بن نضله بن عمرو بن غبشان (۲).

و تذكر هنا قضيه سهو النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و اعتراض ذى الشمالين عليه.۹.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۶۱.

۲- راجع: سيره ابن هشام ج ۲ ص ۳۳۷، و الطبرى فى ذيل تاريخه ص ۱۵۷، و الإستيعاب هامش الإصابه ج ۱ ص ۴۹۱، و نسب قريش لمصعب الزبيرى ص ۳۹۴، و الإصابه ج ۱ ص ۴۸۶، و طبقات ابن سعد ج ۳ ص ۱۱۹.

و حیث إن الکلام فیها یطول، فنحن نرجی ء الکلام عنها إلی فصل: بحوث لیست غریبه عن السیره. فإلی هناک.

و قبل المضی فی الحدیث عن سائر ما یرتبط بواقعه بدر، نشیر إلی الملاحظات التالیه:

ألف: إهتمام علی (ع) برسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی بدر:

عن علی (ع) قال: لما کان یوم بدر قاتلت شیئا من قتال، ثم جئت مسرعا لأنظر إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ما فعل. قال: فجئت، فإذا هو ساجد یقول: یا حی یا قیوم، یا حی یا قیوم، لا یزید علیها. فرجعت إلی القتال.

ثم جئت، و هو ساجد یقول ذلک أیضا. فذهبت إلی القتال.

ثم جئت و هو ساجد یقول ذلک، حتی فتح اللّه علیه (۱).

و لا یعنی ذلک: أنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یشارک فی القتال فی بدر أصلا، فلعله شارک فیه فی مراحله الأولی، حیث لابد من تشجیع المسلمین، و تقویه قلوبهم، حتی إذا تحقق له صلی الله علیه و آله وسلم هذا الهدف، انصرف إلی الإبتهال و الدعاء.

و یلاحظ هنا:

۱- إن علیا (ع) یتعاهد النبی صلی الله علیه و آله وسلم باستمرار، و لا یغفل عنه لحظه واحده، حتی فی هذا الموقف، الذی تبلغ فیه القلوب الحناجر، و تزیغ الأبصار.

کما و یلاحظ: أنه (علیه السلام) کان فی سائر المواطن و الأحوالی.

۱- البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۷۵ و ۲۷۶ عن البیهقی و عن النسائی فی الیوم و اللیله، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۵۰۲ عنه و عن کنز العمال ج ۵ ص ۲۶۷ عن الحاکم، و البزار، و أبی یعلی و الفریابی.

يتعاهد النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و يأخذ على عاتقه عهده حفظه و حراسته، فقد:

قال يحيى: حدثنا موسى بن سلمه، قال: سألت جعفر بن عبد اللّه بن الحسين عن اسطوان على بن أبى طالب فقال: إن هذه المحرس كان على بن أبى طالب يجلس فى صفحتها التى تلى القبر، مما يلى باب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يحرس النبى صلى الله عليه و آله وسلم (۱).

و ذكر السمهودى هذه الإسطوان فى كتابه باسم (اسطوان المحرس) (۲).

۲- يلاحظ: مدى اهتمام الرسول صلى الله عليه و آله وسلم فى هذه اللحظات الحرجه بالدعاء، و الإتصال بالمبدأ الأعلى، مصدر القوه و الفتح و الظفر، يتصل به ليهب المسلمين اليقين، و الصبر، و ليشملهم بعناياته و ألطافه، فبدون ذلك لا يمكن النصر، و لا قيمه للظفر.

۳- كما أننا نجد أمير المؤمنين (ع)، الذى كان أكثر الناس عناء فى هذه الحرب، قد قتل نصف السبعين، و شارك فى النصف الآخر، نجده يقول: (حتى فتح اللّه عليه) فهو ينسب الفتح و الظفر إلى النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله)، و لا يرى لنفسه، و لا لغيره أثرا يستحق الذكر فى هذا المجال.

ب: الحرب مصيريه:

و واضح: أن كلا من الفريقين كان يعتبر أن هذه الحرب مصيريه بالنسبه إليه، فالمسلمون و على رأسهم الرسول الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم يعتبرون:

أنهم لو غلبوا فلن يعبد اللّه فى الأرض بعد. و المشركون أيضا يريدون أنق.

۱- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۸.

۲- المصدر السابق.

يأخذوا المهاجرين أخذا، ليعرفوهم ضلالتهم؛ و أن يجزروا أهل يثرب جزرا، حتى لا يتجرؤوا على ممالأه عدو لهم أبدا، و كى لا يستطيع أحد أن يعترض طريق تجارتهم، و تهابهم العرب. نعم هذا هو المهم لدى جماعه متهالكه على المال و الجاه و الدنيا. و لأجل ذلك بالذات آذوا النبى صلى الله عليه و آله وسلم و من معه، و أخرجوهم، و حاربوهم، و هم أبناؤهم، و إخوانهم و آباؤهم، و ذووا قرابتهم.

فالدنيا بالنسبه إليهم هى كل شى ء، و ليس قبلها و لا بعدها شى ء.

و هذا ما دفعهم لارتكاب تلك الجرائم و الموبقات تجاه ذويهم: فمارسوا ضدهم مختلف أنواع التعذيب، و السخريه، ثم أخذ الأموال، و الإخراج من الديار. ثم الحرب العوان لجز أصلهم و استئصال شأفتهم.

ج: الهزيمه، و عدم تكافؤ القوى، و الإمداد بالملائكه:

قد يحدث أن يغلب جيش قليل العدد نسبيا جيشا أكثر عددا، و ذلك حينما تكون ثمه امتيازات فى هذه القله تفقدها تلك الكثره، كالتسلح، أو الإنضباطيه، أو البراعه، أو كونها تملك خطه حربيه معينه.

و لكن الأمر كان بين المسلمين و المشركين بالعكس تماما؛ فالتجربه الحربيه، و الكثره، و السلاح، و العده و غير ذلك قد كان فى جانب المشركين، مع عدم وجود خطه حربيه معينه، بحدودها و تفاصيلها لدى المسلمين. و إنما هم يواجهون حربا فرضها عليهم عدوهم فى الزمان و المكان الذى أراد.

مع وجود امتيازات لصالح المشركين حتى فى هذه الناحيه أيضا.

أما أسلوب الحرب، فلا جديد فيه، و إنما على كل من الفريقين أن يعتمد الأساليب المعروفه. و فى قريش بعض مشاهير فرسان العرب، الذين امتازوا فى الحروب التقليديه بخبرتهم، و بعد صيتهم.

و لكن النتائج التى تمخضت عنها هذه الحرب، لا تتلاءم مع تلك العده و ذلك العدد، و لا مع الإمتيازات التى كان يتمتع بها أحد الفريقين دون الآخر.

فقد كانت خسائر المشركين أضعاف خسائر المسلمين. إذ ما هو وجه النسبه بين ثمانيه إلى أربعه عشر شهيدا من المسلمين، و بين سبعين قتيلا و سبعين أسيرا من المشركين؟! مع أن كل الإمتيازات كانت فى جانب هؤلاء على أولئك.

نعم ما هو السر، و ما هو السبب يا ترى؟! ..

و الجواب: إن اللّه سبحانه قد قال فى كتابه المجيد: إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنامِكَ قَلِيلًا وَ لَوْ أَراكَهُمْ كَثِيراً لَفَشِلْتُمْ، وَ لَتَنازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ، وَ لكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ، إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ. وَ إِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا، وَ يُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ، لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْراً كانَ مَفْعُولًا (١).

و قال تعالى: وَ إِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطانُ أَعْمالَهُمْ، وَ قالَ: لا غالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ، وَ إِنِّي جارٌ لَكُمْ (٢).

و قال: كَما أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكارِهُونَ (٣).

و قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم): (نصرت بالرعب، و جلعت لى الأرض مسجدا و طهورا) (۴).۶.

١- الأنفال: ۴٣ و ۴۴.

٢- الأنفال: ۴٨.

٣- الأنفال: ۵.

۴- سيره ابن هشام ج ٢ ص ٢٣٣، و البخارى ج ١ ص ۴۶ و ۵٧، و ج ٢ ص ١٠٧،و ج ۴ ص ١٣۵ و ١۶٣، و سنن الدارمى ج ٢ ص ٢٢۴، و صحيح مسلم ج ٢ ص ۶٣- ۶۵، و الجامع الصحيح ج ۴ ص ١٢٣، و كشف الأستار ج ١ ص ۴۴، و ج ٣ ص ١۴٧، و سنن النسائى ج ١ ص ٢٠٩ و ٢١٠، و ج ۶ ص ٣، و مسند أحمد ج ١ ص ٩٨ و ٣٠١، و ج ٢ ص ٢٢٢ و ٢۶۴ و ٢۶٨ و ٣١۴ و ٣۶۶ و ۴١٢ و ۴۵۵ و ۵٠١ و ج ٣ ص ٣٠۴، و ج ۴ ص ۴١۶، و ج ۵ ص ١۴۵ و ١۴٨ و ١۶٢ و ٢۴٨ و ٢۵۶، و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۶۵، و أمالى الطوسى ص ۵۶.

و نستنتج من ذلک: أنه قد کان ثمه الطاف و عنایات، بل و خطه إلهیه لإلقاء الحرب بین المسلمین، و المشرکین، لتذهب هیبه قریش من نفوس الکثیرین ممن أسلموا، و إذا حارب المسلمون قریشا، فلسوف یکونون علی حرب غیرها أجرأ و أقدر. و هذه الخطه تتلخص فی:

۱- تقویه قلوب المسلمین بما فی ذلک أسلوب التقلیل و التکثیر المشار إلیه فی الآیات الشریفه.

۲- ما أمدهم اللّه به من الملائکه.

۳- إلقاء الرعب فی قلوب أعدائهم.

بیان ذلک: أن هدف کل من المتحاربین هو الذی یعین نتیجه الحرب، و مصیرها، علی صعید الخسائر المادیه و البشریه، و حتی علی صعید التأثیر فی حرکه التاریخ، من جمیع الجهات، و علی مختلف المستویات.

و قد بیّنا مرارا و تکرارا: أن هدف المشرکین من الحرب هو الحصول علی الحیاه التی یریدون، و علی الإمتیازات التی یتوقعون أن یجدوا فیها ما یحقق آمالهم العراض بالرفاهیه و الزعامه و السیاده.

و إذا کانوا یحاربون من أجل الحیاه الدنیا؛ فکیف یمکن أن یضحوا بحیاتهم؟ إن ذلک لیس إلا نقضا للغرض، و تضییعا للهدف.

و یدلنا علی هذا المعنی، أنهم یذکرون: أنه لما رأی طلیحه بن

خويلد كثره انهزام أصحابه قال: (و يحكم ما يهزمكم؟! قال رجل منهم:

و أنا أحدثك ما يهزمنا: إنه ليس منّا رجل إلا و هو يحب أن يموت صاحبه قبله، و إنّا لنأتى قوما كلهم يحب أن يموت قبل صاحبه) (۱)

و لما ولى الزبير يوم الجمل بلغ عليا فقال: (لو كان ابن صفيه يعلم:

أنه على حق ما ولّى إلخ) (۲).

و يقول حميد الطوسى أحد أكابر قواد المأمون: (إننا قد آيسنا من الآخره و إنما هى الدنيا؛ فلا نحتمل و اللّه لأحد تنغيصها علينا) (۳).

أما هدف المسلمين أو بالأحرى بعضهم، و هم الذين جزروا قريشا جزرا، كعلى و حمزه و أمثالهما ممن كان لهم نكايه فى العدو؛ فقد كان هو الفوز الأخروى، و يعتبرون أنهم إنما يقدمون على إحدى الحسنيين:

النصر و هو فوز أخروى و دنيوى، أو الشهاده، و هى فوز أيضا حتى دنيويا.

و إذا كانوا يعدون الموت فوزا كالنصر العسكرى، و إذا كانوا يعتبرون فرارهم خذلانا و وبالا و دمارا و موتا لهم، بل و شرا من الموت، حتى و لو أدى إلى حفظ حياتهم، و كانت فى المستوى الأعلى من الرفاهيه و الراحه الجسديه و النعيم الدنيوى، لأنها سوف يعقبها الدمار فى الآخره و العذاب الأليم، إذا كانوا كذلك فإن حياتهم هذه تكون مرفوضه عندهم، و لا يريدونها؛ بل هم يكرهونها و يهربون منها أكثر مما يكره المشركون الموت، و يهربون منه و هو ما أشار إليه ذلك الرجل فى جوابه لطليحه بن خويلد كما قد قدمنا.٠.

۱- سنن البيهقى ج ۸ ص ۱۷۶، و حياه الصحابه ج ۳ ص ۷۷۰ عنه.

۲- مصنف عبد الرزاق ج ۱۱ ص ۲۴۱ و هذا يؤيد أنه قتل و هو منهزم كما يصرح به البعض.

۳- نشوار المحاضرات ج ۳ ص ۱۰۰.

و لما سمع عمیر بن الحمام رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) یعد من یستشهد بالجنه، و بید عمیر تمرات یأکلهن، قال: بخ بخ، ما بینی و بین أن أدخل الجنه إلا أن یقتلنی هؤلاء، أو قال: لئن حییت حتی آکل تمراتی، إنها لحیاه طویله. ثم رمی التمرات من یده، و قاتل حتی قتل (۱).

و من هنا، فقد کان طعم الموت لدی أصحاب الحسین (علیه السلام) أحلی من العسل، بل و حتی الأمهات کنّ إذا علمن بأن ولدهن فی الجنه لم یجدن ألم المصاب، بل و ربما فرحن لاستشهاد أبنائهن. فحین قتل حارثه بن سراقه بسهم غرب، قالت أمه: (یا رسول اللّه، أخبرنی عن حارثه؛ فإن کان فی الجنه صبرت، و إلا فلیرینّ اللّه ما أصنع، یعنی من النیاح. (و فی روایه: و إن کان غیر ذلک اجتهدت علیه بالبکاء. و فی روایه: لم أبک و لم أحزن، و إن یکن فی النار بکیت ما عشت فی الدنیا).

و فی روایه: أنه صلی الله علیه و آله وسلم لما أخبرها: أن ولدها فی الجنان رجعت و هی تضحک، و تقول: بخ بخ یا حارث (۲).

کما أن عمیر بن أبی وقاص الذی استشهد یوم بدر، حینما أراد صلی الله علیه و آله وسلم أن یخلّفه بکی (۳)، فأجازه، و أمثال ذلک کثیر.ی.

۱- راجع: الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۲۶، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۸۰، و سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۷۹، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۷۷ عن مسلم و أحمد، و سنن البیهقی ج ۹ ص ۹۹، و مستدرک الحاکم مختصرا ج ۳ ص ۴۲۶، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۴۲۴ عن بعض من تقدم.

۲- راجع: مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۲۰۸، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۷۴ عن الشیخین، و سنن البیهقی ج ۹ ص ۱۶۷، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۶۵۲- ۶۵۳ عنهم، و عن کنز العمال ج ۵ ص ۲۷۳ و ۲۷۵، و ج ۷ ص ۷۶، و عن ابن سعد ج ۳ ص ۶۸.

۳- نسب قریش لمصعب الزبیری ص ۲۶۳، و الإصابه ج ۳ ص ۳۵ عن الحاکم و البغوی، و ابن سعد، و الواقدی.

و تقول هند بنت عتبه لرمله بنت شيبه، و كانت من المهاجرات:

لحى الرحمان صابئه بوج و مكه، أو بأطراف الحجون

تدين لمعشر قتلوا أباهاأقتل أبيک جاءک باليقين (۱) و أمثال ذلک كثير، لا مجال لتتبعه و استقصائه.

و من كل ما قدمناه يتجلى مدى حرص هؤلاء على الموت أو النصر، و حرص أولئک على الحياه و السلامه، فالمسلمون يرون الموت انتقالا، و الشهاده عطاء. و أولئک يرون الموت خسرانا، و فناء و دمارا.

و قد تحدث اللّه عن بنى إسرائيل الذين يهتمون بالدنيا و ليس للآخره مكان فى تفكيرهم، و حتى فى عقائدهم، فقال: قُلْ: إِنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَهُ عِنْدَ اللَّهِ خالِصَهً، مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ. وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ، وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ. وَ لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلى حَياهٍ، وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَهٍ، وَ ما هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذابِ أَنْ يُعَمَّرَ، وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (۲).

و لذلک احتاجت الحرب إلى: أن يريهم اللّه بادى ء الأمر المسلمين قليلا؛ ليتشجعوا على خوض غمار الحرب، براحه فكر، و لرفع مستوى إحتمالات السلامه و البقاء. و لا أقل من أن يصمدوا و لا يفروا، ليقوم على (ع) بإذلال فراعنه الشرک، و قتل أبطالهم، و أسر رجالهم، وفقا لما جاء عن الصديقه الطاهره فاطمه الزهراء: كلما حشوا نارا للحرب أطفأها، و نجم قرن الضلال أو فغرت فاغره من المشركين قذف بأخيه فى لهواتها، فلا ينكفى ء حتى يطأ صماخها بأخمصه، و يخمد لهبها بحده، مكدودا فى۶.

۱- نسب قريش لمصعب ص ۱۵۶، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۷.

۲- البقره: ۹۴ و ۹۶.

ذات اللّه إلخ (۱).

ثم و بعد نشوب الحرب كان لابد أن يروا المسلمين كثيرا؛ فأمد اللّه المسلمين بالملائكه، و كثرهم بهم، و أمرهم بالحرب و بضرب الأعناق، و ألقى فى قلوب المشركين الرعب. و قد أخبر اللّه عن هذه المرحله الأخيره التى سوف تأتى بعد نشوب الحرب بقوله: إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلائِكَهِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا، سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنانٍ (۲).

و واضح: أن القضاء على الجبان الخائف مهما كان قويا أيسر، و أسهل من القضاء على الضعيف المقدام، الذى لا يبالى، أوقع على الموت أم وقع الموت عليه.

و من هنا فقد كانت المعركه لصالح هؤلاء دون أولئك، الذين لا يمكنهم إلا أن يتجنبوا مواجهه الأبطال، و ملاقاه الرجال.

فالمسلمون و المشركون أنفسهم كانوا على المشركين. و هذا ما يفسر قول أمير المؤمنين (عليه السلام): (ما لقيت رجلا إلا أعاننى على نفسه) (۳).

و كان لإمداد المسلمين بالملائكه ناحيه أخرى لا بد من ملاحظتها، فإنه حين يكون من الممكن أن لا تكون درجه المعرفه و اليقين قد بلغت لدى بعض المسلمين مستوياتها العاليه، و حين يكون احتمال الإنهيار لدى البعض، أو على الأقل أن يضعفوا عن مواجهه هذه النازله، موجودا، فإن اللّه يلطف بالمسلمين، و يمدهم بالملائكه، بشرى منه، و تثبيتا، و يقلل۷.

۱- الأنفال: ۱۲.

۲- نهج البلاغه/ الحكم رقم: ۳۱۸.

۳- بلاغات النساء ص ۲۵ ط النهضه الحديثه، و أعلام النساء ج ۴ ص ۱۱۷.

المشرکین فی أعینهم فی بادی ء الأمر، لیتشجعوا علی حربهم. إلی غیر ذلک من أسباب النصر التی تفضل علیهم بها.

و من هنا نعرف أیضا: لماذا کان القتلی فی جانب المشرکین أضعاف الشهداء فی جانب المسلمین، و أسر من المشرکین سبعون، و لم یؤسر من المسلمین أحد. و هذه النتائج لا تختص ببدر، و إنما تشمل کل المعارک التی کانت بین الإیمان و الکفر،- و ما حدیث کربلاء عن أذهاننا ببعید.

د: حقد قریش علی الأنصار:

اشاره

۱- لقد اتضح من کلمات أبی جهل المتقدمه: أن قریشا کانت تتعمد إلحاق أکبر قدر ممکن من الخسائر فی صفوف الأنصار، حتی لقد أمر أبو جهل أصحابه بأن یجزروا أهل یثرب جزرا. ولکن موقفهم بالنسبه للقرشیین کان مختلفا، فقد طلب أبو جهل: أن یأخذوهم أخذا، لیدخلوهم مکه، و یعرفوهم ضلالتهم.

و لعل موقفهم هذا من القرشیین یرجع إلی رغبتهم فی الحفاظ علی علاقاتهم فیما بینهم، لأن کل قرشی من المسلمین له أقارب و عشیره فی مکه، و لن یرتاح هؤلاء لقتل أبنائهم، حتی و إن کانوا یخالفونهم فی العقیده و الرأی.

و هذا هو المنطق القبلی الذی کان یسیطر علی عقلیات المشرکین، و یحکم تصرفاتهم، و مواقفهم حتی فی هذه الظروف الدقیقه و الحرجه بالذات.

۲- و حیث قد عرفنا: أن مراجل حقد قریش کانت فی أشد الغلیان علی أهل یثرب، الذین آووا و نصروا، و قد عبر أبو جهل عن ذلک لسعد بن معاذ فی فتره سابقه، و ها هو یعود فیأمر بجزر أهل یثرب جزرا.

فإننا نلاحظ: أن هذا الحقد قد استمر عشرات السنين، و قد أكده و زاده حده: معارضه الأنصار فی الخلافه فی قصه السقیفه، ثم کونهم إلی علی (علیه السلام) أمیل منهم إلی غیره. و قد ناصروه فی حروبه، التی تزعمت قریش الجانب الآخر منها (۱) حتی لقد قال معاویه فی صفین لنعمان بن بشیر، و مسلمه بن مخلد: (و لقد غمنی ما لقیت من الأوس و الخزرج، واضعی سیوفهم علی عواتقهم، یدعون إلی النزال، حتی لقد جبنوا من أصحابی الشجاع. و حتی و اللّه ما أسأل عن فارس من أهل الشام إلا قیل: قتله الأنصار، أم و اللّه، لألقینهم بحدی و حدیدی) (۲). إلی آخر الکلام.

و یقول النعمان بن بشیر، فی کلام له مع الأنصار: (ثم لم ینزل خطب قط إلا هونتم علیه المصیبه) (۳).

ثم کان موقف الأنصار تجاه شیخ بنی أمیه عثمان بن عفان، و مشارکتهم بشکل فعال فی الثوره ضده، فزاد ذلک فی حقد قریش علیهم و تمالئها ضدهم، حتی لیقول معاویه، و إن کان إظهار حزنه علی عثمان إنما جاء لأهداف سیاسیه لا تخفی:

لا تحسبوا أننی أنسی مصیبته و فی البلاد من الأنصار من أحد (۴) و قد عمق معاویه هذا الحقد ما استطاع إلی ذلک سبیلا، ثم جاء بعده یزید فانتقم منهم فی واقعه الحره شر انتقام (۵)، بعد أن قتل أهل بیتک.

۱- راجع المصنف ج ۵ ص ۴۵۶ و ۴۵۸ و غیر ذلک.

۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۸ ص ۸۴ و ۸۵، و راجع ص ۸۷ و ۴۴.

۳- شرح النهج للمعتزلی ج ۸ ص ۸۸.

۴- شرح النهج ج ۸ ص ۴۴.

۵- راجع: وقعه الحره فی تاریخ الأمم و الملوک، و الکامل فی التاریخ، و غیر ذلک.

نبيهم فى كربلاء.

و أخيرا، فقد روى أحمد حديث ابن عمر، الذى يقدم فيه أهل بدر من المهاجرين على أهل بدر من الأنصار (١).

و قد تقدم جانب مما يتعلق بهذا الموضوع فى فصل: سرايا و غزوات قبل بدر، حين الكلام عن سر إرسال المهاجرين فى السرايا فى أول الأمر؛ فلا غنى لمن أراد استكمال هذا البحث عن مراجعه ذلك الموضع.

٣- و من الجهه الثانيه، فإن قريشا تريد أن تلقن الأنصار فى حرب بدر درسا لن ينسوه، حتى لا يعودوا لمثلها من الممالأه لأعدائها، و يكفى الأنصار ذنبا بالنسبه لقريش أنهم مكنوا للمسلمين: أن يبلغوا هذا القدر من القدره و الشوكه، حتى لقد طلب أبو جهل- الذى كان يثق أولا بالنصر-:

أن لا يفلت من أيدى أهل مكه أحد من اليثربيين.

أضف إلى ذلك كله: أن أهل المدينه كانوا قحطانيين، أما أهل مكه فعدنانيون.

لماذا أهل البيت أولا:

و لعل كل ما قدمناه آنفا و سواه هو السر فى تقديمه صلى الله عليه و آله وسلم أهل بيته فى الحرب؛ لتكون التضحيات منه، و فى نفسه، و أهل بيته أولا. و لا ينسى التاريخ مواقف على (عليه السلام)، و لا بطولات حمزه، و جعفر و سواهما ممن أخلص لهذا الدين من خيره الصحابه، فكان هؤلاء أعنى عليا، و أهل بيته (ع) هم الدرع الواقى، و بهم حفظ اللّه الدين، و خفف بذلك من حقد قريش الذين كانوا فى الغالب أعداء لهذا الدين و أهله على الأنصار، و ذلك حفاظا على مستقبل الأنصار، لأن أحقاد قريش عليهم و على الإسلام قد تركت فى المستقبل أثرها المرير و البغيض.۵.

١- مناقب الإمام أحمد ص ٢٣٥.

ه: بدر و أثرها على علی (ع) و أهل بيته:

و يلاحظ هنا: أن أكثر قتلى المشركين كانت نهايتهم على أيدى المهاجرين، و لا سيما أمير المؤمنين (عليه السلام)، و عمه حمزه. فقد قدمنا: أن عليا (ع) قد قتل نصف السبعين، و شارک فی النصف الآخر.

و من هنا نجد قريشا لم تستطع أن تحب عليا و أهل بيته، رغم أنها تتظاهر بالإسلام، و تحاول الحصول على الإمتيازات عن طريقه، و رغم النصوص القرآنيه و النبويه الآمره بمحبتهم و مودتهم.

و قد أخرج الحاكم: أن العباس جاء إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و هو مغضب، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : ما شأنک؟

فقال: يا رسول اللّه، ما لنا و لقريش؟

فقال: ما لک و لهم؟ قال: يلقى بعضهم بعضا بوجوه مشرقه، فإذا لقونا لقونا بغير ذلک.

قال: فغضب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) حتى استدر عرق بين عينيه، فلما أسفر عنه، قال: و الذى نفس محمد بيده، لا يدخل قلب امرء الإيمان حتى يحبكم للّه و لرسوله إلخ (۱).

و لقد شكى أمير المؤمنين (عليه السلام) من قريش: أنهم قطعوا رحمه و مالأوا عليه عدوه (۲)- كما سنشير إليه فی واقعه أحد إن شاء اللّهه.

۱- مستدرک الحاكم ج ۳ ص ۳۳۳ و تلخيصه للذهبی بهامش نفس الصفحه، و راجع مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۶۹، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۴۸۷ و ۴۸۸ عمن تقدم.

۲- و إذا كانت الضربات متوجهه إلى القائد المعصوم؛ فإنه يستطيع أن يتحمل، و أن يصمد، و يواجهها بالحكمه و الرويه و بما أوتيه من علم و عقل و صبر. أما غيره فلربما يصعب عليه تحمل الصعاب، أو اتخاذ الموقف المناسب لتجاوزها؛ و لأجل هذا نجد النبی صلى الله عليه و آله وسلم كان يؤثر أن يكون علی (ع) هو المتعرض لقريش دون غيره.

تعالی-.

و عن ابن عباس: قال عثمان لعلی: (ما ذنبی إذا لم یحبک قریش، و قد قتلت منهم سبعین رجلا، کأن وجوههم سیوف (أو شنوف) الذهب) (۱).

هذا و قد ظل الأحلاف یتحینون الفرص للأخذ بثارات بدر و أحد، و غیرهما. و قد فشلوا فی حرب الجمل و صفین، إلی أن سنحت لهم الفرصه- بزعمهم- فی واقعه کربلاء المشهوره، ثم ما أعقبها من ظلم و اضطهاد لأهل البیت و شیعتهم.

و نجد أن یزید الطاغیه لم یستطیع أن یخفی دوافعه و کفره، و أنه یرید الثأر لأشیاخه فی بدر، فتمثل بأبیات ابن الزبعری؛ و أضاف إلیها إنکاره الوحی و النبوه فقال و هو ینکت ثنایا سید شباب أهل الجنه بالقضیب:

لیت أشیاخی ببدر شهدواجزع الخزرج من وقع الأسل

لأهلوا و استهلوا فرحاثم قالوا: یا یزید لا تشل

قد قتلنا القرم من أشیاخهم و عدلناه ببدر فاعتدل

لعبت هاشم بالملک فلاخبر جاء و لا وحی نزل

لست من خندف إن لم انتقم من بنی أحمد ما کان فعل (۲) و لیراجع ما قاله قتاده لخالد القسری حول بدر (۳). و قتاده من أکابر محدثی البصره، و هو مشهور و معروف.۳.

۱- معرفه الصحابه لأبی نعیم الورق ۲۲ مخطوط فی مکتبه طوب قپوسرای رقم ۱/ ۴۹۷، و شرح النهج للمعتزلی ج ۹ ص ۲۲.
۲- مقتل الحسین للمقرم ص ۴۴۹ و ۴۵۰، و اللهوف ص ۷۵ و ۷۶.
۳- البحار ج ۱۹ ص ۲۹۸ و ۳۰۰، و روضه الکافی ص ۱۱۱- ۱۱۳.

الشهداء من الأنصار:

و مع أن المهاجرين كانوا يمثلون خمس أو ربع الجيش الإسلامی فی بدر، إلا أن الشهداء من المهاجرين كانوا بالنسبه إلی شهداء الأنصار بنسبه واحد إلی أقل من اثنين أو ثلاثه علی اختلاف النقل، مع أن الأمر كان يجب أن يكون أكثر من ذلك بكثير إذا لوحظت الكميه العدديه.

كلام للعلامه الطباطبائی حول آيه التخفيف:

و للعلامه الطباطبائی كلام هام يرتبط فيما نحن فيه، لا بأس بإيراد موجز عنه، و هو:

قال تعالی: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتالِ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ. الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ، وَ عَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ. ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ، تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا، وَ اللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ، وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۱).

فعلل تعالی غلبه العشرين علی المئتين بأن المئتين لا يفقهون، و العشرون يفقهون.

و ذلك لأن المؤمنين إنما يقدمون عن إيمان باللّه تعالی، و هذا الإيمان قوه لا تدانيها قوه؛ لأنه قائم علی الفقه الصحيح، الموجب لتحليهم بكل السجايا الفاضله، كالشجاعه، و الشهامه، و الجرأه، و الإستقامه، و الوقار، و الطمأنينه، و الثقه به تعالی، و اليقين بإنه مقدم علی۷.

۱- الأنفال: ۶۵- ۶۷.

إحدى الحسنيين: النصر أو الشهاده، و بأن الموت ليس فناء كما يعتقد الكفار، و إنما هو السعاده، و الإنتقال إلى دار البقاء.

أما الكفار: فيعتمدون على تسويل الشيطان، و هوى النفس. و لا تثبت النفس على هواها إلى حد تقبّل الموت إلا فيما ندر.

ففقه المؤمنين، و معه العلم و الإيمان، هو السر فى انتصارهم فى بدر، و جهل الكفار و معه الكفر و الهوى هو الموجب لانهزامهم. الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۵ ۸۳ كلام للعلامه الطباطبائى حول آيه التخفيف: ..... ص : ۸۲

و أما بعد ذلك، و حيث زاد عدد المسلمين؛ فقد ضعفوا فى القوه الروحيه، بسبب قله نسبه الفقه المشار إليه فى الآيه الأولى بقوله تعالى:

ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ و قله الصبر المشار إليه فى الآيه الثانيه بقوله تعالى: وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ*.

و سبب هذا الضعف هو: أن كل جماعه أو فئه تسعى للوصول إلى هدف حيوى: دنيويا كان أو دينيا. فإنها فى بادى ء الأمر تشعر بالموانع، و تواجه المحن التى ترى أنها تتهدد وجودها و بنيتها، فتستيقظ هممها الدافعه للجهاد فى سبيل هدفها المشروع عندها، و يهون عليها بذل أنفسها و أموالها فى سبيله.

فإذا جاهدت و تقدمت نحو غاياتها، و صفا لها الجو بعض الصفاء، و كثر جمعها، فإنها تبدأ بالإستفاده من نتائج تضحياتها، و تتنعم و ترتاح و تطمئن لجنى ثمرات ما بذلته و قدمته.

و تبدأ قواها الروحيه المحركه بالخمود.

و واضح: أنه مهما قلّت أفراد تلك الجماعه، أو ذلك المجتمع، فإنهم و لا شك يكونون متفاوتين فى درجات إيمانهم بهدفهم، و فى مستوى تفكيرهم و وعيهم، و فى سجاياهم بشكل عام. و كلما كثر أفرادها كلما زاد فيهم ضعفاء الإيمان و المنافقون، و الذين فى قلوبهم مرض، و يتدنى

مستوى القوى الروحيه فى متوسط الأفراد عموما.

و قـد أثبتت التجربه أنه كلمـا قلّت أفراد الجمـاعه، و قوى خصومهـا و منافسوهـا؛ و أحـاطت بها المحن و الفتن، فإنها تكون أكثر نشاطا فى العمل، و أحدّ فى الأثر.

و كلما كثر أفرادها، فإنها تصير أكثر خمودا، و أقل تيقظا، و أسفه حلما.

و غزوات النبى صلى الله عليه و آله وسلم خير شاهد على ما نقول. فليقارن بين عده و عدد، و ظروف، و حاله المسلمين فى غزوه بـدر، و بين عـدتهم و عـددهم، و ظروفهم فى غيرها، و ليقارن بين نتائجها، و نتائـج غيرها، كأحد، و الخندق، و خيبر، و حنين، و هى أقساهـا، حتى لقـد قال تعالى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً، وَ ضاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ، ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ الآيات (۱).

و هكـذا يتضـح مفاد الآيات التى نحن بصددها، و لربما يشـير إلى ذلك أيضا الآيه الثالثه المتقدمه، التى أشارت إلى أنهم رغبوا فى الأسرى؛ لأنهم يريدون عرض الدنيا.

و إذا كـانت الآيتان الأوليان متضـمنتين لبيان طبع القوى الروحيه فى زمانين مختلفين، فلا مانع من نزول الآيتين دفعه واحـده، فإن وجود حكمين مختلفين فى زمـانين لا يوجب نزول الآيه المتضـمنه لأحـدهما فى زمان و المتضـمنه للآخر فى زمان آخر إذا كان ذلك الحكم حكما طبعيا و ليس حكما تكليفيا.

ثم ذكر أيـده اللّه: أن ظـاهر التعليـل فى الآـيه الأـولى بالفقه، و فى الثانيه بالصبر مع كون المقاتل مؤمنا فى الآيتين، يـدل على أن الصبر يرجح۵.

۱- التوبه الآیه: ۲۵.

الواحد فی قوه الروح علی مثلیه، و الفقه یرجحه علی خمسه أمثاله، فإذا اجتمعا فی واحد ترجح علی عشره أمثال نفسه (۱) و الصبر لا یفارق الفقه، و إن جاز العکس (۲).۵.

۱- قد یقال: إن مقتضی کلامه: أنهما لو اجتمعا رجح علی سبعه أمثال نفسه. و نقول مقصوده رحمه اللّه أن الصبر یضاعف الخمسه التی نشأت عن الفقه. و هذا هو الأنسب و الأوفق بظاهر الآیتین، لأن بالفقه یحصل الصبر و سائر السجایا. و الصبر یرجحه علی مثلیه.

۲- راجع: المیزان للعلامه الطباطبائی ج ۹ ص ۱۲۲- ۱۲۵.

الفصل الثالث: الغنائم و الأسرى

اشاره

قسمه الغنائم:

و غنم المسلمون من المشركين مئه و خمسين من الإبل، و عشره أفراس، و عند ابن الأثير: ثلاثين فرسا، و متاعا، و سلاحا، و انطاعا، و ادما كثيرا (۱).

و اختلف المسلمون فی هذه الغنائم: هل تختص بالمهاجمین، أو تتعداهم إلی من کان خلفهم من الجیش یقوم بمهمات أخری. فأرجأ النبی صلی الله علیه و آله وسلم تقسیم الغنائم بسبب هذا الخلاف، و جمع الغنائم، و سلّمها لعبد اللّه بن کعب، و أمرهم بمعاونته فی حملها و حفظها، و نزل قوله تعالی- کما یقال-:

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفالِ قُلِ الْأَنْفالُ لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ، وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (۲).

و لم یقسم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم الغنائم إلا و هو فی طریقه إلی المدینه، و ذلک من أجل أن تخف حده الخلاف فیما بین أصحابه، و تعود إلیهم حالتهم الطبیعیه، بعیدا عن نزوات آمالهم الدنیویه.۱.

۱- راجع: مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۰۲ و ۱۰۳، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۳، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۱۸.

۲- الأنفال الآیه: ۱.

فقسمها بينهم آنئذ، و لم يخرج منها الخمس.

النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم يأخذ الخمس فی بدر:

و أما لماذا لم يأخذ النبی صلی الله علیه و آله وسلم الخمس من غنائم بدر؟

فلعله لأنه أراد- بإذن من اللّه، و سماحه من نفسه، و من أولی القربی-: أن يعطی المحاربين سهاما أوفر، تأليفا لهم و ترغيبا، خصوصا و أنها أول حرب يخوضونها ضد المشركين، و لا سيما بعد أن رأی حرصهم علی الحصول علی المال فی هذه المناسبه بالذات، كما أشرنا إليه، و سيأتی توضيح ذلک أكثر حين الحديث عن الأسری.

و نظير ذلک ما ورد من أن الحسنين (عليهما السلام) قد طالبا أباهما أيام خلافته بالخمس، فقال لهما (عليه السلام): هو لكم حق، و لكننی محارب معاويه، فإن شئتم تركتم حقكم منه (۱).

كما أن من الممكن أن يكون عدم أخذه للخمس لأجل أن آيه الخمس لم تكن قد نزلت بعد، مما يعنی: أن تشريع الخمس قد تأخر عن غزوه بدر، حتی إننا نجد من يقول: إن أول خمس خمسه كان فی غزوه بنی قينقاع (۲).

و لكننا لا نطمئن إلی صحه ذلک، لأن بعض النصوص تفيد: أن أول خمس أخذه صلی الله علیه و آله وسلم كان فی سريه عبد اللّه بن جحش أی قبل بدر بأشهر.

بل نجد أن ابن عساكر يذكر فی حديث مناشده علی (عليه السلام) لأصحاب الشوری قوله: (نشدتكم باللّه، أ فيكم أحد كان يأخذ الخمس مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم قبل أن يؤمن أحد من قرابته غيری و غير فاطمه؟۱.

۱- السنن الكبری ج ۶ ص ۳۶۳.

۲- الثقات لابن حبان ج ۱ ص ۲۱۱.

قالوا: اللهم لا) (۱).

فهذا النص يدل على أن تشریع الخمس کان فی مکه فی بدء الدعوه، و حتی قبل أن یسلم أحد من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم .

و لکن فی هذا النص إشکال، و هو أن جعفرا رحمه اللّه قد أسلم فی بدء الدعوه أیضا، و حمزه قد أسلم فی حدود السنه الرابعه أو الخامسه، و کذلک أبو طالب، أی قبل ولاده فاطمه صلوات اللّه و سلامه علیها.

و یمکن أن یجاب عن ذلک:

أولا: إن أبا طالب لم یکن ثمه بحاجه للمال، و کذلک النبی صلی الله علیه و آله وسلم و خدیجه. و قد کانوا فی الشعب ینفقون من أموال خدیجه، و أبی طالب، کما تقدم.

و أما جعفر، فلم یعلم: أنه کان یستحق من الخمس، فلعله کان ملیا من المال؛ کما أنه کان یعیش فی بلاد الحبشه و کذا حمزه فلعله کان ملیا أیضا.

و ثانیا: یمکن أن یکون الخمس قد شرع فی بدء البعثه، و قبل أن یسلم أحد من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم ، فخمست خدیجه أموالها؛ فنال علیا من ذلک ماناله، و بعد أن ولدت فاطمه صارت تشاطر علیا فی الخمس.

و لا یلزم من ذلک النص أن تکون فاطمه قد ولدت فی أول البعثه، أو قبلها، کما ربما یتوهم.۲.

۱- ترجمه الإمام علی (ع) من تاریخ ابن عساکر بتحقیق المحمودی ج ۳ ص ۹۰، و راجع ص ۹۵، و راجع: مناقب الخوارزمی ص ۲۲۵، و فرائد السمطین ج ۱ ص ۳۲۲. و فی هامش ترجمه الإمام علی ج ۳ ص ۸۸/ ۸۹ مصادر کثیره لحدیث المناشده. و راجع أیضا: الضعفاء الکبیر ج ۱ ص ۲۱۱ و لیس فیه کلمه (قبل أن یؤمن أحد من قرابته) و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۶۲.

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یرد الخمس علی أصحابه أیضا:

و کما أنه لم یأخذ الخمس فی بدر، فإنه لم یأخذه فی غیرها أیضا.

فقد ورد أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد رد الخمس علی أصحابه فی قصه حنین، حیث:

(تناول (أی النبی صلی الله علیه و آله وسلم) من الأرض و بره من بعیر، أو شیئا، ثم قال:

و الذی نفسی بیده، مالی مما أفاء اللّه علیکم و لا مثل هذه إلا الخمس، و هو مردود علیکم) (۱).

فهذا کان حال النبی صلی الله علیه و آله وسلم معهم، و لکن غیر النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد استأثر بالفی ء و منعه أهله، بل حرم ورثه النبی صلی الله علیه و آله وسلم من میراثه، کما هو معلوم.

و لسوف نتکلم حول تشریع الخمس فی الأرباح و الأموال، فی فصل مستقل یأتی إن شاء اللّه، بعنوان: (بحوث تسبق السیره).

اکتفاء الناس فی عهد علی (ع):

أخرج أبو عبید، و غیره: (أن أمیر المؤمنین علیا (علیه السلام) أعطی العطاء فی سنه ثلاث مرات. ثم أتاه مال من أصبهان. فقال: أغدوا إلی عطاء رابع، إنی لست بخازنکم، فقسّم الحبال، فأخذها قوم، وردّها قوم، فأکرههم علی أخذها) (۲).

و هذا یعنی: أن الناس قد وصلوا فی عهد أمیر المؤمنین (علیه۲.

۱- الموطأ ج ۲ ص ۱۴ المطبوع مع تنویر الحوالک، و الأموال لأبی عبید ص ۴۴۴ و ۴۴۷، و الفتوح لابن أعثم ج ۲ ص ۱۲۲، و مسند أحمد ج ۵ ص ۳۱۶ و ۳۱۹ و ۳۲۶، و الثقات ج ۲ ص ۷۸.

۲- الأموال لأبی عبید ص ۳۸۴، و کنز العمال ج ۴ ص ۳۷۸ و ۳۱۸، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۲۳۶، و ترجمه الإمام علی (ع) من تاریخ ابن عساکر بتحقیق المحمودی ج ۳ ص ۱۸۱، و أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۱۳۲.

السلام) إلى درجه من الكفايه، حتى إنهم ليردّون بعض العطاء.

و كيف لا يصلون إلى هذه الدرجه، و أمير المؤمنين هو الذى يقول:

(أنا أهنت الدنيا) (۱)؟

و سيرته فى بيت مال المسلمين أشهر من أن تحتاج إلى بيان؟!.

بينما نجد فى عهد غيره: أن البعض ربما لا يجد ما يستر به نفسه، سوى رقعتين، يجمع إحداهما على فرجه، و الأخرى على دبره، فكان يدعى: ذا الرقعتين (۲).

ملاحظه هامه: الخمس، و الطبقيه:

و قد يطرح هنا سؤال، و هو: هل صحيح أن تشريع الخمس لآل الرسول معناه تبنّى مبدأ الطبقيه، و الإلتزام به؟! بل هو قبول بمبدأ التمييز العنصرى، كما يحلو للبعض أن يقول؟.

و الجواب: أن المستفاد من الروايات أن الخمس ملک للّه و لرسوله، و للإمام (ع)، و الباقون من الأصناف المذكوره فى الآيه إنما هم موارد صرفه. و فى الحقيقه فقد اعتبر اللّه فقراء العتره من عائله الإمام (ع)، فإن لم تكفهم سهامهم أتمها من عنده، و إن بقى من سهامهم شى ء كان الباقى للإمام (ع)، و يصرف الإمام الخمس فيما ينوبه مما فيه حفظ كيان الدين و حفظ شؤون المسلمين.

و المال الذى يعطى لهؤلاء لا يعنى سوى سد حاجتهم الماديه، بعد أن حرمت عليهم الزكاه، كما كانت الزكاه لسد الحاجه الماديه لغيرهم،۰۹

۱- البدايه و النهايه ج ۸ ص ۵ عن البغوى، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۳۱۰.

۲- مصنف عبد الرزاق ج ۶ ص ۲۶۷ و راجع ۲۶۸، و سنن البيهقى ج ۷ ص ۲۰۹

من دون أن تعطى لذلک الغیر أی امتیاز.

غیر أن فی إعطاء هذا الخمس لهؤلاء تکریم للنبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)، و تأکید علی قدسیته و مکانته فی نفوس الناس، مع عدم الإنتقاص من حق و لا من مکانه أحد، الأمر الذی یعطی للناس زخما عقیدیا، و من ثم سلوکیا تحتاج إلیه الأمه.

و یلاحظ اهتمام القرآن فی هذا الأمر فی غیر مورد، کقوله تعالی:

یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَکُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِیِّ، وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ کَجَهْرِ بَعْضِکُمْ لِبَعْضٍ (۱).

ثم إنه تعالی قد أمر الناس بالصلاه و التسلیم علی رسوله الأکرم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) و لیس ذلک إلا لأجل أنه تعالی یرید أن یستفید من ذلک فی خدمه الدین و الإنسان و الإنسانیه.

أضف إلی ما تقدم أن هذا الإعطاء لیس بلا حدود و لا قیود، بحیث یوجب أن تتکدس الأموال عند طائفه معینه، مع حاجه الآخرین إلیها فلا یعطی لکل إلا بمقدار مؤونه سنته، و ما یرفع حاجته، کما فی الروایات و الفتاوی. کما أن أمر سهم الإمام بید الإمام أو المجتهد، و کذا سهم الساده علی بعض الفتاوی.

أما بالنسبه إلی الزکاه فلیس الأمر کذلک، إذ یمکن إعطاء مبالغ ضخمه منها لمستحقها، بحیث ینتقلون من الفقر إلی الغنی دفعه واحده.

و من جهه ثانیه، فإن الخمس- إلی جانب أمور أخری- قد ساهم مساهمه فعاله فی حفظ الدین علی مدی التاریخ، فهو الذی حفظ ارتباط الناس بالمرجعیه الدینیه، و ساهم فی بعث الثقه المتبادله فیما بینهم و بینها، و ساعد الناس علی التغلب علی آثار إهمال، و اضطهاد الحکام۲.

۱- الحجرات: ۲۲.

لهم، و سد الكثير من حاجاتهم، و ساهم فى إنشاء المؤسسات التى تخدم المجتمع، و ترفع من مستواه روحيا، و ماديا و فكريا، و جعل بإمكان القياده الدينيه، و كذلك القاعده الشعبيه: أن تعيش حره فى تفكيرها، و فى مواقفها، من دون ارتباط بالحاكم الجائر، أو خضوع له، و لم يعد بإمكانه أن يمارس ضدهم أى ضغط يرونه فى غير صالح الدين، و لا أن يستعملهم أداه لتحقيق مآربه، و الوصول إلى غاياته. فهم لا يستمدون مكانتهم و اعتبارهم، و لا لقمه عيشهم منه، و لا يفرض عليهم أى ارتباط به، إلا فى حدود الروابط العقيديه و الدينيه.

و من هنا نعرف مدى تأثير الخمس فى نجاح الثوره الإسلاميه الإيرانيه، بقياده زعيمها آيه اللّه العظمى، و القائد الدينى السيد روح اللّه الموسوى الخمينى (قده)، بالإضافه إلى العوامل الأخرى، التى ساهمت أيضا فى هذا النجاح.

و من جهه ثالثه، فإن حفظ هذا الدين يتطلب ذلک، إذ أنه يساهم فى إيجاد الشعور بالمسؤوليه المباشره عن حفظ هذا الدين و الدفاع عنه لدى فئه بعينها.

و من الطبيعى أن تكون أقرب الفئات إلى الشعور بهذه المسؤوليه الكبرى هم أهل بيت النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم)؛ بدافع من الشعور الطبيعى. و يزيد هذا الشعور و يذكيه، و يجعلهم أكثر اندفاعا إلى التضحيه فى سبيله جعل هذا الخمس؛ بمثابه ضمانه لهم، و لعوائلهم، و وسيله لتلبيه حاجاتهم، التى تفرضها مسؤولياتهم تلک.

و من هنا فإننا نجد حتى العقائد الفاسده، و الدعوات المريبه، كالوهابيه التى هى من أسخف العقائد، قد استطاعت بالإستفاده من هذا النوع من العصبيه أن تفرض وجودها، و تحتفظ ببقائها؛ حيث وجدت من يعتبرون أن وجودهم مرهون بوجودها- و هم آل سعود- و رأوا أن العصبيه

لها و الحفاظ عليها مما لابد منه فی بقاء ملكهم و سلطانهم.

و من ذلـك كله يتضـح أن العقيـده الحقه أولی بالإسـتفاده من ذلـك، و لكن فی سبيـل الخير و الحق، فجاء هـذا التـدبير الإلهی ليحفظ لها وجودها، و يساعد علی بقائها، و يخفف من الأخطار الجسام التی سوف تواجهها.

و قد رأينا: أن المذاهب التی لم يرض عنها الحكام، حينما و وجهت بأدنی مقاومه أو معارضه، كان مصـيرها التلاشـی و الإندثار، لعـدم وجود ضـمانات بقـاء لهـا. أمـا مـذهب أهل البيت، الـذی هو رساله اللّه الصافيه، فإن فيه الكثير من الضـمانات التشـريعيه و العمليه التی تساعد علی اسـتمراره و بقائه فی وجه أعتی القوی الظالمه، و الحاقده، حتی و لو استمر الإضطهاد له و لأتباعه القرون و القرون، كما قد كان ذلک بالفعل.

و ليكن ذلک هو أحد الأدله علی عظمه هذا الدين، و علی شموليه و صفاء الإسلام الحنيف.

بعض المتخلفين، و غنائم بدر:

الف: طلحه، و سعيد بن زيد:

و يقولون هنا: إن طلحه و سـعيد بن زيد لم يحضـرا بدرا، و ذلک لأن رسول اللّه صـلی الله عليه و آله وسلم قد أرسلهما ليتجسسا له خبر العير؛ فرجعا إلی المدينه بعد خروجه صـلی الله عليه و آله وسـلم إلی بدر، فخرجا إليها، فوجداه قد عاد منها؛ فضرب لهما النبی صلی الله عليه و آله وسلم بسهميهما من الغنائم (۱).

و لكن ذلک لا يصح، و ذلک لما يلی:ه.

۱- راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۴۷ و ۱۸۵ و غيره.

۱- إننا نجد نصا آخر يقول: إنهما كانا فی تجاره إلی الشام، فقدما بعد رجوعه صلی الله علیه و آله وسلم من غزوه بدر، فضرب لهما صلی الله علیه و آله وسلم بسهمیهما بعد رجوعهما (۱).

و لکن الشق الأخیر من النص لا یصح، إذ لماذا یضرب لهما بسهمیهما دون سائر من تخلّف؟! و هل لمن لا یحضر غزاه حق فی غنائم تلک الغزاه شرعا؟! و کیف رضی المسلمون إعطاء هذین الرجلین، دون غیرهما ممن تخلّف عن الحرب لعذر، أو لغیره؟!.

و إذا کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم یتسامح مع المسلمین فی الأموال؛ فإنما کان یتسامح معهم بأمواله هو، لا بأموال غیره. کما أنه کان یتسامح مع من حضر الحرب، دون من لم یحضر.

۲- إن السیوطی- تبعا لغیره- لا یقرّ بهذه الفضیله لهما، بل ینکرها علی کل من عدا عثمان، فهو یقول: (و ضرب لعثمان یوم بدر، و لم یضرب لأحد غاب غیره، رواه أبو داود عن ابن عمر، قال الخطابی: هذا خاص بعثمان، لأنه کان یمرض إبنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم) (۲).

و حتی بالنسبه لعثمان فسنری أن ذلک أیضا لا یصح.

۳- لقد جاء فی حدیث مناشده علی (علیه السلام) لأصحاب الشوری و فیهم طلحه و عثمان، قوله: (أفیکم أحد کان له سهم فی الحاضر، و سهم فی الغائب؟ قالوا: لا) (۳).۲.

۱- سیره ابن هشام ج ۲ ص ۳۳۹، ۳۴۰، و التنبیه و الاشراف ص ۲۰۵، و لکنه ذکره بلفظ قیل. و الإصابه ج ۲ ص ۲۲۹، و الإستیعاب بهامشها ج ص ۲۱۹.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۵.

۳- ترجمه الإمام علی من تاریخ ابن عساکر، بتحقیق المحمودی ج ۳ ص ۹۳، و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۶۲، و الضعفاء الکبیر ج ۱ ص ۲۱۱/ ۲۱۲.

و یمکن أن یکون إعطاؤه سـهما فی الغائب من جهه أنه یکون فی مهمه قتالیه حینئذ؛ أو أنه أعطاه صـلی الله علیه و آله وسلم من سهمه الذی کان یرده علی المقاتلین. هذا بالإضافه إلی أنه لم یتخلف إلا فی غزوه تبوک.

فقـد نص الزمخشـری فی فضائـل العشـره علی أنه صـلی الله علیه و آله وسـلم جلس فی المسـجد یقسم غنائم تبوک، فـدفع لکل واحـد منهم سـهما و دفع لعلی کرم اللّه وجهه سـهمین، ثم ذکر اعـتراض زائـده بن الأـکوع، و جواب النـبی صـلی الله علیه و آله وسلم له بأن جبرئیل کان یقاتل فی تبوک، و أنه قد أمره بأن یعطی علیا (ع) سهمین (۱).

و نلاحظ هنا: أن جعفر بن أبی طالب کان له أیضا سهم فی الحاضر، و سهم فی الغائب، فقد روی عن الإمام الباقر (ع) أنه قال:

ضرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوم بدر لجعفر بن أبی طالب بسهمه، و أجره (۲).

و ذلک لا ینافی ما تقدم بالنسبه لعلی (علیه السلام)، فان الذین ناشدهم علی لم یکن فیهم غیر علی له هذه الخصوصیه، فلا یمنع أن یکون جعفر أیضا- الذی لم یکن معهم آنئذ، لأنه قد استشهد فی مؤته قد کانت له هذه الخصوصیه أیضا

ب: عثمان بن عفان:

و یقولون: إن الرسول صـلی الله علیه و آله وسـلم قد أسهم لعثمان بن عفان فی غنائم بدر، لأن الرسول صلی الله علیه و آله وسلم قد أمره بالتخلف لیمرض زوجته رقیه بنت رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم ، فضـرب له صلی الله علیه و آله وسلم بسهمه و أجره، و عدّوه من جمله البدریین (۳).ر.

۱- راجع: السیره الحلبیه ج ۳ ص ۱۴۲.
۲- سیر أعلام النبلاء ج ۱ ص ۲۱۶.
۳- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۶/ ۱۴۷ و ۱۸۵ و أی کتاب تاریخی آخر.

و نحن لا نصدق ذلک لما یلی:

۱- ما تقدم من مناشده علی (علیه السلام) لأصحاب الشوری، و فیهم عثمان.

۲- إن ثمه روایه أخری تقول: إنه تخلف عن بدر، لأنه کان مریضا بالجدری (۱)، فأی الروایتین نصدق؟!

۳- لماذا یضرب له بسهمه، دون سائر من تخلف لعذر، و کیف لم یعترض المسلمون المتخلفون علی هذا الأمر، و یطالبونه بحقوقهم؛ و کیف رضی المسلمون المحاربون بذلک أیضا؟ و هل کل من تخلّف علی مریض یحق له أن یأخذ من الغنائم التی تحصل فی الحرب التی لم یحضرها؟

۴- إن بعض نصوص روایه عثمان تذکر: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد خلف أسامه بن زید مع عثمان لأجل رقیه. و أنه- یعنی أسامه- قد کان له دور من نوع مّا حینما جاء الخبر بانتصار المسلمین فی بدر، مع أن أسامه لم یکن له من العمر حینئذ أکثر من عشر سنین!!. و لم یضرب له النبی بسهمه کعثمان!.

۵- إننا نجد: أن عبد الرحمان بن عوف یعیّر عثمان بتخلفه عن بدر، فقد لقی الولید بن عقبه؛ فقال له الولید: ما لی أراک قد جفوت أمیر المؤمنین عثمان؟

فقال له عبد الرحمان: أبلغه: أنی لم أفر یوم عینین- قال عاصم:

یقول: یوم أحد- و لم أتخلف یوم بدر. و لم أترک سنّه عمر.

فخبر الولید عثمان.

فیقولون: إنه اعتذر عن تخلّفه یوم بدر بتمریضه رقیه (۲).

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۵ و ۱۴۶.

۲- مسند أحمد ج ۱ ص ۶۸ و راجع ۷۵، و الأوائل ج ۱ ص ۳۰۵/ ۳۰۶، و محاضرات الأدباء للراغب المجلد الثانی ص ۱۸۴، و الدر المنثور ج ۲ ص ۸۹ عن أحمد، و ابن المنذر، و البدایه و النهایه ج ۷ ص ۲۰۷، و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۵ ص ۲۱/ ۲۲، و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۲۷۸، و الغدیر ج ۹ ص ۳۲۷، و ج ۱۰ ص ۷۲ عن أحمد و ابن کثیر و عن الریاض النضره ج ۲ ص ۹۷.

و بمثل ذلك اعتذر ابن عمر- كما يقولون- لرجل كان يعترض على عثمان بمثل ذلك (۱).

و لكن ما ذكر من الإعتذار لا يجدى؛ إذ كيف خفى هذا العذر على صحابى كبير، كعبد الرحمان بن عوف، ثم على ذلك الرجل الطاعن على عثمان؟!.

و إذا كان قد ضرب له بسهمه و أجره؛ فهذه فضيله كبرى، لا يمكن أن تخفى على ابن عوف الذى كان حاضرا فى بدر و أحد، لا سيما و أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يوم المؤاخاه قد آخى بين عبد الرحمان و عثمان، فكيف يعيره عبد الرحمان بما هو فضيله له، و هو الذى زف له الخلافه، و آثره بها على سيد و خير الأمه بعد نبيها على أمير المؤمنين (عليه السلام)؟!.

أم أنهم قد افتروا عليه فى ذلك، و طعنوا عليه بما كان الأجدر بهم أن يمتدحوه عليه؟!.

۶- و حينما أشخص عثمان ابن مسعود من الكوفه، و قدم المدينه، و عثمان يخطب على منبر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فلما رآه عثمان قال: ألا إنه قد قدمت عليكم دويبه سوء، من يمشى على طعامه، يقى ء، و يسلح.

فقال ابن مسعود: لست كذلك، و لكن صاحب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يوم.

۱- مستدرك الحاكم ج ۳ ص ۹۸، و الجامع الصحيح للترمذى ج ۵ ص ۶۲۹، و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۰۱، و البدايه و النهايه ج ۷ ص ۲۰۷ عن البخارى و الغدير ج ۱۰ ص ۷۱ عن الحاكم و ص ۷۰ عن أحمد، و عن صحيح البخارى ج ۶ ص ۱۲۲.

بدر، و یوم بیعه الرضوان (۱) فهو یعرض بعثمان الذی تغیب عن هذین الموطنین معا.

۷- و کذلک فقد دخل علی سالم بن عبد اللّه رجل، فطعن علی عثمان بمثل ما تقدم من عبد الرحمان بن عوف، و من ذلک الرجل مع ابن عمر (۲).

فکیف خفیت هذه الفضیله المزعومه لعثمان علی هؤلاء جمیعا یا تری؟!

۸- و أخیرا، فإننا نستبعد أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد خلفه علی ابنته لیمرضها؛ فإن الظاهر: أن عثمان لم یکن مهتما کثیرا لحال رقیه، و لا لمرضها- و هو الذی قارف لیله وفاتها- و منعه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم من النزول فی قبرها کما سیأتی فی بحث وفاه رقیه إن شاء اللّه تعالی.

و نرجّح: أنه قد تخلف عن بدر فی جمله من کرهوا الخروج مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم . کما تقدم فی أول الحدیث عن بدر.

الغارات علی الفضائل:

ثم إن ثمه روایه تقول:

إن أبا أمامه بن ثعلبه کان قد أجمع الخروج إلی بدر، و کانت أمه مریضه، فأمره النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالمقام علی أمه، و ضرب له بأجره و سهمه، فرجع صلی الله علیه و آله وسلم من بدر، و قد توفیت، فصلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی قبرها (۳).۹.

۱- أنساب الأشراف ج ۵ ص ۳۶ و الغدیر ج ۹ ص ۳ عنه و ص ۴ عن الواقدی.

۲- الغدیر ج ۱۰ ص ۷۰ عن الریاض النضره ج ۲ ص ۹۴.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۴۷، و راجع: الإصابه ج ۴ ص ۹ عن أبی أحمد الحاکم، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج ۴ ص ۴، و أسد الغابه ج ۵ ص ۱۳۹.

فنلاحظ أنه لا فرق بین هذه الروایه، و بین ما روی بالنسبه لعثمان.

فأی الروایتین قد حرفت و غیّرت لصالح الروایه الأخری، و أبدلت الشخصیات فیها لصالح الآخرین؟!

و إننا بعد أن قدمنا ما فی روایه عثمان من الإشکال؛ و بعد أن کان ثمه جهاز یهتم بوضع الفضائل لشیخ بنی أمیه، حتی لیکتب معاویه إلی الآفاق فی ذلک، فإننا نرجح أن روایه أبی أمامه هی التی أغار محترفوا التحریف و التزویر علیها، لیعوضوا عثمان عما فاته من شرف حضور حرب بدر، و لیذهبوا بالسمعه السیئه التی أثارها موقفه من رقیه، التی ماتت من جرّاء ما صنعه بها. ثم قارف لیله وفاتها، و لم یرع لها، و لا لمن ربّاها و لا لولی نعمتها حرمه، و لا إلّا و لا ذمه.

و لکن یبقی إشکال إعطاء النبی صلی الله علیه و آله وسلم سهما من الغنائم لغیر علی (ع) کما فی حدیث المناشده السابق. إلا أن یقال: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أعطاه من الخمس الذی کان رده صلی الله علیه و آله وسلم علیهم، کما قدمنا.

أو أنه (علیه السلام) قد ناشد الحاضرین و منهم عثمان بذلک، فکلامه صحیح بالنسبه الیهم، أما غیرهم، کجعفر رحمه اللّه، فلیس فی کلامه (علیه السلام) ما یثبت ذلک أو ینفیه عنه، کما تقدم.

قتل أسیرین:

اشاره

و قد أسر صلی الله علیه و آله وسلم من المشرکین سبعون رجلا کما تقدم، و قیل: واحد و سبعون رجلا (۱) و تحرک صلی الله علیه و آله وسلم نحو المدینه، فلما بلغ الصفراء أمر أمیر المؤمنین علیا (علیه السلام) بأن یضرب عنق أسیرین هما: عقبه بن أبی معیط، ذو السوابق السیئه المعروفه مع المسلمین و النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی مکه،۴.

۱- العلل و معرفه الحدیث ج ۱ ص ۴.

و النضر بن الحارث (۱)، الذی کان یعذب المسلمین فی مکه.

و قیل: بل قتل صلی الله علیه و آله وسلم ثلاثه أسری: هم عقبه، و النضر، و المطعم بن عدی (۲).

فقال عقبه: یا محمد، ناشدتک باللّه و الرحم. فقال له صلی الله علیه و آله وسلم : و هل أنت إلا علج من أهل صفوریه؟

و فی نص آخر: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال له: و انت من قریش؟ ما أنت إلا علج- أو یهودی- من أهل صفوریه، لانت فی المیلاد أکبر من أبیک الذی تدعی له، حنّ قدح لیس منها، قدمه یا علی، فاضرب عنقه.

فقدمه علی؛ فضرب عنقه (۳).

و فی روایه: أن عقبه قال أیضا: یا محمد، من للصبیه؟

قال: النار (۴).

و عند السهیلی: أن الذی قال: حن قدح لیس منها، هو عمر بن الخطاب (۵).۵.

۱- و قد نص علی أن علیا هو الذی ضرب عنق النضر بن الحارث فی سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۹۸ عن الزهری و غیره، و راجع: الأغانی ط ساسی ج ۱ ص ۱۰.

۲- العلل و معرفه الحدیث ج ۱ ص ۳.

۳- راجع: الروض الانف ج ۳ ص ۶۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۷ و ۱۸۶، و البحار ج ۱۹ ص ۲۶۰ و ۳۴۷، و مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۲۰۵، و تفسیر القمی ج ۱ ص ۲۶۹، و الواقدی، و ذکر ابن هشام فی سیرته ج ۲ ص ۲۹۸، قتل علی (ع) له، بلفظ: قیل.

۴- مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۲۰۵ و ۳۵۲ و ۳۵۶، و ربیع الأبرار ج ۱ ص ۱۸۷، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۳۱، و سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۹۸ و الأغانی ط ساسی ج ۱ ص ۱۰ و ۱۱.

۵- الروض الانف ج ۳ ص ۶۵.

و قد كان لعقبه هذا موقف سيى ء تجاه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قبل الهجره؛ فأوعده رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إن هو وجده خارجا من جبال مكه، أن يضرب عنقه صبرا (۱). و هكذا كان.

و يلاحظ هنا:

ألف: نسب عقبه:

إن سرّ قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم له: إنه علج من أهل صفوريه، هو أنهم يقولون: إن أميه جد أبيه كان فى صفوريه، فوقع على أمه يهوديه لها زوج، فولدت أبا عمرو- و هو ذكوان- على فراش اليهودى، لكن أميه استلحقه بنفسه بحكم الجاهليه.

و قيل: كان ذكوان عبدا لأميه، فتبناه؛ فلما مات أميه خلف ذكوان على زوجته.

و عند السهيلى: يقال: كان أميه قد ساعى أمه، أو بغت له أمه؛ فحملت بأبى عمرو؛ فاستلحقه بحكم الجاهليه (۲).

و قد قال الفضل بن العباس، مجيبا الوليد بن عقبه بن أبى معيط على أبيات له:

أتطلب ثارا لست منه و لا له و أين ابن ذكوان الصفورى من عمرو

كما اتصلت بنت الحمار بأمهاو تنسى أباها إذ تسامى أولى الفخر (۳) و سأل معاويه دغفلا النسابه- و كان كبير السن- عن أميه جده،۱.

۱- راجع: الغدير ج ۸ ص ۲۷۳ و ۲۷۴ عن ابن مردويه، و أبى نعيم فى الدلائل بإسناد صححه السيوطى.
۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۸۷، و راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۶۵.
۳- الغدير ج ۹ ص ۱۵۵ عن الطبرى ج ۵ ص ۱۵۱.

فقال: نعم، رأیته أخفش أزرق دمیما، یقوده عبده ذکوان.

فقال: ویحک، کفّ؛ فقد جاء غیر ما ذکرت. ذاک ابنه.

فقال: أنتم تقولون ذلک (۱).

و لکن ما جاء فی تفسیر القمی، من قوله صلی الله علیه و آله وسلم له: لأنت فی المیلاد أکبر من أبیک، یدل علی أن عقبه کان من نطفه رجل آخر، و ذلک الرجل من أهل صفوریه؛ و أنه کان ینسب إلی أبی معیط زورا و کذبا.

و قد قال الإمام الحسن (ع) للولید بن عقبه، مثل کلمه الرسول صلی الله علیه و آله وسلم لأبیه عقبه؛ فراجع (۲).

و یقول الزمخشری: (إن أبا معیط نفسه کان علجا من أهل صفوریه، و من الأردن، قدم به أبو عمرو بن أمیه بن عبد شمس؛ فادّعاه) (۳).

و حین أراد علی (ع) جلد الولید فی الخمر فی عهد عثمان، فسبّه الولید، فقال له عقیل بن أبی طالب: (یا فاسق، ما تعلم من أنت؟ ألست علجا من أهل صفوریه؟ قریه بین عکا و اللجون من أعمال الأردن، کان أبوک یهودیا منها) (۴).

ب: النار للصبیه:

و نجد أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد حکم بالنار للصبیه، الذین منهم الولید الفاسق،۶.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۶۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۸۷.
۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۶ ص ۲۹۳ عن الزبیر بن بکار فی کتاب المفاخرات، و راجع: مقتل الحسین للخوارزمی ج ۱ ص ۱۱۹.
۳- ربیع الأبرار ج ۱ ص ۱۷۸.
۴- تذکره الخواص ص ۲۰۶.

الذی کان والیا لعثمان علی الکوفه؛ فشرب الخمر، و زادهم فی الصلاه و هو سکران!! و هو من الصحابه!!. فلیتأمل إذن فی دعوی البعض عداله کل صحابی، و قد تکلمنا عن هذا الموضوع بصوره موجزه فی بعض بحوثنا (۱).

و یعتبر قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم هذا عن الصبیه بمثابه إخبار عن الغیب الذی أطلعه اللّه علیه، حیث عرفه تعالی أنه لیس فی أولئک الصبیه أحد یستحق الکرامه و النعمه. و لکن قد شاعت السیاسه و العصبیه تحکیم هؤلاء الصبیه فی أموال الناس و أعراضهم و دمائهم، و جعلهم الحکام، و المخططین للسیاسه فی الخلافه المغتصبه من أصحابها الشرعیین. ثم احتلوا مکانا عظیما فی عقائد الناس؛ حیث فرضوا علی الناس لزوم الإعتقاد بعداله هؤلاء؛ مهما اجترحوا من السیئات و کانوا من الآثمین!!.

ج: الطعن فی نسب عقبه!:

و إنما قال له النبی صلی الله علیه و آله وسلم : إنما أنت علج من أهل صفوریه، أو نحو ذلک- مع أنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن سبابا و لا فاحشا، و لا متفحشا-؛ من أجل أن یعلم الناس بعدم صوابیه ما یدعیه، و عدم صحه تقریب الهیئه الحاکمه لأبنائه، و قد ولّتهم جلائل الأعمال، علی أساس هذه القربی المدعاه، و لیجعلوا من ثم مال اللّه دولا، و عباده خولا، و لیکونوا مصدرا للفتن و المؤامرات، کما کان الحال بالنسبه للولید الفاسق، و غیره من الولاه و المقربین للهیئه الحاکمه باسم الدین و الإسلام. علی أن حکمها لم یکن إلا حکم القبیله و العشیره، و حکم الجاهلیه بالتعبیر الأدق و الأوفی.

د: إنکار قتل النضر بن الحارث فی بدر:

و یذکر ابن سلام: أن ابن جعدبه الذی کان ینکر قتل أبی عزهی.

۱- راجع کتابنا: دراسات و بحوث فی التاریخ و الإسلام الجزء الثانی.

الجمحی صبرا: (کـان ینکر قتل النضـر بن الحارث فی یوم بـدر صبرا، فقال: أصابته جراحه؛ فارتث منها، و کان شدیـد المـداوه، فقال: لا أطعم طعاما، و لا أشرب شرابا ما دمت فی أیدیهم، فمات.

فأخبرت أبی سلاما بقول ابن جعدبه فی أبی عزه، فقال: قد قیل:

إن النبی صـلی الله علیه و آله وسلم لم یقتل أحدا صبرا إلا عقبه بن أبی معیط یوم بدر) (۱)، و لکن هذا یخالف ما هو ثابت عن المؤرخین، و لا نری داعیا للوضع و الاختلاق فیه.

و لذا فلا نری للعدول عن النصوص التاریخیه الثابته مبررا و لا مجالا.

و أما بالنسبـه لأبیات قتیله أخت النضـر بن الحارث التی قالتها بهذه المناسـبه، و التی فیها قولها مخاطبه للنبی صـلی الله علیه و آله وسلم :

ما کان ضـرک لو مننت و ربمامنّ الفتی و هو المغیظ المحنق و أن رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسلم رقّ لها لما أنشدته إیاها و دمعت عیناه، و قال لأبی بکر: لو کنت سمعت شعرها ما قتلته.

أما هذا فقد قال الزبیر بن بکار: سمعت بعض أهل العلم یغمز فی أبیات قتیله بنت الحارث، و یقول: إنها مصنوعه (۲).

أضف إلی ذلـک: أن مـا نقـل عن النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم لاـ یعقـل أن یصـدر منه، فإن هـذه الأبیات لم تکن لتغیّر من تصمیمه، و هو یمتثل أمر اللّه، و لا یعمل إلا حسب ما یقتضیه التکلیف الواجب.

و لعل المقصود هو تلطیف الجو بالنسبه للمنتسبین إلی عقبه، و اعاده۶.

۱- زهر الآداب ج ۱ ص ۶۶.
۲- طبقات الشعراء لابن سلام ص ۶۴ و ۶۵.

شی ء من الاعتبار إلیهم عن هذا الطریق.

مصیر الباقین من الأسری:

قالوا: و لما رأی الأنصار ما جری للنضر و لعقبه، خافوا أن یقتل صلی الله علیه و آله وسلم جمیع الأساری، فقالوا: یا رسول اللّه، قتلنا سبعین، و هم قومک و أسرتک، أتجذّ أصلهم؟ هبهم لنا یا رسول اللّه، و خذ منهم الفداء و أطلقهم.

و کان أبو بکر یرجح أخذ الفداء أیضا، و قال: أهلک، و قومک، إستأن بهم، و استبقهم، و خذ فدیه تکون لنا قوه علی الکفار. أو قال:

هؤلاء بنو العم، و العشیره، و الإخوان.

فکره النبی صلی الله علیه و آله وسلم أخذ الفداء حتی رأی ذلک سعد بن معاذ فی وجهه، فقال: یا رسول اللّه، هذه أول حرب لقینا فیها المشرکین، و الإثخان فی القتل أحب ألینا من استبقاء الرجال.

و قال عمر: یا رسول اللّه، کذبوک، و أخرجوک؛ فقدمهم و اضرب أعناقهم، و مکن علیا من عقیل فیضرب عنقه، و مکنی من فلان أضرب عنقه، و مکن حمزه من العباس فیضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمه الکفر.

و نزل فی هذه المناسبه قوله تعالی: ما کانَ لِنَبِیٍّ أَنْ یَکُونَ لَهُ أَسْری حَتَّی یُثْخِنَ فِی الْأَرْضِ، تُرِیدُونَ عَرَضَ الدُّنْیا، وَ اللَّهُ یُرِیدُ الْآخِرَهَ، وَ اللَّهُ عَزِیزٌ حَکِیمٌ. لَوْ لا کِتابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّکُمْ فِیما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ (۱).

و لما رأی النبی صلی الله علیه و آله وسلم إصرارهم علی أخذ الفداء أخبرهم: أن أخذ الفداء سوف تکون عاقبته هو أن یقتل من المسلمین بعدد الأسری، فقبلوا۸۱.

۱- الأنفال: ۶۷ و ۶۸.

ذلک و تحقق ما أوعدهم به صلی الله علیه و آله وسلم فی واقعه أحد، کما سنری (۱).

و تقرر الأمر علی الفداء، و جعل فداء کل أسیر من ألف إلی أربعه آلاف، و صارت قریش تبعث بالفداء أولا بأول. و أعطی صلی الله علیه و آله وسلم کل رجل من أصحابه الأسیر الذی أسر، فکان هو یفادیه بنفسه (۲).

و فی بعض النصوص: أن سهیل بن عمرو جاء بفداء أسری بدر، فطلب منه صلی الله علیه و آله وسلم أن یخبره بما ترید قریش فی غزوه (۳).

هذا بعض ما نطمئن إلی صحته من النصوص التاریخیه هنا.

لو نزل العذاب ما نجا إلا ابن الخطاب:

و لکننا نجد روایات أخری تقرّر عکس ما ذکر آنفا، و تقول: إنه صلی الله علیه و آله وسلم مال إلی رأی أبی بکر، بل و انزعج من مشوره عمر، فنزل القرآن بمخالفته و موافقه عمر، فلما کان من الغد، غدا عمر علی رسول اللّه، فإذا هو و أبو بکر یبکیان؛ فسأل عن سبب ذلک، فقال الرسول صلی الله علیه و آله وسلم : إن کاد لیمسنا فی خلاف ابن الخطاب عذاب عظیم، لو نزل عذاب ما أفلت منهق.

۱- راجع هذه النصوص فی المصادر التالیه، و إن کان کثیر منها یذکر أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد مال إلی قول أبی بکر، و بعضها یذکر أنه لم یرد إلا قتلهم فراجع: الطبری ج ۱ ص ۱۶۹، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۹۰، و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۵۷، و البحار ج ۱۹، و أسباب النزول للواحدی ص ۱۳۷، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۴۲، و کنز العمال ج ۵ ص ۲۶۵ عن أحمد و مسلم، و الترمذی، و أبی داود، و ابن أبی شیبه، و أبی عوانه، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن حبان، و أبی الشیخ، و ابن مردویه، و أبی نعیم، و البیهقی. و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۰۱- ۲۰۳، و مشکل الآثار ج ۴ ص ۲۹۱ و ۲۹۲، و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۰۷ و ۱۰۸، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۳۶.

۲- المصنف ج ۵ ص ۲۱۱.

۳- المصدر السابق.

إلا ابن الخطاب.

و عن ابن عباس، عن ابن عمر؛ أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال: أبكى للذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض عليّ عذابهم أدنى من هذه الشجره، و أنزل اللّه: ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ إلخ (۱).

و نحن لاـ نصدق ما ذكر آنفا، و لدينا من الأدله ما يكفى لإثبات بطلانها. و لعل هذه الروايات هى التى جرأت بعض الجهله الأفاكين ممن ينتحل الإسلام، ليكتب و يقول: قد أخطأ الرسول فى موقفه من أسرى بدر، و نزل الوحى مصححا خطأه. قال تعالى: ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ (۲).

و مستندنا فى تكذيب ذلك كله ما يلى:

أولا: لماذا ما نجا من العذاب إلا عمر؟ و ما ذنب سعد بن معاذ ليعذب؟ أليس هو من الموافقين لعمر، كما نص عليه غير واحد، بل كان هو المبتدى ء بهذا الرأى على حد تعبير المعتزلى؟ (۳) و ما ذنب ابن رواحه؟

أليس هو من الموافقين لعمر أيضا؟ (۴)۱-

۱- راجع: المصادر المتقدمه جميعا، و فواتح الرحموت بهامش المستصفى للغزالى ج ۲ ص ۲۶۷، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۹۳، و المستصفى للغزالى ج ۲ ص ۳۵۶، و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۱۶۹.
۲- قضايا فى التاريخ الإسلامى لمحمود إسماعيل ص ۲۰.
۳- شرح النهج للمعتزلى ج ۱۴ ص ۱۷۵ و ۱۷۶، و الكامل لابن الأثير ج ۲ ص ۱۲۶، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۹۲، و سيره ابن هشام ج ۲ ص ۲۸۱، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۸۱، و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۱۱۰ و ۱۰۶.
۴- البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۹۷، و تاريخ الطبرى ج ۲ ص ۱۷۰، و الروض الأنف ج ۳ ص ۸۳، و أسباب النزول للواحدى ص ۱۳۷، و تاريخ الخميس ج ۱-

و لا يعقل أن يكون قوله تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا و قوله: لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ خطابا للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ؛ إذ لم يكن صلى الله عليه و آله وسلم طالبا لعرض الدنيا، و لا مستحقا لذلك العذاب العظيم؛ لأن معنى ذلك هو أن اللّه تعالى قد أمره بأمر، و بيّنه له، ثم خالفه، و العياذ باللّه، فإن الإلتزام بهذا هو من أعظم العظائم، و جريمه من أكبر الجرائم (۱).

و مما يدل على أن اللّه تعالى قد أبلغ نبيه أن اللازم هو قتل الأسرى:

(أن حلّ الفداء كان قد علم من واقعه عبد اللّه بن جحش، التى قتل فيها ابن الحضرمى؛ فإنه أسر فيها عثمان بن المغيره، و الحكم بن كيسان، و لم ينكره اللّه تعالى. و ذلک قبل بدر بأزيد من عام) (۲).

و معنى ذلک أنه قد كانت ثمه أوامر خاصه بالنسبه لأسرى بدر بيّنها النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأصحابه، و لكنهم قد أصروا على مخالفتها، فاستحقوا العذاب العظيم، ثم عفا اللّه عنهم، رحمه بهم، و تألفا لهم.

و يدل على ذلک أيضا: أنه قد جاء فى بعض النصوص: (أن جبرئيل نزل على النبى صلى الله عليه و آله وسلم يوم بدر، فقال: إن اللّه قد كره ما صنع قومک، من أخذ الفداء من الأسارى. و قد أمرک أن تخيّرهم: بين أن يقدّموهم و يضربوا أعناقهم، و بين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم.

فذكر ذلک صلى الله عليه و آله وسلم لأصحابه، فقالوا: يا رسول اللّه، عشائرنا و إخواننا (۳). بل نأخذ فداءهم، فنتقوى به على عدونا، و يستشهد منان.

۱- راجع: دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۵۹.
۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۹۲.
۳- هذه الكلمه تشير إلى أن الذين قالوا ذلک هم من المهاجرين.

عدتهم) (۱).

فما تقدم یدل علی أن تخییرهم هذا إنما کان بعد تأکیدهم علی رغبتهم فی أخذ الفداء، و ظهور إصرارهم علیه، فأباح لهم ذلک.

و بعد ما تقدم نقول: لقد نصّ البعض علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم مال إلی القتل (۲).

و ذکر الواقدی أن الأسری قالوا: لو بعثنا لأبی بکر، فإنه أوصل قریش لأرحامنا، و لا نعلم أحدا آثر عند محمد منه؛ فبعثوا إلیه فجاءهم فکلموه، فوعدهم أن لا یألوهم خیرا، ثم ذهب إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فجعل یفثؤه ویلینه، و عاوده بالأمر ثلاث مرات، کل ذلک و النبی صلی الله علیه و آله وسلم لا یجیب (۳).

و بعد ما قدمناه فهل یصح قولهم: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد جلس یبکی علی نفسه مع أبی بکر، و أنه لو نزل العذاب لم ینج منه سوی عمر بن الخطاب؟!.

ثانیا: لو سلمنا أن النبی کان یمیل إلی رأی أبی بکر من أول الأمر، و أنه جلس یبکی مع صاحبه- کما ذکروه فی مصادرهم- فلماذا یقول لعمر: لقد عرض علی عذابهم أدنی من هذه الشجره. إذ کیف لا یکون هو مع من استحق العذاب، و هو الذی وافقهم، و هوی ما هویته نفوسهم؟!٨.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۹۳ عن فتح الباری، عن الترمذی، و النسائی، و ابن حبان، و الحاکم بإسناد صحیح، و مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۲۱۰، و البدایه و النهایه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۸، و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۱۴ قسم ۱.
۲- راجع علی سبیل المثال: الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۳۶.
۳- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۱۰۷ و ۱۰۸.

و ثالثا: إن الإلتزام بما ذكروه معناه تكذيب قوله تعالى: وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى (۱).

كما أنه لا يبقى معنى- و الحاله هذه- لأمر اللّه تعالى للناس باطاعه الرسول حيث قال: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ* (۲) حتى إذا امتثلوا الأمر الإلهى و أطاعوه يؤنبهم، ثم يتهددهم. لقد كان يجب أن يتوجه التأنيب و التهديد للرسول، و المدح و الثناء لهم، لأنهم عملوا بوظيفتهم.

و رابعا: إن مجرد الإشاره على الرسول بالفداء لا تستوجب عقابا، إذ غايه ما هناك: أنهم قد اختاروا غير الأصلح. و إذن، فلا بد أن يكون ثمه أمر آخر قد استحقوا العقاب لمخالفته، و هو أنهم حين أصروا على أخذ الفداء قد أصروا على مخالفه الرسول، و التعلق بعرض الحياه الدنيا فى مقابل إراده اللّه للآخره- كما قال تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا، وَ اللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ- بعد بيان النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهم بصوره صريحه، إذ لا عقاب قبل البيان، ثم المخالفه.

و لكن اللّه تكرم و تفضل عليهم، و غفر لهم هذه المخالفه، و أباح لهم أخذ الفداء تأليفا لهم، على ما فيه من عواقب و خيمه. و قد بلغ من حبهم لعرض الدنيا أنهم قبلوا بهذه العواقب أيضا.

بل يمكن أن يكون إصرار بعض المهاجرين على أخذ الفداء يرجع إلى أنهم قد صعب عليهم قتل صناديد قريش، حيث كانت تربطهم بهم صداقات و مصالح و وشائج رحم، و قد استهوى موقفهم هذا جماعه من البسطاء و السذج من سائر المسلمين الحاضرين.

فهذا التعاطف مع المشركين من قبل البعض، ثم حب الحصول۹.

۱- سوره النجم: ۳ و ۴.

۲- النساء: ۵۹.

على المـال، قـد جعلهم يسـتحقون العـذاب العظيم، الـذى إنمـا يترتب على سوء النيـات، و على الإصـرار على مخالفه الرسول، و النفاق فى المواقف و الأقوال و الحركات، لا سـيما مع وجود رأى يطالب بقتل بنى هاشم الذين أخرجهم المشركون كرها و نهى الرسول صلى الله عليه و آله وسلم عن قتلهم. مع ملاحظه:

أنه لم يشترك من قوم صاحب ذلك الرأى أحد فى حرب بدر.

و أما الخطأ فى الرأى مجردا عما ذكرناه فلا يوجب عقابا.

و ثمه كلام آخر فى تفسير آخر (۱) قد أضربنا عن ذكره لعدم استقامته.

و خامسا: إنه قـد جاء: أنه لما كان يوم بـدر تعجل الناس من المسـلمين؛ فأصابوا من الغنائم، فقال رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم : لم تحـل الغنـائم لقوم سود الرؤوس قبلكم، كان النبى- يعنى من السابقين- إذا غنم هو و أصـحابه جمعوا غنائمهم، فتنزل نار من السـماء على كلها. فأنزل اللّه عز و جل: لَوْ لا كِتابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ. فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالًا طَيِّباً و قد قوى الطحاوى هذه الروايه فى شأن نزول الآيه فراجع (۲).

الرسول يخطىء فى الاجتهاد:

و بعد بطلان ما ذكروه و نسبوه إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و بطلان أن تكون الآيه عتابا له صلى الله عليه و آله وسلم ، يعلم عدم صـحه اسـتدلالهم بهذه الآيه على جواز الإجتهاد، و الخطأ فيه على النبى صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فإن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى. و ما نسبوه إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم باطل و لا يصح. هذا عدا عن الأدله القاطعه الداله على أن كل ما يصدر منه صـلى الله عليه و آله وسلم حق، و موافق للحق و الشرع، و وفق أوامر إلهيه قاطعه.۳.

۱- دلائل الصدق ج ۳ قسم ۱ ص ۵۵ و ۶۰.
۲- مشكل الآثار ج ۴ ص ۲۹۲ و ۲۹۳.

بین رأی عمر، و رأی ابن معاذ:

لقد روی الطبری عن محمد بن إسحاق، قال: لما نزلت هذه الآیه: ما کانَ لِنَبِیٍّ أَنْ یَکُونَ لَهُ أَسْرى. قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : لو نزل عذاب من السماء لم ینج إلا سعد بن معاذ، لقوله: یا رسول اللّه، الإثخان فی القتل أحب إلی من استبقاء الرجال (۱).

و لعل هذا هو الصحیح؛ و لکن قد حرف لصالح الخلیفه الثانی عمر بن الخطاب، لأهداف لا تخفی.

و إنما قلنا: إنه هو الصحیح؛ لأنه أسدّ الآراء، و هو الموافق لمراد النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، أما رأی عمر، فقد کانت تعوزه الدقه و الموضوعیه، کما سنری إن شاء اللّه، و کذلک سائر الآراء، فإنها لم تکن صادره عن نوایا سلیمه، و لعلها أو بعضها کانت بإیحاء و طلب من المشرکین أنفسهم، کما تقدم عن الواقدی.

و أما أبو بکر و غیره من الأنصار، فقد تقدم أنهم أصروا علی أخذ الفداء، طمعا بالمال، و طمعا فی أن یخففوا من حده عداء قریش لهم.

و أیضا لأن فیهم الإخوان و الأهل و العشیره- علی حد تعبیر أبی بکر- و لأن هذا الأخیر قد وعد الأسری بأن یبذل جهده لصالحهم، کما تقدم عن الواقدی.

و قد حاولوا أن یقنعوا النبی صلی الله علیه و آله وسلم بوجهه نظرهم، و لو بالأسالیب العاطفیه، کقولهم له: (أهلک، و قومک، و أسرتک، أتجذّ أصلهم). کما أن أبا بکر قد أقام دلیلا مصلحیا علی ذلک، و هو أن یتقوی المسلمون بما یأخذونه من الفداء.

و لکن النبی صلی الله علیه و آله وسلم ظل یکره ذلک، و لا تقنعه أقوالهم؛ فإن رأی ابن۹.

۱- تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۷۱، و راجع: الثقات ج ۱ ص ۱۶۹.

معاذ هو الصحيح، مضافا إلى اعتبارات أخرى، لم تكن لتخفى على النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم).

و نزلت الآيه الشريفه لتصوب موقف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم ترخص لهم فى أخذ الفداء، بعد أن قبلوا بالعواقب الوخيمه لذلک، حتى بأن يقتل منهم بعدد من يفدى من المشركين.

قتل الأسرى هو الأصوب:

لا شک فى أن الأصوب كان قتل أسرى المشركين، و ذلک للأمور التاليه:

۱- إن المأسورين كان فيهم عدد من سادات قريش، و من هم رأس الأفعى، و قد حاربوا الرسول و المسلمين، و أخرجوهم من ديارهم، و واجهوهم بشتى أنواع الإهانات و الأذى، و هؤلاء الناس هم المستكبرون الذين لا يرتدعون و لا يرجعون إلى دين، بل يصرون على استئصال شأفه الإسلام، و لا يقبلون بأى خيار منطقى يعرض عليهم.

و بعد الذى نالهم من ذل الهزيمه، و ذل الأسر، فقد أصبحوا أكثر حقدا على الإسلام و المسلمين. و لسوف يعانى المسلمون منهم- لو بقوا أحياء- الأمرين حسبما أشار إليه صلى الله عليه و آله وسلم ، حيث أوعد المسلمين إن هم فادوهم: أن يقتل منهم بعددهم.

۲- و قد ظهر صحه ذلک، من الدور الهام الذى كان لهم بعد ذلک فى وقعه أحد و غيرها، و الأثر البارز فى إلحاق الأذى بالمسلمين باستمرار فى المراحل المختلفه. و ما أحسن قول سعد بن معاذ: (إنها أول حرب لقينا فيها المشركين، و الإثخان فى القتل أحب إلى من استبقاء الرجال).

و يرى البعض: أن اللّه تعالى يريد بالتأكيد على قتل الأسرى: (أن يفهم المسلمين: أن النظره إلى المال مرفوضه، مهما كانت الظروف، إلا

إذا كانت فى خدمه الهدف الأعظم و هو الدين).

٣- إن قتلهم جزاء أعمالهم إن لم يقبلوا الإسلام يكون أيضا ضربه عسكريه و روحيه موفقه لقريش، و إضعافا لشوكه المشركين بصوره عامه، و تشريدا لمن خلفهم من اليهود و من مشركى العرب، من غطفان، و هوازن، و ثقيف، و غيرهم.

و قد اتضح للجميع أنه إذا كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يحابى قومه على حساب دينه و عقيدته، و قد قتلهم؛ لأنهم أرادوا أن يمنعوه من أداء رسالته، و يطفئوا نور اللّه؛ فإنه سوف لا يحابى غيرهم، إذا أرادوا أن يطفئوا نور اللّه، و أن يقفوا فى وجه دعوته و دينه.

و هذا سوف يؤثر فى بث اليأس فى قلوب اليهود، و قريش و المشركين فى جزيره العرب كافه، و لسوف يسهل على النبى صلى الله عليه و آله وسلم : أن يقنعهم بأن من الأفضل لهم أن يتركوا محاولاتهم العدوانيه جانبا؛ فإن الوقوف فى وجه الدعوه سوف لا يكون حصاده إلا الدمار و الفناء لهم.

٤- ثم إن قتلهم سوف يطمئن الأنصار إلى أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم سوف لن يصالح قومه، و لن يعود إليهم ما داموا مصرين على شركهم. و بالتالى فهو لن يترك الأنصار و لن يتخلى عنهم، لأنه يعتبر- انطلاقا من تعاليم دينه- أن رابطه الدين هى الأقوى، و لا قرابه فوق قرابه العقيده، و لا نسب و لا رحم فوق نسب الإسلام و الإيمان. و لذلك فلا مجال لأن تساور الوساوس و المخاوف نفوس الأنصار، و هى ما عبروا عنه فى بيعه العقبه، و بعد ذلك فى فتح مكه، من أنه ربما يصالح قومه، أو ربما أدركته رغبه فى قومه.

مع موقف عمر من الأسرى:

إننا نلاحظ:

۱- أن عمر بن الخطاب يطلب من النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلم): أن یضرب علی (علیه السلام) عنق أخیه عقیل، و یضرب حمزه عنق أخیه العباس، و یعتبرهم أئمه الکفر.

و هو طلب غریب حقا: کما أن سکوته عن فراعنه و زعماء قریش أغرب و أعجب!! و لا سیما و هو یسمع الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلم) یأمر الجیش- و عمر من و مع الجیش- بعدم قتل بنی هاشم و هؤلاء بالذات، و بعض من غیرهم، لأنهم خرجوا مکرهین. هذا عدا عن أنه کان یعرف دفاعهم عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی مکه، و دخولهم معه الشعب، و تحملهم المشاق و المتاعب فی سبیله.

۲- قد تقدم: أنه لم یشهد معرکه بدر أحد من بنی عدی (۱) و هم قبیله عمر، إذن فلسوف تکون الضربه فی جلد غیره؟. و ماذا یهم لو قتل الناس کلهم ما دام هذا الرجل لا یخاف علی قومه و أهله.

و من هنا نعرف: أن ما أضافه بعضهم، حین ذکره لقول عمر:

و مکنی من فلان، فأضاف کلمه: (قریب لعمر)، کما یظهر من مراجعه الروایات التی تذکر کلام عمر هذا.

لا یصح، إذ لم یکن أحد من أقارب عمر فی بدر، إلا إذا کانت قرابه من ناحیه النساء، و هی لیست بذات أهمیه لدیهم آنئذ لو کانت.

و علی کل حال، فقد سبقنا العباس بن عبد المطلب رضی اللّه عنه إلی إساءه الظن بعمر من هذه الناحیه، و ذلک حین فتح مکه، حتی إنه لیقول له- حین أکثر فی شأن أبی سفیان، و أصر علی قتله-: (لا، مهلا یاب.

۱- راجع: تاریخ الطبری ج ۲ ص ۱۴۳، و سیره ابن هشام ج ۲ ص ۲۷۱، و مغازی الواقدی ج ۱ ص ۴۵، و الکامل لابن الأثیر ج ۲ ص ۱۲۱، و تفسیر ابن کثیر ج ۲ ص ۳۱۴، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۷۵، و أی کتاب تاریخی شئت، إذا کان یذکر بدرا و رجوع من رجع عنها قبل نشوب الحرب.

عمر، أما و اللّه، أن لو كان من رجال بنى عدى بن كعب ما قلت هذا، و لكنك عرفت: أنه من رجال بنى عبد مناف) (۱).

۳- إن من الواضح: أن قتل الأقارب أمر مستبشع، تنفر منه النفوس، و لربما يوجب ذلك إبتعاد الناس عن الإسلام، و منعهم حتى من التفكير فى الدخول فى دين يكلفهم بمباشره قتل إخوانهم. بل وقد يدفع ضعفاء النفوس من المسلمين إلى الإرتداد، إذا رأوا أنفسهم مكلفين بقتل أحبائهم و آبائهم بأيديهم، مع إمكان أن يقوم غيرهم بهذا الأمر.

النبى لا يقتل أسيرا هرب:

قال الواقدى: إن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لما أقبل من بدر و معه أسارى المشركين، كان من بينهم سهيل بن عمرو مقرونا إلى ناقه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فلما صار من المدينه على أميال اجتذب نفسه فأفلت، و هرب، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : من وجد سهيل بن عمرو فليقتله، و افترق القوم فى طلبه، فوجده النبى صلى الله عليه و آله وسلم فأعاده إلى الوثاق و لم يقتله.

و قد علل الشريف الرضى رحمه اللّه ذلك، بأن الآمر لا يدخل تحت أمر نفسه، لأن الآمر فوق المأمور فى الرتبه أو يستحيل أن يكون فوق نفسه (۲).

و نقول: إن كلام الرضى صحيح بالنسبه إلى شمول الإنشاء لنفس الآمر، و لكن يبقى: أن ملاك الأمر بقتل سهيل إذا كان موجودا، فلماذا لم يبادر النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى قتله، و لو بأن يأمر بعض أصحابه بذلك، إذ أن۱.

۱- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۶۷، عن الطبرانى، و رجاله رجال الصحيح، و حياه الصحابه ج ۱ ص ۱۵۴.
۲- راجع: حقائق التأويل ج ۵ ص ۱۱۱.

الرسول صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن لیقتل أحدا بیده الشریفه، حسبما ستأتی الإشاره إلیه فی الجزء- السادس- من هذا الکتاب.

فلابد من القول بأن وجدان الرسول صلی الله علیه و آله وسلم له دونهم، قد جعل من غیر المصلحه أن یقتل ذلک الرجل.

أنین العباس فی الوثاق:

و علی کل حال، فقد کان من جمله الأسری عباس و عقیل. و قد سهر النبی صلی الله علیه و آله وسلم لیله، فقال له بعض أصحابه: ما یسهرک یا نبی اللّه؟

قال: أنین العباس. فقام رجل من القوم؛ فأرخی من وثاقه، فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : ما بالی ما أسمع أنین العباس؟ فقال رجل من القوم:

إنی أرخیت من وثاقه شیئا. فقال:

(فافعل ذلک بالأساری کلهم) (۱).

و هذه هی الروایه القریبه و المعقوله، التی تمثل عدل النبی صلی الله علیه و آله وسلم و دقته فی مراعاه الأحکام الإلهیه، و صلابته فی الدین. و هی المناسبه لمقامه الأسمی، و ما عرف عنه من کونه لا تأخذه فی اللّه لومه لائم. لا تلک الروایات التی تمثل النبی صلی الله علیه و آله وسلم متحیزا إلی أقاربه، و أنه هو الذی طلب منهم أن یرخوا من وثاق العباس فقط؛ فإن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن لیرفق بأقاربه، و یعنف بغیرهم. و الروایه التی تقول هذا لم ترد علی الوجه الصحیح و الکامل.

إلا أن یقال: إن علم النبی بأنه قد خرج مکرها، فکان ذنبه أخف٠.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۹۰، و صفه الصفوه ج ۱ ص ۵۱۰. و عند عبد الرزاق فی المصنف ج ۵ ص ۳۵۳: أن أنصاریا قال له صلی الله علیه و آله وسلم : أفلا أذهب فأرخی عنه شیئا؟ قال: إن شئت فعلت ذلک من قبل نفسک، فانطلق الأنصاری، فأرخی عن وثاقه، فسکن صلی الله علیه و آله وسلم و نام. و راجع: دلائل النبوه للبیهقی ج ۲ ص ۴۱۰.

من ذنب غيره، يبرر أن يتصرف تجاهه بهذا النحو.

و نقول: إن الأمر و إن كان كذلك إلا أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم و عدله إنما يقتضيان أن يعامل العباس كغيره من الأسرى و لا يفسح أى مجال للإيراد و الاشكال. و لذلك نرى أنه لما قال له العباس إنه خرج مستكرها، قال له النبى: (أما ظاهر أمرك فقد كنت علينا) كما سيأتى عن قريب.

و الظاهر: أن مكان العباس كان قريبا من النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فمنعه أنينه من الراحه، لا أنه كان يعطف عليه خاصه دون غيره من الأسرى.

فداء العباس و اسلامه:

و غنم المسلمون من العباس عشرين أو أربعين أوقيه ذهبا- و الأوقيه أربعون مثقالا- فطلب أن تحسب من فدائه. فقال صلى الله عليه و آله وسلم : فأما بشى ء خرجت تستعين به علينا؛ فلا نتركه لك.

قالوا: و ذلك لأنه خرج بها ليطعم بها المشركين (۱).

و أمره صلى الله عليه و آله وسلم بمفاداه نفسه، و عقيلا، و نوفلا ابنى أخيه؛ فأنكر أن يكون له مال.

فقال له صلى الله عليه و آله وسلم : أعط ما خلفته عند أم الفضل، فقلت لها: إن أصابنى شى ء، فأنفقيه على نفسك و ولدك. فسأله من أخبره بهذا، فلما عرف أنه جبرئيل قال: محلوفه، ما علم بهذا أحد إلا أنا وهى، أشهد أنك رسول اللّه.

فرجع الأسارى كلهم مشركين، إلا العباس و عقيلا و نوفلا كرم اللّه وجوههم، و فيهم نزلت هذه الآيه.

قُلْ لِمَنْ فِی أَیْدِیکُمْ مِنَ الْأَسْری: إِنْ یَعْلَمِ اللَّهُ فِی قُلُوبِکُمْ خَیْراً،۸.

۱- أسباب النزول للواحدى ص ۱۳۸، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۹۸.

يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ، وَ يَغْفِرْ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (۱).

و فى نص آخر: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال للعباس: يا عباس، إنكم خاصمتم اللّه فخصمكم (۲).

و فى روايه أخرى: أنه لما طلب منه الفداء ادعى: أنه كان قد أسلم، لكن القوم استكرهوه.

فقال له صلى الله عليه و آله وسلم : اللّه أعلم بإسلامك، إن يكن ما تقول حقا؛ فإن اللّه يجزيك عليه؛ فأما ظاهر أمرك فقد كنت علينا (۳).

و هذا يدل على أنه لا مجال لدعوى: أن العباس كان قد أسلم قبل بدر سرا، كما عن البعض (۴). إلا إذا أراد أن يستند فى ذلك إلى دعوى العباس نفسه، و هى دعوى لم يقبلها منه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

و مما يدل على أنه لم يكن فى بدر مسلما عدا ما تقدم: أنه لما أسر يوم بدر أقبل المسلمون عليه، يعيرونه بكفره باللّه، و قطيعه الرحم، و أغلظ له على القول: فقال العباس: ما لكم تذكرون مساوينا، و لا تذكرون محاسننا؟

فقال له على: ألكم محاسن؟

قال: نعم، إنا لنعمر المسجد الحرام، و نحيّى الكعبه، و نسقى۱.

۱- الآيه ۷۰ فى سوره الأنفال، و الروايه معتبره السند فى تفسير البرهان ج ۲ ص ۹۴، و راجع: تفسير الكشاف ج ۲ ص ۲۳۸، و غير ذلك.

۲- البحار ج ۱۹ ص ۲۵۸، و تفسير القمى ج ۱ ص ۲۶۸.

۳- المصدران السابقان، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۹۰، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۹۸.

۴- راجع: البدايه و النهايه ج ۳ ص ۳۰۸، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۸۸ و ۱۹۸، و طبقات ابن سعد ج ۴ ص ۲۰ قسم ۱.

الحاج، و نفکّ العانی. فأنزل اللّه تعالی: ما کانَ لِلْمُشْرِکِینَ أَنْ یَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ شاهِدِینَ عَلی أَنْفُسِهِمْ بِالْکُفْرِ (۱).

و فی روایه أخری: أنه قال: لئن سبقتمونا بالإسلام و الجهاد و الهجره، لقد کنا نعمر المسجد الحرام، و نسقی الحاج؛ فأنزل اللّه تعالی: أَ جَعَلْتُمْ سِقایَهَ الْحاجِّ، وَ عِمارَهَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ کَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ الآیه (۲).

و لکن هذه الآیه، و الآیه السابقه، فی الروایه المتقدمه هما فی سوره التوبه، التی نزلت فی أواخر سنیّ حیاته صلی الله علیه و آله وسلم أی بعد بدر بعده سنوات.

فلعل ما ذکرته الروایتان لم یکن فی بدر، بل کان یوم فتح مکه، و یکون تصریح الروایه السابقه ببدر من اشتباه الرواه.

لکن یرد علی ذلک: أن العباس لم یؤسر یوم الفتح، فلماذا یغلظ له علی (ع)؟

إلا أن یقال: لعل ذلک قد کان قبل إعلان النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالکف، و إعطاء الأمان لهم.

و فی نص آخر: أن الأنصار کانوا یریدون قتل العباس؛ فأخذه الرسول منهم، (فلما صار فی یده: قال له عمر: لأن تسلم أحب إلی من أن یسلم الخطاب، و ما ذاک إلا لما رأیت رسول اللّه یعجبه إسلامک) (۳).۲-

---

۱- الآیه ۱۷ من سوره التوبه. و الحدیث فی: أسباب النزول للواحدی ص ۱۳۹، و لیراجع الدر المنثور ج ۳ ص ۲۱۹ عن ابن جریر، و أبی الشیخ عن الضحاک، لکن الآیه هی آیه سقایه الحاج الآتیه.

۲- الآیه ۱۹ من سوره التوبه. و الحدیث فی: أسباب النزول للواحدی ص ۱۳۹، و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۱۸ عن ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و عبد الرزاق، و ابن أبی شیبه، و أبی الشیخ.

۳- البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۹۸ عن الحاکم، و ابن مردویه، و حیاه الصحابه ج ۲-

بل لقد جاء أنه لم يظهر للعباس إسلام إلا عام الفتح (۱).

و هذا التعبير هو الأقرب إلى الصواب؛ فإنه إن كان قد أسلم فى بدر: كما يدل عليه ما تقدم، و لا سيما روايه تفسير البرهان المعتبره سندا.

فإنما أسلم سرا، و كان يتظاهر للمشركين بما يرضيهم، حفاظا على مصالحه، و أمواله، و علاقاته، فإن قريشا لم تكن تتحمل وجود مسلم بينها هذه السنوات الطويله، و حروبها مع محمد قائمه على قدم و ساق، يقتل أبناءها و إخوانها، و يعور عليها طريق متجرها، و يذلّها بين العرب، و لا سيما إذا كان ذلك المسلم هو عم ذلك الرجل و قريبه.

و صداقته مع أبى سفيان لم تكن لتسمح له بالبقاء فى مكه، فإن القرشيين قد نكلوا بأحبائهم فكيف يسكتون عن أصدقائهم؟ و شروط قريش على النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى الحديبيه أدل دليل على شدتها فى هذا الأمر، و عدم تسامحها فيه على الإطلاق.

نعم، ربما يقال: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أمره بالمقام بين أظهرهم ليكون عينا له.

و يقال: إنه كان يكتب للنبى صلى الله عليه و آله وسلم بأخبارهم، و قد أخبره بحرب أحد على ما يظن. و لكن ذلك لا يدل على إسلام العباس، نعم هو يدل على نصحه لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لو بدافع الرحم و الحميه، فلا بد أن يعرف الرسول ذلك له، و يكافئه عليه.

إشاره:

و ما دمنا فى الحديث عن العباس، فلا بأس بالإشاره إلى أن من الملاحظ: أنه كان يهتم فى المال، و يحب الحصول عليه.٩.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۹۹.

و لقد رأیناه یطالب النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالمال، لأنه أعطی فداءه و فداء عقیل فی بدر. فقد جاء: أنه جاء النبی صلی الله علیه و آله وسلم مال من البحرین، و صار یقسمه، فجاء العباس، فقال: (یا رسول اللّه، إنی أعطیت فدائی، و فداء عقیل (رض) یوم بدر، و لم یکن لعقیل مال، أعطنی هذا المال).

فأعطاه صلی الله علیه و آله وسلم (۱). و تضیف بعض الروایات: أنه صلی الله علیه و آله وسلم ما زال یتبعه بصره (حتی خفی علینا عجبا من حرصه) (۲).

و لیلاحظ أسلوبه للحصول علی بقیه من المال، بقیه بعد القسم بین الناس فی الروایه التالیه:

أخرج ابن سعد: أنه بقی فی بیت مال عمر شی ء، بعد ما قسم بین الناس، فقال العباس لعمر و للناس: أرأیتم، لو کان فیکم عم موسی (ع) أکنتم تکرمونه؟

قالوا: نعم.

قال: فأنا أحق به، أنا عم نبیکم صلی الله علیه و آله وسلم .

فکلم عمر الناس؛ فأعطوه تلک البقیه التی بقیت (۳).

و علی کل حال، فقد حصل علی ما کان یتمناه، حتی لینقلون عنه۱.

۱- صحیح البخاری ج ۱ ص ۵۵ و ۵۶، و ج ۲ ص ۱۳۰، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۳۲۹ و ۳۳۰، و تلخیصه للذهبی بهامشه، و صححاه، و طبقات ابن سعد ج ۴ قسم ۱ ص ۹، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۰، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۲۲۵، و التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۸۸ و ۸۹.

۲- صحیح البخاری ج ۱ ص ۵۵ و ۵۶، و ج ۲ ص ۱۳۰، و التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۸۹.

۳- طبقات ابن سعد ج ۴ قسم ۱ ص ۲۰، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۲۳۴، و تهذیب تاریخ دمشق ج ۷ ص ۲۵۱.

قوله حینما أعطاه صلی الله علیه و آله وسلم : أما أحد ما وعد اللّه فقد أنجز لی، و لا أدری الأخری: (قل لمن فی أیدیکم من الأسری: إن یعلم اللّه فی قلوبکم خیرا یؤتکم خیرا مما أخذ منکم. و یغفر لکم) هذا خیر مما أخذ منی، و لا ـ أدری ما یصنع بالمغفره (۱).

مؤامره علی حیاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

و کان قد أسر لعمیر بن وهب ولد، فاتفق عمیر مع صفوان بن أمیه سرا علی أن یقدم عمیر المدینه، و یغتال النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی مقابل أن یقضی صفوان دین عمیر.

و تکاتما علی هذا الأمر، و شحذ عمیر سیفه و سمّه، و قدم المدینه؛ فأذن له الرسول بالدخول، فخاف منه عمر؛ فأخذ بحماله سیفه فی عنقه، ثم دخل به علی الرسول.

فلما رآه صلی الله علیه و آله وسلم قال لعمر: أرسله یا عمر. فأرسله، فاستدناه، ثم سأله عما جاء به؛ فقال: جئت لهذا الأسیر الذی فی أیدیکم- یعنی وهبا- فأحسنوا فیه. فقال صلی الله علیه و آله وسلم : فما بال السیف؟ قال: قبحها اللّه من سیوف، و هل أغنت شیئا؟!

فأخبره صلی الله علیه و آله وسلم بما جری بینه و بین صفوان فی الحجر؛ فأسلم عمیر.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : فقهوا أخاکم فی دینه، و أقرئوه القرآن، و أطلقوا أسیره، ففعلوا ذلک.

ثم لحق عمیر بمکه یدعو إلی اللّه، و یؤذی المشرکین بإذن منه۵.

۱- مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۳۲۹، و تلخیصه للذهبی و صححاه، و طبقات ابن سعد ج ۴ قسم ۱ ص ۹، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۲۰، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۲۲۵.

صلی الله علیه و آله وسلم ، و حلف صفوان ألّا یکلمه، و لا ینفعه بنافعه (۱).

موقف النبی صلی الله علیه و آله وسلم من قلائد زینب:

و بعثت زینب بنت الرسول صلی الله علیه و آله وسلم - بل ربیبته- بفداء زوجها أبی العاص بن الربیع، و کان من جمله ما بعثت به قلائد کانت خدیجه جهزتها بها.

فترّحم الرسول (صلی اللّه علیه و آله) علی خدیجه، ورق لزینب رقه شدیده، و طلب من المسلمین أن یطلقوا لها أسیرها؛ ففعلوا. و أطلقه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) مقابل أن یرسل إلیه زینب بسرعه. فوفی بما وعد و أرسلها (۲)، و جری لها حین هجرتها ما سوف نشیر إلیه فیما یأتی إن شاء اللّه تعالی.

سؤال یحتاج الی جواب:

و یرد هنا سؤال: هل کان النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) عاطفیا حقا إلی حدّ تدفعه رقته إلی إطلاق أسیر کان یمکن للمسلمین أن یساوموا علیه، و یحصلوا علی ما یقویهم ضد عدوهم؟!

و هل مجرد تربیته لزینب تکفی لهذا الموقف المتمیز له منها؟

و هل کان یرغب فی مراعاه جانب من یمت إلیه بصله أکثر من۶.

۱- السیره النبویه لابن هشام ج ۲ ص ۳۱۷ و ۳۱۸.

۲- السیره النبویه لابن هشام ج ۲ ص ۳۰۸، و تاریخ الأمم و الملوک ط الإستقامه ج ۲ ص ۱۶۴، و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۳۴، و البحار ج ۱۹ ص ۲۴۱، و دلائل النبوه ط دار المکتبه العلمیه ج ۳ ص ۱۵۴، و تاریخ الإسلام للذهبی (قسم المغازی) ص ۴۶.

الآخرين؟ و هل هذا ينسجم مع رسالته و سجاياه و أخلاقه؟!

الجواب: لا، فإن ثمه مصلحه فى هذا الموقف، تعود على الإسلام و المسلمين بالنفع و بالخير العميم. و إلا لكان موقفه (صلى اللّه عليه و آله) من هؤلاء لا يختلف عن موقفه من غيرهم، ممن على شاكلتهم. و موقفه من عمه أبى لهب لعنه اللّه ليس بعيدا عن أذهاننا. و كذا موقفه من عمه عقيل.

و نرى: أن فى موقف النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) هنا تأكيدا على أن الإسلام يحترم و يقدر مواقف الآخرين و خدماتهم. و خديجه من هؤلاء الذين استحقوا منه هذا التقدير، فكان منه صلى الله عليه و آله وسلم هذا الموقف ممن تحبهم خديجه. و كان صلى الله عليه و آله وسلم يهتم بإكرام صديقات خديجه، فكان صلى الله عليه و آله وسلم يرسل لهن ما يهدى إليه باستمرار، حتى إن عائشه أم المؤمنين أسمعته ما يكره فى حقها رحمها اللّه (۱) لأجل ذلك.

و لو أن هذه الخدمات كانت من غير خديجه، لكان للنبى صلى الله عليه و آله وسلم نفس هذا الموقف، أى أنه سوف يشجع كل ما يكون فى هذا الاتجاه، من أى كان، و على أى مستوى كان.

أضف إلى ذلك: أن هذه مناسبه يستطيع فيها صلى الله عليه و آله وسلم إنقاذ نفس من مقاساه العناء و الآلام و تخليصها من بين المشركين، ألا و هى زينب رحمها اللّه، فلم لا يفعل؟!

هذا كله عدا عن أنه لم يطلق أبا العاص من غير فداء، فقد أرسلت زينب بالفداء، فما هو المبرر لإمساكه؟ه.

۱- تقدمت المصادر لذلك فى فصل: بيعه العقبه حين الكلام حول غيره عائشه.

أستاذ المعتزلی و قضیه زینب:

و یقول ابن أبی الحدید المعتزلی عن رقته صلی الله علیه و آله وسلم فی هذا الموقف:

(قرأت علی النقیب أبی جعفر یحیی بن أبی زید البصری- (و قد قرظه المعتزلی فی موضع آخر)- (۱) رحمه اللّه هذا الخبر؛ فقال: أتری أبا بکر و عمر لم یشهدا هذا المشهد؟ أما کان یقتضی الکرم و الإحسان أن یطیب قلب فاطمه بفدک، و یستوهب لها من المسلمین؟! أتقصر منزلتها عند رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم عن منزله زینب أختها، و هی سیده نساء العالمین؟!! هذا إن لم یثبت لها حق، لا بالنحله، و لا بالإرث) (۲).

فداء الأسیر تعلیم الکتابه:

قال المقریزی: (و کان فی الأسری من یکتب، و لم یکن فی الأنصار من یحسن الکتابه، و کان منهم من لا مال له، فیقبل منهم أن یعلم عشره من الغلمان، و یخلی سبیله؛ فیومئذ تعلم زید بن ثابت الکتابه فی جماعه من غلمان الأنصار.

خرج الإمام أحمد، عن عکرمه، عن ابن عباس، قال: کان ناس من الأسری یوم بدر، لم یکن لهم فداء؛ فجعل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فداءهم أن یعلموا أولاد الأنصار الکتابه. ثم ذکر المقریزی قصه من ضربه معلمه، ثم قال: و قال عامر الشعبی: کان فداء الأسری من أهل بدر أربعین أوقیه؛١.

۱- فقد وصفه فی شرحه للنهج ج ۱۲ ص ۹۰ بأنه: (لم یکن إمامی المذهب، و لا کان یبرأ من السلف، و لا یرتضی قول المسرفین من الشیعه) و وصفه فی ج ۹ ص ۲۴۸ بأنه کان: (منصفا، وافر العقل). و نقل فی هامش البحار ج ۱۹ عنه أنه وصفه بالوثاقه و الأمانه، و البعد عن الهوی و التعصب، و الإنصاف فی الجدال، مع غزاره العلم، وسعه الفهم، و کمال العقل.

۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۴ ص ۱۹۱.

فمن لم یکن عنده علّم عشره من المسلمین؛ فکان زید بن ثابت ممن علّم) (۱).

و نقول: إن جعل فداء الأسری هو تعلیم عشره من أطفال المسلمین، لیعتبر أول دعوه فی التاریخ لمحو الأمیه، سبق الإسلام بها جمیع الأمم. و قد أتی الحکم بن سعید بن العاص النبی؛ فسأله عن اسمه؛ فأخبره فغیّر صلی الله علیه و آله وسلم اسمه إلی عبد اللّه، و أمره أن یعلّم الکتاب بالمدینه (۲).

و ذلک یعبر عن مدی اهتمام الإسلام بالعلم فی وقت کانت فیه أعظم الدول کدوله الأکاسره تمنع بصوره قاطعه من تعلیم القراءه و الکتابه لأحد من غیر الهیئه الحاکمه، حتی إن أحد التجار قد عرض أن یقدم جمیع الأموال اللازمه لحرب أنوشیروان مع قیصر الروم علی أن یسمح له بتعلیم ولده (۳).

بل لقد کانت بعض الفئات العربیه تعدّ المعرفه بالکتابه عیبا کما أشرنا إلیه فیما سبق (۴) فی المدخل لدراسه السیره فراجع.۸.

۱- راجع: التراتیب الإداریه ج ۱ ص ۴۸ و ۴۹ عن المطالع النصریه فی الأصول الخطیه لأبی الوفاء نصر الدین الهورینی، و عن السهیلی و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۴۷، و الإمتاع ص ۱۰۱، و الروض الأنف ج ۳ ص ۸۴، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۹۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۹۳، و طبقات ابن سعد ج ۲ قسم ۱ ص ۱۴، و نظام الحکم فی الشریعه و التاریخ الإسلامی (الحیاه الدستوریه) ص ۴۸.

۲- نسب قریش لمصعب الزبیری ص ۱۷۴، و الإصابه ج ۱ ص ۳۴۴ عنه.

۳- خدمات متقابل إسلام و إیران ص ۲۸۳ و ۲۸۴ و ۳۱۴، و راجع ص ۳۱۰ عن شاهنامه فردوسی ج ۶ ص ۲۵۸- ۲۶۰.

۴- الشعر و الشعراء ص ۳۳۴، و التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۲۴۸.

و هـذا الإسـلام قد جاء ليطلق أعدى أعدائه، فى أدق الظروف، و أخطرها فى مقابل تعليمهم لعشـره من غلمان المسـلمين، مع أنه ربمـا تكون الإسـتفاده من فـداء هؤلاـء الأسـرى، أو اسـتخدامهم فى مهمات المسـلمين، أو جعلهم وسـيله للضـغط السياسـى على قريش، له أهميه كبيره بالنسـبه لهذا المجتمع الناشـى ء، الذى يولد فى مجتمع يرفضه، و يحاول القضاء عليه، و أمامه طريق طويل و شاق من النضال و الكفاح من أجل الحياه و البقاء، و إقامه الدوله الإسلاميه، و نشر تعاليم رساله السماء.

معامله الأسرى:

و يلاحـظ: أن المسـلمين الـذين ذاقوا الأـمرّين على أيـدى المشـركين، يظفرون الآـن بعـدوهم، و يصـير أولئك الـذين عـذبوهم بالأـمس، و أخرجوهم من ديارهم، و سـلبوهم أموالهم، و قطعوا أرحامهم- يصـيرون- أذلاء فى أيـديهم، و تحت رحمتهم. فماذا تراهم صانعين بهم؟ أو بأى نحو و كيفيه سوف يأخذون بثاراتهم منهم؟

التوقعات كثيره، و لكن ما جرى كان مخالفا لكل التوقعات؛ فهم لم يحاولوا أن يأخذوا بثاراتهم، و لا اغتنموا الفرصه التى أتيحت لهم؛ بل صدر الأمر لهم من القائد الأعظم بكلمه واحده: استوصوا بالأسرى خيرا.

فأطاعوا الأمر، و شاركوهم فى أموالهم حتى كان أحدهم يؤثر أسيره بطعامه (۱).

هذه من علاه إحدى المعالى و على هذه فقس ما سواها ٨.

۱- راجع: الطبرى ج ۲ ص ۱۵۹، و الكامل لابن الأثير ج ۲ ص ۱۳۱، و سيره ابن هشام ج ۲ ص ۲۹۹ و ۳۰۰، و مغازى الواقدى ج ۱ ص ۱۱۹، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۳۸۸.

سوده بنت زمعه تحرّض علی رسول الله صلی الله علیه و آله وسلم :

و مما یثیر فینا الدهشه و العجب هنا: أن نجد سوده بنت زمعه تحرض المشرکین علی رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) و علی المسلمین.

فإنها حین جی ء بأساری بدر و رأت (سهیل بن عمرو فی ناحیه الحجره، مجموعه یداه إلی عنقه بحبل قالت: فلا و اللّه ما ملکت نفسی حین رأیت أبا یزید کذلک أن قلت:

أی أبا یزید، أعطیتم بأیدیکم؟ ألا متّم کراما؟!

فو اللّه ما أنبهنی إلا قول رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم من البیت:

(یا سوده، أعلی اللّه و علی رسوله تحرضین؟!)

قالت: قلت: یا رسول اللّه، و الذی بعثک بالحق، ما ملکت نفسی حین رأیت أبا یزید مجموعه یداه إلی عنقه: أن قلت ما قلت) .(۱)

و تشیر بعض النصوص إلی سلبیات فی حیاتها مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، حتی ان النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد بعث إلیها بطلاقها، فناشدته أن یراجعها، فجعلت یومها و لیلتها لعائشه، التی کانت تثنی علیها، حتی قالت: ما من الناس أحد أحب إلی أن أکون فی مسلاخه من سوده إلخ (۲).ر.

۱- البدایه و النهایه ج ۳ ص ۳۰۷.

۲- الإصابه ج ۴ ص ۳۳۸ و غیر ذلک کثیر.

ص: ۱۳۴

الفصل الرابع:

نهايه المطاف

أهل بدر مغفور لهم:

و يذكرون: أنه حينما كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يتجهز لفتح مكه، كتب حاطب ابن أبى بلتعه كتابا إلى أهل مكه يحذرهم، و أعطاه امرأه لتوصله إليهم.

فأخبر جبرئيل النبى صلى الله عليه و آله وسلم بالأمر، فأرسل عليا و نفرا معه إلى روضه خاخ (موضع بين مكه و المدينه) ليأخذوا الكتاب منها، فأدركوها فى ذلك المكان، و فتشوا متاعها فلم يجدوا شيئا، فهمّوا بالرجوع.

فقال على (عليه السلام): و اللّه ما كذبنا و لا كذبنا، و سلّ سيفه، و قال لها: أخرجى الكتاب و إلا و اللّه لأضربن عنقك، فلما رأت الجدّ أخرجته من ذؤابتها.

فرجعوا بالكتاب إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فأرسل إلى حاطب فسأله عنه، فاعترف به، و ادّعى: أنه إنما فعل ذلك لأنه خشيهم على أهله، فأراد أن يتخذ عندهم يدا فصدّقه رسول اللّه و عذره.

لكن عمر بن الخطاب قد رأى: أن حاطبا قد خان اللّه و رسوله، فطلب من النبى صلى الله عليه و آله وسلم أن يضرب عنق حاطب، فقال له النبى (صلى اللّه عليه و آله):

أليس من أهل بدر؟ لعل- أو إن- اللّه اطلع على أهل بدر، فقال:

اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنه. أو فقد غفرت لكم (۱).۲۳

۱- راجع: البخاری ط سنه ۱۳۰۹ ج ۲ ص ۱۱۰، و ج ۳ ص ۳۹ و ۱۲۹ و ط مشکول کتاب المغازی، غزوه بدر و ج ۹ ص ۲۳، و فتح الباری ج ۶ ص ۱۰۰، و ج ۸ ص ۴۸۶ و ج ۷ ص ۲۳۷، عن أحمد، و أبی داود، و ابن أبی شیبه، و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۸۴، و ج ۳ ص ۳۲۸ عن الخمسه، ما عدا ابن ماجه، و مجمع الزوائد ج ۸ ص ۳۰۳، و ج ۹ ص ۳۰۳ و ۳۰۴ و ج ۶ ص ۱۶۲ و ۱۶۳ عن أحمد، و أبی یعلی، و البزار، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۴۶۳ و ۳۶۴ عن بعض من تقدم، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۳ و ۱۹۲، و مجمع البیان ج ۹ ص ۲۶۹ و ۲۷۰، و تفسیر القمی ج ۲ ص ۳۶۱، و الإرشاد للمفید ص ۳۳ و ۳۴ و ۶۹، و صحیح مسلم ج ۴ ص ۱۹۴۱ ط دار إحیاء التراث العربی، و المغازی ج ۲ ص ۷۹۷ و ۷۹۸، و أسباب النزول ص ۲۳۹، و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۴۷، و شرح نهج البلاغه للمعتزلی ج ۶ ص ۵۸، و ج ۱۷ ص ۲۶۶، و سنن أبی داود ج ۳ ص ۴۴ و ۴۵ و ۴۸، و التبیان للطوسی ج ۹ ص ۲۹۶، و أسد الغابه ج ۱ ص ۳۶۱ و الدر المنثور للسیوطی ج ۶ ص ۲۰۳، و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۹۳ و ۴۳۹ و ۴۴۰، و السنن الکبری ج ۹ ص ۱۴۶، و السیره النبویه لابن هشام ج ۴ ص ۳۹ و ۴۱، و دلائل النبوه للبیهقی ج ۲ ص ۴۲۱ و ۴۲۲، و الجامع الصحیح ج ۵ ص ۴۰۹ و ۴۱۰، و مسند الشافعی ص ۳۱۶، و الطبقات الکبری ج ۲ ص ۹۷، و تفسیر فرات ص ۱۸۳ و ۱۸۴، و لسان العرب ج ۴ ص ۵۵۷، و المبسوط للشیخ الطوسی ج ۲ ص ۱۵، و تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۴۸ و ۴۹، و المناقب لابن شهر آشوب ج ۲ ص ۱۴۳ و ۱۴۴، و کنز العمال ج ۱۷ ص ۵۹، و تهذیب تاریخ دمشق ج ۶ ص ۳۷۱، و البحار ط بیروت ج ۷۲ ص ۳۸۸، و ج ۲۱ ص ۱۲۵ و ۱۱۹ و ۱۲۰ و ۱۳۶ و ۱۳۷ و ط حجریه ج ۸ ص ۶۴۳ عن إرشاد المفید، و إعلام الوری، و تفسیر القمی، و تفسیر فرات، و عون المعبود ج ۷ ص ۳۱۰ و ۳۱۳، و الدرجات الرفیعه ص ۳۳۶، و زاد المعاد لابن القیم ج ۳ ص ۱۱۵، و عمده القاری ء ج ۱۴ ص ۲۵۴، و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۷۹، و ترتیب مسند الشافعی ج ۱ ص ۱۹۷، و المحلی ج ۷ ص ۳۳۳، و الجامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۵۰ و ۵۱، و أحکام القرآن للجصاص ج ۵ ص ۳۲۵، و جامع البیان ج ۲۸ ص ۳۸- ۴۰، و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۲۴۲، و کشف الغمه للأربلی ج ۱ ص ۱۸۰، و الإصابه ج ۱ ص ۳۰۰، و البرهان فی تفسیر القرآن ج ۴ ص ۳۲۳

قال الحلبی: (و هو یفید: أن ما یقع منهم من الکبائر لا یحتاجون إلی التوبه عنه؛ لأنه إذا وقع یقع مغفورا. و عبر فیه بالماضی مبالغه فی تحققه.

و هذا کما لا یخفی بالنسبه للآخره، لا بالنسبه لأحکام الدنیا. و من ثم لما شرب قدامه بن مظعون الخمر فی أیام عمر حدّ، و کان بدریا).

و قال الحلبی أیضا: (و فی الخصائص الصغری، نقلا عن شرح جمع الجوامع: أن الصحابه کلهم لا یفسقون بارتکاب ما یفسق به غیرهم) (۱).

و رووا عنه صلی الله علیه و آله وسلم أیضا قوله: لن یدخل النار أحد شهد بدرا (۲).

و نقول:

إذا کان شرب البدری للخمر لا یضر، و لا یحتاجون للتوبه من الکبائر، فلیکن الزنا حتی بالمحارم غیر مضر لهم أیضا، و کذلک ترکهم الصلاه، و سائر الواجبات و غیرها!. و لیکن أیضا قتل النفوس کذلک. و لقد قتلوا عشرات الألوف فی وقعتی الجمل و صفین، و قتلوا العشرات، سرا و جهرا، غیله و صبرا. فإن ذلک کله لا یضر، و لا یوجب لهم فسقا، و لا عقابا!!م.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۳ و ۲۰۴، و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۲۳۷ و ۲۳۸.
۲- فتح الباری ج ۷ ص ۲۳۷ و سنده صحیح علی شرط مسلم.

أضف إلی ذلک: أن ابن أبیّ مغفور له، لأنه أیضا قد شهد بدرا حسبما روی (۱).

و إذا صح ما ذکروه عن أهل بدر، فلا یبقی معنی لتکلیف البدریین بالشرائع و الأحکام، و لماذا یتعبون و یشقون، ما دام أن دخول الجنه حاصل و مضمون لهم، فلیتنعموا فی حیاتهم الدنیا، و لیستفیدوا من لذائذها حلالا أو حراما!!.

أما دفاع علی (علیه السلام) عن الحق، و إمعانه فی قتل الناکثین و القاسطین و المارقین، بعد أن تناسوا أقوال الرسول صلی الله علیه و آله وسلم و إخباراته الصادقه عن هذه الفئات الضاله، فقد اعتبروه جرأه منه علی الدماء، و أن سببه هو ما سمعه من أن اللّه رخص لأهل بدر فی أن یفعلوا ما شاؤا (۲)!!.

ثم إننا لا ندری لماذا یعاقب البدری فی الدنیا، إذا کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه قد منع عمر من عقاب حاطب الذی خان اللّه و رسوله، و کتب للمشرکین بأسرار المسلمین، و احتج الرسول صلی الله علیه و آله وسلم لهذا المنع- حسبما یدعون- ببدریه حاطب؟!

و إذا کان اللّه قد غفر لهذا البدری، فلماذا یعاقب فی الدنیا؟! ألیس عقابه حینئذ یکون بلا ذنب جناه؟ و لا خطیئه اقترفها؟!

و الحقیقه هی أن الحلبی: لما رأی أن عمر قد أقام الحد علی قدامه، اضطر إلی عدم إسقاط العقاب الدنیوی عن أهل بدر، و لو لا ذلک لکنا رأیناه یسقطه أیضا، محتجا بإسقاط النبی صلی الله علیه و آله وسلم له عن حاطب. و لکن و بعد أن کان المعنیّ هو عمر بالذات، فلا بد من بناء الفقه و الأحکام علی ۰.

۱- السیره الحلبیه ج ۱ ص ۳۳۵.

۲- راجع: البخاری ج ۹ ص ۲۳ ط مشکول، و فتح الباری ج ۷ ص ۲۳۸، و الغارات ج ۲ ص ۵۶۸ و ۵۶۹، و شرح النهج للمعتزلی ج ۴ ص ۱۰۰.

أساس فعله، و عدم الإلتفات إلى فعل النبى و قوله و تقريره!!

نعم، لقد استنبط الحلبى كل هذه الأحكام من الحديث الشريف الذى عبر بكلمه: ((لعل) فليت شعرى: كم كان سوف يستنبط من الأحكام لو أنه ثبت لديه الجزم بالمغفره لهم كما ذكرته روايه أخرى؟!

و لكن الحقيقه هى أن حديث المغفره لأهل بدر- لو صح- فلم يكن فيه كلمه (اعملوا ما شئتم). و المغفره إنما هى بالنسبه لما سبق لهم من ذنب، و إذا كانت هذه الفقره ثابته كان المراد بها: فليستأنفوا العمل، فلسوف يجازون بحسب ما يعملونه فيما يأتى، لا أن المغفره تكون بالنسبه لما سوف يقترفونه بعد ذلك أيضا.

و لو كان قوله: (اعملوا ما شئتم) ثابتا و يراد به المغفره للذنوب الآتيه أيضا، لاحتج به قدامه على عمر، ليدرأ الحد عن نفسه. و لاحتج أيضا بموقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من حاطب، كما أن من الصعب على عمر نفسه أن يقدم على مخالفه أمر نبوى بهذا الوضوح و المعروفيه (۱).

هذا كله بالإضافه إلى أن شيوع هذه الفقره عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم بما لها من هذا المعنى الذى يدعيه هؤلاء، يلائم المصالح السياسيه فى أحيان كثيره، الأمر الذى يقوى الظن بأن للسياسه يدا فى تأكيد و نشر هذا المعنى.

من هم أفضل من أهل بدر:

و نسجل هنا: أننا نجد سعد بن أبى وقاص يكاد يفضل جيشه فى حرب المدائن على أهل بدر، فيقول: (و اللّه، إن الجيش لذو أمانه، و لو لاى.

۱- راجع حول عداله الصحابه كتابنا: دراسات و بحوث فى التاريخ و الإسلام الجزء الثانى.

ما سبق لأهل بدر لقلت و أيم اللّه: على فضل أهل بدر، لقد تتبعت من أقوام هنات و هنات فيما أحرزوا، و ما أحسبها و لا أسمعها من هؤلاء القوم) (۱).

بل إن كعب بن مالك يفضل ليله العقبه على بدر، و إن كانت بدر أذكر فى الناس منها (۲).

نعم، هذا هو شأن بدر عندهم، و شأن غيرها. و لكنهم لم يحكموا لغير البدريين بالجنه، لأنه ليس فيهم من يهتمّون بالمغفره له و بإدخاله إلى الجنه. أو تفرض السياسه تبرير أعماله و مواقفه المخالفه للإسلام، و القرآن، و الإنسانيه! رغم أن سعدا حسب النص المذكور آنفا يرى أن فى أهل بدر من صدرت منهم هنات و هنات أنزلت من مقامهم، و خففت من ميزانهم. و هو على حق فى ذلک، فإن لكثير من أهل بدر مواقف و أفاعيل غريبه و عجيبه، لسنا هنا فى صدد الحديث عنها.

ابن الجوزى و حديث المغفره للبدريين:

و يعجبنى هنا ما قاله ابن الجوزى، فى تعليق له على حديث المغفره لأهل بدر، فهو يقول:

(نعوذ باللّه من سوء الفهم، خصوصا من المتسمين بالعلم.

روى أحمد فى مسنده: أنه تنازع أبو عبد الرحمان السّلمى، و حيان بن عبد اللّه، فقال أبو عبد الرحمان لحيان: قد علمت ما الذى حدا صاحبک- يعنى عليا-. قال: ما هو؟ قال: قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم : لعل اللّه۶.

۱- حیاه الصحابه ج ۳ ص ۷۵۸ عن تاریخ الطبری ج ۳ ص ۱۳۸.
۲- البدایه و النهایه ج ۵ ص ۲۳ عن البخاری، و أبی داود، و النسائی و نحوه، مفرقا و مختصرا، و روی الترمذی بعضه، و البیهقی ج ۹ ص ۳۳، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۴۷۵ عمن تقدم، و عن الترغیب و الترهیب ج ۴ ص ۳۶۶.

اطّلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم.

و هـذا سوء فهم من أبى عبـد الرحمـان، حين ظن أن عليـا إنما قاتل و قتل اعتمادا على أنه قـد غفر له. و ينبغى أن يعلم: أن معنى الحديث:

لتكن أعمالكم المتقدمه ما كانت، فقد غفرت لكم.

فأما غفران ما سيأتى فلا يتضمنه ذلك، أتراه لو وقع من أهل بدر- و حاشاهم- الشرك؛ إذ ليسوا بمعصومين، أما كانوا يؤاخذون به؟ فكذلك المعاصى.

ثم لو قلنا: إنه يتضمن غفران ما سيأتى، فالمعنى: أن مآلكم إلى الغفران.

ثم دعنـا من معنى الحـديث، كيف يحـل لمسـلم أن يظن فى أمير المؤمنين على رضـى اللّه عنه فعـل مـا لا يجوز اعتمادا على أنه سيغفر له؟! حوشـى من هذا. و إنما قاتل بالدليل المضـطر له إلى القتال، فكان على الحق. و لا يختلف العلماء: أن عليا رضـى اللّه عنه لم يقاتل أحدا إلا و الحق مع على. كيف و قد قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : اللهم أدر الحق معه كيفما دار.

فقد غلط أبو عبد الرحمان غلطا قبيحا، حمله عليه أنه كان عثمانيا) (۱) إنتهى.

عوده خيبه:

مهمـا يكن من أمر، فقـد رجع المحـاربون المشـركون إلى مكه بأسوأ حال، من الحنق و الغيظ، فنهاهم أبو سـفيان عن النوح على قتلاهم، و منع الشعراء من ندب القتلى؛ لئلا يخفف ذلك من غيظهم، و يقلل من۵.

۱- صيد الخاطر ص ۳۸۵.

عداوتهم للمسلمين. و حتى لا يبلغ المسلمين حزنهم، فيشمتوا بهم.

و حرّم أبو سفيان الطيب و النساء على نفسه، حتى يغزو محمدا.

و كذلك كان موقف زوجته هند، التى اعتزلت فراشه و امتنعت عن الطيب.

و لما رجع المشركون طلبوا من أصحاب العير: أن يواسوهم فى تلك العير، فأنزل اللّه تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَيُنْفِقُونَها ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً.

و قيل: نزلت هذه الآيه فى المطعمين فى غزوه بدر، الذين كانوا ينحرون الجزر حسبما تقدم، و لعله هو الأنسب و الأوفق بمفاد الآيه.

عوده ظفر:

و أرسل النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يبشر أهل المدينه بالنصر المبين، فلم يصدق البعض ذلك فى بادى ء الأمر، ثم تأكد لديهم أنه حق، ففرح المؤمنون، و استقبلوا الرسول فرحين مسرورين.

و يقولون: إن زيد بن حارثه كان هو البشير، فلم يصدقه الناس حتى اختلى بولده أسامه، و أكد له ذلك.

و هذا لا يصح، لأن أسامه كان حينئذ طفلا، لا يتجاوز عمره العشر سنوات.

و فى الطريق إلى المدينه فقد المسلمون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فوقفوا.

فجاء (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و معه على (عليه السلام).

فقالوا: يا رسول اللّه، فقدناك؟

فقال: إن أبا الحسن وجد مغصا فى بطنه، فتخلفت عليه (۱). الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۵ ۱۴۲ عوده ظفر: ..... ص : ۱۴۲۸.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۸۸.

و يقال: إنه صلى الله عليه و آله وسلم قدم المدينه حينما كانوا مشغولين بدفن زوجه عثمان، كما سيأتى الحديث عنه فى فصل ما بين بدر و أحد إن شاء اللّه.

و قدم الأسارى المدينه بعد قدومه صلى الله عليه و آله وسلم بيوم؛ ففرقهم بين المسلمين، و قال: استوصوا بهم خيرا. إلى أن فداهم أهل مكه.

ثم أرسل (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) عبد اللّه بن رواحه مبشرا إلى أهل العاليه- ما كان من جهه نجد من المدينه. و فى الطبقات العاليه هم بنو عمرو بن عوف، و خطمه، و وائل- بما فتح اللّه على رسوله و على المسلمين، و بعث زيد بن حارثه إلى أهل السافله- ما كان فى جهه تهامه) (۱).

بعض نتائج حرب بدر:

لقد تقدم الكثير مما يمكن إستخلاصه فى هذا المقام. فلا نرى حاجه إلى الإطاله فيه، فنحن نكتفى هنا بلمحه خاطفه ضمن النقاط التاليه:

۱- إن قريشا التى كانت تحب الحياه قد واجهت فى بدر ضربه روحيه قاسيه جدا؛ و أصابها هلع قاتل، و هى ترى أن حياتها مع هؤلاء المسلمين قد أصبحت فى خطر حقيقى. و قد كان لهذا الخوف و الهلع أثر لا ينكر على حروبها اللاحقه مع المسلمين؛ فإن الخائف اللجوج بطبيعته، يتخذ كافه الإحتياطات لتأمين النصر لنفسه مع احتفاظه بالحياه.

و لذا، فقد حاولت قريش فى حملاتها اللاحقه أن تكون أكثر دقه و تركيزا، و أوسع حشدا و استعدادا، من أجل القضاء على هذه الحركه التى تراها تهدد مصالحها و امتيازاتها فى المنطقه، اجتماعيا، و سياسيا،۲.

۱- راجع: التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۳۸۲.

و اقتصاديا، و غير ذلک.

۲- و من الجهه الأخرى فقد قويت نفوس المسلمين بذلک، و عادت لهم الثقه بأنفسهم بصوره ظاهره، و شجعهم هذا الإنتصار غير المتوقع على مواجهه ما كان إلى الأمس القريب يرعبهم حتى احتماله، فضلا عن التفكير فيه، أو مواجهته. و قد كان هذا الإنتصار فى المستوى الذى صعب على بعض أهل المدينه التصديق به.

نعم. لقد زادهم هذا الإنتصار إيمانا، و يقينا، وثقه بدينهم و نبيهم.

و لا سيما بملاحظه حجم الخسائر التى منى بها عدوهم.

۳- و لقد أعانتهم تلک الغنائم التى حصلوا عليها إلى حد كبير على مواجهه مشاكلهم الإقتصاديه الملحه، كما أنها فتحت شهيه الطامعين، و جعلتهم على استعداد للمشاركه، بل و يتطلعون إلى نظائرها فى المستقبل.

۴- ثم إنه قد أصبح ينظر إلى المسلمين فى المنطقه على أنهم قوه فعاله، لابد أن يحسب حسابها، و هابتهم القبائل، و بدأت تخطب ودّهم، و تتقرب إليهم، و لم يعد من السهل عليها أن تنقض ما أبرمته معهم من معاهدات.

بل و أصبحت تتوقع لهم انتصارات أخرى أيضا، حتى ليقول اليعقوبى عن وقعه ذى قار، التى كانت بعد بدر بأربعه أشهر:

(و أعز اللّه نبيه، و قتل من قريش، فأوفدت العرب وفودها إلى رسول اللّه، و حاربت ربيعه كسرى. و كانت وقعتهم بذى قار، فقالوا:

عليكم بشعار التهامى، فنادوا: يا محمد، يا محمد. فهزموا جيوش كسرى) (۱).۶.

۱- تاريخ اليعقوبى ط صادر ج ۲ ص ۴۶.

و بعد هذا، فإن من الطبیعی: أن یترک ذلک أثرا علی محاولات قریش للتحالف مع القبائل ضد المسلمین، و یخفف من تحمس کثیر منها إلی عقد مثل هذه التحالفات معها.

النجاشی یفرح لنتائج بدر:

و لما أوقع اللّه تعالی بالمشرکین یوم بدر، و استأصل وجوههم و رؤساءهم، عرف النجاشی بالأمر من عین له، ففرح فرحا شدیدا، و جلس علی التراب، و لبس ثیابا خلقه؛ لأنه أراد شکر اللّه لأجل هذه النعمه، و بشّر المسلمین بذلک (۱).

کلمه أخیره:

و نشیر هنا أیضا: إلی أن من إعجاز الإسلام: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد حارب أعتی القوی بأشواب من الناس، لا تشدهم و لا تجمعهم أیه رابطه سوی رابطه الدین، و أمامهم عدو تشده إلی بعضه البعض عصبیات و أواصر مختلفه، و مصالح مشترکه، و لیس من الطبیعی أن یتحقق النصر لقوم هم أشواب من الناس علی فئه تکون علی عکس ذلک تماما، و لأجل ذلک قال عروه بن مسعود الثقفی للنبی صلی الله علیه و آله وسلم یوم الحدیبیه: (و إن تکن الأخری (أی الحرب) فإنی لأری وجوها، و أری أشوابا من الناس، خلیقا أن یفرّوا عنک) (۲).

و هذا النوع من الناس هم الذین اعتبرهم أمیر المؤمنین (علیه السلام) الغوغاء، الذین إذا اجتمعوا ضروا، و إذا تفرقوا نفعوا (۳).۹.

۱- السیره النبویه لابن کثیر ج ۲ ص ۴۷۶ و ۴۷۷.

۲- المصنف ج ۵ ص ۳۳۵.

۳- نهج البلاغه، الحکم ص ۱۹۹.

و إن حربه لأعتى القوى و أكثرها تلاحما و تعاضدا بأشواب من الناس، لم يكن فى معركه واحده، ليقال: إنها ربما تكون صدفه، خاضعه لبعض العوامل و الظروف الإستثنائيه، بل استمر ذلک عده سنوات. و لعل إلى ذلک يشير قوله تعالى: وَ أَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِی الْأَرْضِ جَمِيعاً ما أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَ لكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ (۱).

موقف معاويه من أهل بدر:

و أخيرا .. فإننا نجد لمعاويه موقفا سياسيا من أهل بدر، و ذلک فى قضيه التحكيم فى صفين، حينما رفض أن يحكّم رجلا من أهل بدر، و قال: (لا أحكم رجلا من أهل بدر) (۲).

و لعل ذلک يرجع إلى أنه كان يعلم: أن كثيرا منهم كان ملتزما بأحكام الشريعه، صلبا فى ذات اللّه، و يرفض المساومه و المداهنه فى الدين.

و قبل الحديث عن أحداث ما بين بدر و أحد، لا بأس بأن نتكلم عن بعض الموضوعات التى ترتبط بما تقدم بنحو من الإرتباط و الإتصال، و ذلک فى ضمن الفصل التالى.۳.

۱- الأنفال: ۶۳.

۲- أنساب الأشراف ج ۳ ص ۲۳.

ص: ۱۴۸

الفصل الخامس: بحوث ليست غريبه عن السيره

اشاره

تمهيد:

لقد وعدنا القارى ء فيما سبق بالتعرض إلى بعض البحوث التى ترتبط ببعض الأحداث السابقه بنحو أو بآخر.

و الآن لقـد حان الوقت للوفاء بـذلك الوعـد؛ و لتكن هذه البحوث بمثابه استراحات للقارى ء؛ تبعده و لو قليلا عن جو السـيره و الأحداث المتلاحقه و المتنوعه، لتركز على أبحاث، ربما يرغب فى أن لا يمر عليها مرورا سريعا و عابرا.

و الأبحاث التى نريد عرضها فى هذا الفصل، هى التاليه:

۱- بعض خصائص الشيعه.

۲- أشجعيه أبى بكر.

۳- ذو الشمالين و كون عصمه النبى (صلى اللّه عليه و آله) عن السهو و الخطأ و النسيان و الذنب إختياريه.

۴- الخمس بين السياسه و التشريع.

البحث الأول بعض خصائص الشيعه:

تقدم معنا فی غزوه بدر: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) قد أمر أصحابه بأن لا یبدأوا المشرکین بقتال.

و قلنا هناک: إن أمیر المؤمنین علیا (علیه السلام) کان یأمر أصحابه أن لا یبدأوا أعداءه بقتال.

فقد جاء أنه (علیه السلام) نادی فی الناس یوم الجمل: لا یرمین رجل بسهم، و لا یطعن برمح، و لا یضرب بسیف، و لا تبدأوا القوم بالقتال، و کلموهم بألطف الکلام. قال سعید: فلم نزل وقوفا حتی تعالی النهار؛ حتی نادی القوم بأجمعهم: یا ثارات عثمان إلخ ... و بذلک أیضا أوصی (علیه السلام) أصحابه فی صفین (۱).

نعم، و قد:

۱- صار ذلک شعار الشیعه، فإنهم کانوا لا یبدأون أحدا بقتال.۳

۱- سنن البیهقی ج ۸ ص ۱۸۰، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۵۰۳ عنه، و راجع: تذکره الخواص ص ۷۲ و ۹۱، و الفتوح لابن أعثم ج ۳ ص ۴۵، و ج ۲ ص ۴۹۰، و أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۲۴۰، و مناقب الخوارزمی ص ۱۸۳.

أیضـا. قـال الجاحـظ، و هو یتحـدث عن کردویه الأقطع الأیسـر (و هو من بطارقه سـندان الشـجعان) و کان لا یضـرب أحـدا إلا حطمه، و کان إذا ضرب قتل، قال الجاحظ:

(کان کردویه مع فتکه و إقدامه یتشیع؛ فکان لا یبدأ بقتال حتی یبتدأ) (۱).

۲- کان النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم قد أسر أبا عزه الجمحی فی بدر، ثم منّ علیه لأجل بناته الخمس، و أخذ علیه العهد أن لا یعود إلی حرب المسلمین، و أن لا یظاهر علیه أحدا. لکنه عاد فنقض العهد، و ألّب القبائل، و شارک فی معرکه أحد، فأسر، و طلب العفو، فرفض النبی صلی الله علیه و آله وسلم طلبه؛ حتی لا یمسح عارضیه فی مکه و یقول: إنه سخر من محمد مرتین.

و لسوف نتعرض لهذه القضیه فی آخر غزوه حمراء الأسد إن شاء اللّه.

و بـذلک یکون النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم قد ضـرب المثل الأعلی للمؤمن الیقظ، الذی لا یخدع، و لا یسـتغل، و لا مجال لأن یسـخر منه أحد؛ فهناک الکلمه المرویه عن الرسول صـلی الله علیه و آله وسـلم ، و التی لا یجهلها أحد: (لا یلدغ المؤمن من جحر مرتین) (۲).

و قد شهد معاویه للحسین و أبیه إنهما لا یخدعان، و ذلک حینما قال لعبید اللّه بن عمر: (إن الحسین بن علی لا یخدع، و هو ابن أبیه) (۳).

و لقد ورث شیعه أمیر المؤمنین (علیه السـلام) هذه الخصیصه عن إمامهم الذی ورثها عن مؤدبه و مربیه النبی الأعظم (صلی اللّه علیه و آله۷.

۱- البرصان و العرجان و العمیان و الحولان للجاحظ ص ۳۳۳.
۲- مسند أحمد ج ۲ ص ۱۱۵ و ۳۷۳، و راجع: فیض الباری ج ۴ ص ۳۹۶.
۳- راجع: الفتوح لابن أعثم ج ۳ ص ۵۷.

و سلّم)، فقد عرفوا على مرّ الزمن باليقظه المتناهيه، و النباهه العاليه، بالإضافه إلى صفات نادره أخرى.

و كشاهد على ذلك نشير إلى ما ذكره التنوخى من أن الحسن بن لؤلؤ قد قال لمن أراد أن يحتال عليه: (أتعاطى علىّ، و أنا بغدادى، باب طاقى، ورّاق، صاحب حديث، شيعى، أزرق، كوسج؟) (۱).

۳- و اشتهر الشيعه أيضا: بالدقه و التحرى فى أمور دينهم، فقد كان أسد بن عمرو على قضاء واسط، فقال: (رأيت قبله واسط رديئه جدا، و تبين لى ذلك، فتحرفت فيها.

فقال قوم من أهل واسط: هذا رافضى.

فقيل لهم: ويلكم، هذا من أصحاب أبى حنيفه، كيف يكون رافضيا) (۲).

و قد تقدم فى الجزء الأول من هذا الكتاب: أن الجاحظ يذكر: (أن بنى أميه قد حولوا قبله واسط) و يقول: فاحسب أن تحويل القبله كان غلطا) (۳).

و قلنا: إن الظاهر هو أنها قد حولت إلى بيت المقدس؛ لأن عبد الملك قد بنى القبه على الصخره، و أمر الناس بالحج إليها، و الطواف حولها، و السعى، و النحر، و غير ذلك من أمور الحج.

و قلنا: إننا نستقرب جدا أن يكون استحباب التياسر فى القبله لخصوص أهل العراق، مردّه ذلك، و أنه حكم وقتى من دون إلزام فيه،ب.

۱- نشوار المحاضرات ج ۵ ص ۱۳ و ۱۴، و راجع: المنتظم لابن الجوزى ج ۷ ص ۱۴۰.

۲- تاريخ بغداد ج ۷ ص ۱۶، و نشوار المحاضرات ج ۶ ص ۳۶.

۳- رسائل الجاحظ ج ۲ ص ۱۶، و راجع الجزء الأول من هذا الكتاب.

لئلا يقع المؤمنون فی حرج فی مقابل السلطه الغاشمه.

۴- لقد كان الشيعه معروفين بشده الغيره علی نسائهم، و لذلک نجد زكريا القزوينی يقول عن أهل المدائن: (أهلها فلاحون، شيعه، إماميه، و من عاداتهم: أن نساءهم لا يخرجون نهارا أصلا) (۱).

و هذا الأمر موجود حتی الآن فی بعض مدن الشيعه فی إيران، كما فی قصبه خسروشاه من توابع تبريز، فإنک لا تكاد تجد امرأه فی شوارع المدينه نهارا أصلا. كما ذكره لی بعض أهل العلم.

و ليس هذا إلا اقتداء منهم بسيدتهم الزهراء صلوات اللّه و سلامه عليها، التی كانت لا تخرج إلا ليلا، إلا إذا اضطرت إلی ذلک لخصومه سياسيه أو إثبات حق، أو نحو ذلک.

۵- لقد كان حجر بن عدی و أصحابه معروفين بأنهم: (ينتقدون علی الأمراء، و يسارعون فی الإنكار عليهم، و يبالغون فی ذلک) (۲). و هذا هو مذهب الشيعه، و هذه هی عقيدتهم. علی عكس غيرهم ممن يوجب السكوت و التسليم.

۶- و من خصائصهم- يعنی حجر بن عدی و أصحابه-: أنهم (يتشددون فی الدين) (۳) حتی لقد جعل ذلک من أسباب الطعن عليهم.

۷- و رغم اضطهاد الحكام للشيعه، فإنهم كانوا فی بغداد أهل يسار (۴).

و الظاهر: أن مردّ ذلک إلی أنهم كانوا يبرّ بعضهم بعضا، فی مقابل۱.

۱- آثار البلاد و أخبار العباد ص ۴۵۳.

۲- البدايه و النهايه ج ۸ ص ۵۴ عن ابن جرير و غيره.

۳- المصدر السابق.

۴- أحسن التقاسيم ص ۴۱.

حرمان الحكام لهم، و اضطهادهم إياهم. فكانوا يهتمون بقضاء حاجات بعضهم البعض، و حلّ مشاكلهم، و تيسير أمورهم.

۸- و من خصائصهم كذلک بعد صيتهم (۱)، أی شيوع ذكرهم الحسن، و هذا يعنی أنهم كانوا مستقيمين فی سلوكهم، و مواقفهم، و علاقاتهم، و غير ذلک.

۹- و من ذلک أيضا: محافظتهم على الصلاه فی أول وقتها، و يدل على ذلک قصه المأمون مع يحيى بن أكثم، و فی آخرها قال له المأمون:

(إن الشيعه أشد رعايه لأوقات الصلاه من المرجئه) (۲).

و أما غيرهم، فقد روى مالک عن القاسم بن محمد، أنه قال: ما أدركت الناس إلا و هم يصلون الظهر بعشی (۳).

و قال الجاحظ: (و تفخر هاشم عليهم (أی على بنی أميه) بأنهم: لم يهدموا الكعبه، و لم يحولوا القبله، و لم يجعلوا الرسول دون الخليفه، و لم يختموا فی أعناق الصحابه، و لم يغيروا أوقات الصلاه) (۴).

و هذا يدل على مدى تأثّر الناس بسيره و روحيه حكامهم الأمويين.

۱۰- و من خصائص الشيعه العلم و الفقه.

۱۱- الجود و الكرم. و يدل على هذا، و على سابقه: ما روی من أنه دخل عبد اللّه بن صفوان على عبد اللّه بن الزبير، و هو يومئذ بمكه فقال:

أصبحت كما قال الشاعر:

فإن تصبک من الأيام جائحهلا أبک منک على دنيا و لا دين ۵.

۱- المصدر السابق.

۲- الموفقيات للزبير بن بكار ص ۱۳۴، و راجع: عصر المأمون ج ۱ ص ۴۴۵.

۳- موطأ مالک، (مع تنوير الحوالک) ج ۱ ص ۲۷.

۴- آثار الجاحظ ص ۲۰۵.

فقال: و ما ذاک یا أعرج؟

فقال: هذا عبد اللّه بن عباس یفقه الناس، و عبید اللّه أخوه یطعم الناس، فما أبقیا لک؟

فأحفظه ذلک، فأرسل صاحب شرطته، عبد اللّه بن مطیع، و قال له:

انطلق إلی ابنی عباس، فقل لهما: أعمدتما إلی رایه ترابیه قد وضعها اللّه؛ فنصبتماها؟ بدّدا عنی جمعکما، و من ضوی إلیکما من أهل الدنیا، و إلا فعلت و فعلت.

فقال ابن عباس: ثکلتک أمک، و اللّه ما یأتینا من الناس غیر رجلین:

طالب فقه، أو طالب فضل. فأی هذین تمنع؟!

فقال أبو الطفیل:

لا درّدرّ اللیالی کیف تضحکنامنها خطوب أعاجیب و تبکینا

و مثل ما تحدث الأیام من غیریا ابن الزبیر عن الدنیا تسلینا

کنا نجی ء ابن عباس فیقبسناعلما، و یکسبنا أجرا و یهدینا

و لا یزال عبید اللّه مترعهجفانه، مطعما ضیفا و مسکینا

فالبر، والدین، و الدنیا بدارهماننال منها الذی نبغی إذا شینا

إن النبی هو النور الذی کشفت به عمایات باقینا و ماضینا

و رهطه عصمه فی دیننا و لهم فضل علینا و حق واجب فینا

و لست فاعلمه أولی منهم رحمایا ابن الزبیر و لا أولی به دینا

ففیم تمنعهم عنا و تمنعناعنهم و تؤذیهم فینا و تؤذینا

لن یؤتی اللّه من أخزی ببغضهم فی الدین عزا و لا فی الأرض تمکینا (۱) فابن الزبیر یعتبر رایه العلم، و رایه الجود من الرایات الترابیه التی اکتسبها أتباع أبی تراب منه صلوات اللّه و سلامه علیه.۲.

١- الأغانى ط ساسى ج ١٣ ص ١٦٨، و أنساب الأشراف أيضا ج ٣ ص ٣٢.

۱۲- و من خصائص الشیعه إبتعادهم عن العصبیه، فقد قال کثیر عزه، حینما قتل آل المهلب بالعقر: ما أجل الخطب!، ضحی آل أبی سفیان بالدین یوم الطف، و ضحی بنو مروان بالکرم یوم العقر، ثم انتضحت عیناه باکیا.

فبلغ ذلک یزید بن عبد الملک، فدعا به، فلما دخل علیه قال:

(علیک بهله اللّه، أترابیه و عصبیه) (۱)؟!.

و موقف أهل البیت (علیهم السلام) من العصبیات، و من التمییز القبلی و العنصری، معروف و واضح. و الموقف المغایر من غیرهم واضح أیضا. و هذا موضوع طویل الذیل، لا مناص لنا من إرجاء الإفاضه فیه إلی فرصه أخری (۲).

۱۳- و کذلک، فإن من خصائص الشیعه رضوان اللّه تعالی علیهم، الإبتعاد عن الشراب، فقد ذکروا أن جماعه من الشعراء اجتمعوا ببغداد علی نبیذ لهم، و فیهم منصور النمری؛ فأبی منصور أن یشرب معهم، فقالوا: إنما تعاف الشراب لأنک رافضی (۳).

و قال الجاحظ: (لکل صنف من الناس نسک، فنسک الخصی غزو الروم و نسک الخراسانی الحج إلی أن قال: و نسک الرافضی ترک النبیذ و زیاره المشهد) (۴).

۱۴- قال الزمخشری: (لیله الغدیر معظمه عند الشیعه، محیاه فیهم بالتهجد؛ و هی اللیله التی خطب فیها رسول اللّه بغدیر خم علی أقتاب۸.

۱- الأغانی ج ۸ ص ۶.

۲- راجع: سلمان الفارسی فی مواجهه التحدی.

۳- الأغانی ج ۱۲ ص ۲۳.

۴- محاضرات الراغب المجلد الثانی ج ۴ ص ۴۱۸.

الإبل، و قال فی خطبته: من کنت مولاه فعلی مولاه) (۱).

۱۵- و من خصائص الشیعه براعتهم فی الأدب و الشعر.

۱۶- و من خصائصهم أیضا الفاعلیه و الحیویه، و النشاط فی مجال العمل علی مستوی التغییر فی الأمه. و یدل علی هذا الأمر و سابقه قول ابن هانی الأندلسی فی مدحه لأبی الفرج الشیبانی:

شیعی أملاک بکر إن هم انتسبوا لست تلقی أدیبا غیر شیعی

من أنهض المغرب الأقصی بلا أدب سوی التشیع و الدین الحنیفی (۲) ۱۷- و مما یمتاز به شیعه أهل البیت الفصاحه الظاهره، و سلامه المنطق، حتی إن نطقهم بالضاد العربیه کان معروفا و متمیزا (۳).

۱۸- و الإکثار من العباده و الصلاه أمر عرف به الشیعه أیضا، و نذکر هنا: أنه لما أرسل عبید اللّه بن زیاد معقلا، لیکشف له خبر مسلم بن عقیل (انطلق الرجل حتی دخل المسجد الأعظم. و جعل لا یدری کیف یتأتیّ الأمر. ثم إنه نظر إلی رجل یکثر الصلاه إلی ساریه من سواری المسجد، فقال فی نفسه:

(إن هؤلاء الشیعه، یکثرون الصلاه، و أحسب هذا منهم).

ثم ذکر کیف احتال حتی کشف الأمر (۴).

۱۹- و من میزاتهم أیضا: الجمع بین الصلاتین، بحیث تکون صلاه۵.

۱- ربیع الأبرار ج ۱ ص ۸۴ و ۸۵.
۲- راجع: دیوان ابن هانی، الطبعه الاولی. لکن فی طبعه سنه ۱۴۰۵ ه. ق دار بیروت ص ۳۸۱: من أصلح، بدل من انهض.
۳- روضات الجنات ج ۱ ص ۲۴۴.
۴- الأخبار الطوال ص ۲۳۵.

العصر بعد الزوال بقليل (۱).

۲۰- و قال إبراهيم بن هانی: (من تمام آله الشیعی: أن یکون وافر الجمّه صاحب بازیکند) (۲). بازیکند: بفتح الزای و الکاف، و ضم الیاء:

نوع من الثیاب.

۲۱- عن الإمام الصادق (علیه السلام)، أنه قال:

(إن أبی حدثنی: أن شیعتنا أهل البیت کانوا خیار من کانوا منهم؛ إن کان فقیه کان منهم، و إن کان مؤذن کان منهم، و إن کان إمام کان منهم، و إن کان صاحب أمانه کان منهم، و إن کان صاحب ودیعه کان منهم. و کذلک کونوا، حبّبونا إلی الناس، و لا تبغضونا إلیهم) (۳).

۲۲- قال المعتزلی، و هو یتحدث عن سجاحه خلق أمیر المؤمنین علی (علیه السلام)، و بشر وجهه، و طلاقه المحیا، و التبسم، و لین الجانب و التواضع:

(و قد بقی هذا الخلق متناقلا- فی محبیه و أولیائه إلی الآن. کما بقی الجفاء، و الخشونه، و الوعوره فی الجانب الآخر. و من له أدنی معرفه بأخلاق الناس و عوائدهم یعرف ذلک) (۴).

۲۳- و عن الإمام الصادق (علیه السلام) قال: (إن الرجل کان یکون فی القبیله من شیعه علی، فیکون زینها، أدّاهم للأمانه، و أقضاهم للحقوق، و أصدقهم للحدیث، إلیه وصایاهم و ودائعهم، تسأل العشیره۶.

۱- مقاتل الطالبیین ص ۴۶۷.

۲- البیان و التبیین ج ۱ ص ۹۵.

۳- البحار ج ۷۴ ص ۱۶۲ و ۱۶۳، و صفات الشیعه للشیخ الصدوق ص ۲۸.

۴- شرح النهج للمعتزلی ج ۱ ص ۲۶.

عنه؛ فتقول: من مثل فلان، إنه لأدّانا للأمانه، و أصدقنا للحديث) (۱).

۲۴- و قال الإمام الصادق (ع) لشيعته- فيما روى عنه-: (دعوا رفع أيديكم فى الصلاه، إلا مره واحده حين تفتتح الصلاه، فإن الناس قد شهروكم بذلك) (۲).

۲۵- و عن أبى عبد اللّه (عليه السلام)، قال: إن أصحاب على (عليه السلام) كانوا المنظور إليهم فى القبائل، و كانوا أصحاب الودايع، مرضيين عند الناس، سهار الليل، مصابيح النهار) (۳).

۲۶- و قال المنصور بن أبى عامر صاحب الأندلس لأبى مروان الجزيرى مره يثنى عليه و على أدبه: (للّه درك، قسناك بأهل العراق ففضلتهم، فبمن نقيسك بعد) (۴).

۲۷- و من الامور التى يعرف بها الشيعه هو أنهم يتختمون باليمين فقد ذكر اسماعيل البروسوى فى عقد الدرر: أن السنه فى الأصل التختم فى اليمين لكن لمّا كان ذلك شعار أهل البدعه (أى الشيعه) و الظلمه، صارت السنه أن يجعل الخاتم فى خنصر اليد اليسرى فى زماننا) (۵).

و بعد أن ذكر الراغب: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يتختم بيمينه قال: و أول من تختم فى يساره معاويه، و قيل:

قالوا: تختم فى اليمين و إنمامارست ذاك تشبها بالصادق ۲.

۱- الكافى ط قديم ج ۸ ص ۶۷۸.

۲- البحار ج ۷۵ ص ۲۱۵، و الكافى ج ۸ ص ۷.

۳- البحار ج ۶۵ ص ۱۸۰ ط مؤسسه الوفاء، و فى هامشه عن مشكاه الأنوار ص ۶۲ و ۶۳.

۴- بدائع البدائه ص ۳۵۶، و نفح الطيب ج ۳ ص ۹۵.

۵- الغدير ج ۱۰ ص ۲۱۱ عن روح البيان ج ۴ ص ۱۴۲.

و تقربا منی لآل محمدو تباعدا منی لکل منافق

الماسحين فروجهم بخواتم اسم النبی بهن و اسم الخالق (۱) ۲۸- و قالوا: السنه تسطیح القبور، و لکن لمّا صار شعار الرافضه کان الأولی مخالفتهم إلی التسنیم (۲).

۲۹- و عن الزرقانی: کان بعض أهل العلم یرخی العذبه من قدام، من الجانب الأیسر. و لم أر ما یدل علی تعیین الأیمن إلّا فی حدیث ضعیف عند الطبرانی، و لما صار شعارا للإمامیه ینبغی تجنبه لترک التشبه بهم (۳).

۳۰- قد حکم الزمخشری بکراهه الصلاه علی أهل البیت مستقلا لأنه یؤدی إلی الإتهام بالرفض (۴).

۳۱- و قال العسقلانی: (اختلف فی السلام علی غیر الانبیاء بعد الاتفاق علی مشروعیته فی تحیه الحی، فقیل یشرع مطلقا و قیل تبعا، و لا یفرد لواحد، لکونه صار شعارا للرافضه (۵).

۳۲- و مسک الختام نقول: قال الراغب: (إذا قیل أمیر المؤمنین۶.

۱- محاضرات الراغب، المجلد الثانی ج ۴ ص ۴۷۳/ ۴۷۴.

۲- رحمه الأمه باختلاف الأئمه (مطبوع بهامش المیزان للشعرانی) ج ۱ ص ۸۸ و راجع: المغنی لإبن قدامه ج ۲ ص ۵۰۵ و مقتل الحسین للمقرم هامش ص ۴۶۴ عنهما و عن المهذب لأبی اسحاق الشیرازی ج ۱ ص ۱۳۷ و الوجیز للغزالی ج ۱ ص ۴۷ و المنهاج للنووی ص ۲۵ و شرح تحفه المحتاج لابن حجر ج ۱ ص ۵۶۰ و عمده القاری ج ۴ ص ۲۴۸ و الفروع لابن مفلح ج ۱ ص ۴۸۱.

۳- مقتل الحسین للمقرم هامش ص ۴۶۵ عن شرح المواهب ج ۵ ص ۱۳.

۴- الکشاف ج ۳ ص ۵۵۸.

۵- فتح الباری ج ۱۱ ص ۱۴۶.

مطلقا فهو أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب) (۱).

هـذا مـا حضـرنا الآن مما یرتبط بهـذا الموضوع، و نأمل التوفیق لإتحاف القاری ء بالمزیـد من خصائصـهم الحمیـده، و خصالهم الفریده، رضوان اللّه تعالی علیهم أجمعین.۱.

۱- محاضرات الادباء، المجلد الثانی جزء ۳ ص ۳۴۱.

البحث الثانی أبو بکر فی العریش، و شجاعه أبی بکر:

اشاره

لقـد رووا: أن أمیر المؤمنین (علیه السـلام) سأل عن أشـجع الناس، فقالوا له: أنت، فرفض ذلک، و قرّر هو نفسه: أنه لما کان یوم بدر جعلوا للنبی صلی الله علیه و آله وسلم عریشا، فقالوا: من یکون مع رسول اللّه لئلا یهوی إلیه أحد من المشرکین؟.

(فو اللّه ما دنا منا أحد إلا أبو بکر، شاهرا بالسیف علی رأس رسول اللّه، لا یهوی إلیه أحد إلا هوی إلیه، فهو أشجع الناس) (۱).

قال الحلبی الشافعی: (و به یرد قول الشیعه و الرافضه: أن الخلافه لا یستحقها إلا علی، لأنه أشجع الناس).

ثم استـدل هو و دحلاـن علی أشـجعیه أبی بکر: بأن النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم قـد أخبر علیا بأنه یقتل علی یـد ابن ملجم، فکان إذا دخل الحرب، و لاقی الخصم، علم أنه لا قدره له علی قتله، فهو معه کالنائم علی فراشه. أما۲.

۱- تاریخ الخلفاء للسیوطی ص ۳۶ و ۳۷، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۴۷ و قال: فیه من لم أعرفه، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۷۱ و ۲۷۲ عن البزار و حیـاه الصـحابه ج ۱ ص ۲۶۱ عنهمـا، و السـیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۵۶ و الفتـح المبین لدحلان بهامش سـیرته النبویه ج ۱ ص ۱۲۲، و عن الریاض النضره ج ۱ ص ۹۲.

أبو بكر؛ فلم يخبر بقاتله، فكان إذا دخل الحرب لا يدرون هل يقتل أولا، و من هذه حالته يقاسى من التعب ما لا يقاسيه غيره.

و مما يدل على شجاعته تصميمه على حرب مانعى الزكاه، مع تثبيط عمر له عن ذلك.

و أنه حين توفى الرسول صلى الله عليه و آله وسلم طاشت العقول، و أقعد على، و أخرس عثمان، و كان أبو بكر أثبتهم.

و أما كونه لم يشتهر عنه فى الحروب ما اشتهر عن على؛ فلأن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يمنعه عن مبارزه الشجعان (۱).

و يقول دحلان: (إن الشجاعه و الثبات فى الأمر هما الأهمّان فى أمر الإمامه، لا سيما فى ذلك الوقت المحتاج فيه إلى قتال أهل الرده و غيرهم) (۲).

و قالوا أيضا: (أبو بكر كان مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم على العريش يوم بدر، مقامه مقام الرئيس، و الرئيس ينهزم به الجيش، و على مقامه مقام مبارز، و المبارز لا ينهزم به الجيش) (۳).

هذا كل ما عند القوم من الأدله على أشجعيه أبى بكر من سائر الصحابه، حتى على (عليه السلام).

عدم صحه ما تقدم:

اشاره

و نحن نقطع بعدم صحه كل ما تقدم، أو عدم دلالته، و بيان ذلك:

۱- راجع فيما تقدم: الفتح المبين لدحلان بهامش سيرته النبويه ج ۱ ص ۱۲۳- ۱۲۵، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۵۶، و عن تفسير القرطبى ج ۴ ص ۲۲۲.
۲- الفتح المبين لدحلان بهامش سيرته النبويه ج ۱ ص ۱۲۴- ۱۲۶.
۳- تاريخ بغداد للخطيب ج ۸ ص ۲۱، و المنتظم لابن الجوزى ج ۶ ص ۳۲۷، و راجع: العثمانيه للجاحظ ص ۱۰.

عدا عما تقدم من عدم صحه قضیه العریش من أساسها ما یلی:

ألف: فرار أبی بکر فی المواقف:

لقد أقرّ دحلان بأن الشجاعه و الثبات هما الأهمّان فی أمر الإمامه.

و نحن نجد أبا بکر یفر فی غیر مشهد. و فراره فی خیبر و حنین و أحد معروف، و لسوف یأتی ذکر مصادره فی تلک الغزوات، و عن فراره فی غزوه خیبر (۱) قال ابن أبی الحدید المعتزلی المعترف بخلافه أبی بکر یذکر فراره هو و عمر:

و ما أنس لا أنس الذین تقدماو فرّهما و الفرّ قد علما حوب

و للرایه العظمی و قد ذهبا بهاملابس ذل فوقها و جلابیب إلی أن قال:

أحضرهما أم حضر أخرج خاضب و ذان هما أم ناعم الخد مخضوب

عذرتکما إن الحمام لمبغض و إن بقاء النفس للنفس مطلوب

لیکره طعم الموت و الموت طالب فکیف یلذ الموت و الموت مطلوب و قال أیضا:ی.

۱- أما بالنسبه لفراره فی غزوه أحد، فسیأتی ذلک مع مصادره الکثیره جدا فی الجزء الرابع من هذا الکتاب. و بالنسبه لفراره فی حنین سیأتی أیضا فی غزوه حنین. و أما بالنسبه لفراره فی غزوه خیبر، فهو أیضا سیأتی مع مصادر کثیره. و قد رواه البزار بسند صحیح، و رواه أیضا الطبرانی، و الإیجی، و البیضاوی، و ابن عساکر فراجع: مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۲۴، و المواقف کما فی شرحه ج ۳ ص ۲۷۶، و أقره شراحه، و المطالع ص ۴۸۳، عن البیضاوی فی طوالع الأنوار، و ترجمه علی بن أبی طالب من تاریخ ابن عساکر بتحقیق المحمودی ج ۱ ص ۸۲، و الغدیر ج ۷ ص ۲۰۴. و سیأتی المزید إن شاء اللّه تعالی.

و لیس بنكر فی حنین فراره ففی أحـد قـد فر قـدما و خیبرا و نقول لإبن أبی الحدید: بل یلذّ الموت لمن بلغ الدرجات العالیه من الیقین و المعرفه بجلال و عظمه اللّه، و مـا أعـدّه لعبـاده الصـالحین و المجاهـدین فی سـبیله، و الناصـرین لـدینه. و كلمـات أمیر المؤمنین (علیه السلام) حول الموت فی سوح الجهاد خیر شاهد علی ذلك.

و فر أبو بكر أیضـا فی أحـد. و یقول الإسـكافی: إنه لم یبق معه حینئـذ سوی أربعه بـایعوه علی الموت، و لیس أبو بكر من بینهم (۱) و سیأتی ذكر ذلك فی غزوه أحد مع مصادره الكثیره إن شاء اللّه تعالی.

و جبن أیضا فی الخندق عن مبارزه عمرو بن عبدود و فر أیضا فی حنین؛ حیث لم یبق معه صـلی الله علیه و آله وسلم سوی علی (ع)، و العباس، و أبی سفیان بن الحارث، و ابن مسعود (۲).

و الخلاصه: إن أبا بكر قـد شـهد المشاهـد كلها، و لیس فقط لم تؤثر عنه أیه بادره تـدل علی شـجاعه و إقـدام، و لم یبارز، و لم یقتل، و لا جرح أحدا، بل ثبت عنه ما یدل علی عكس ذلك تماما و هو الفرار فی أكثر من موقف.

و كان یجبّن الناس باستمرار، و یشیر بترك الحرب و بعد هذا، فهل یعقل أن یكون رجل له هذه المواصفات شجاعا؟.

و إذا كان له عـذر فی بـدر، حیث جعلوه مع النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم فی العریش- المكذوب!- لا یفارقه؛ فأین كان عنه فی أحد، و حنین، و خیبر، و غیرها؟ حینما كان النبی صلی الله علیه و آله وسلم یجد نفسه محاطا بالمشركین، الذین۳.

۱- الغدیر ج ۷ ص ۲۰۶ عن السیره الحلبیه ج ۳ ص ۱۲۳.

۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۲۹۳.

یریدون إطفاء نور اللّه عز و جل. فهل کان أبو بکر فی تلک الوقائع فی عریش رئاسته، و کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم هو الجندی المحارب بین یدی رئیسه أبی بکر، الذی ینهزم الجیش بانهزامه؟!.

و أین کان فی خیبر حینما کشف یاسر الیهودی المسلمین، حتی انتهی إلی موقف النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و قاتل صلی الله علیه و آله وسلم بنفسه. و أرسل إلی علی (ع) الذی کان فی المدینه لرمد عینیه؛ فجاءه.

و قتل مرحبا، و فتح اللّه علی یدیه خیبرا، و کان ما کان مما هو معروف و مشهور.

و فی أحد خلص العدو إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فدثّ بالحجاره حتی وقع لشقه، و شج فی وجهه، إلی آخر ما جری.

إلی غیر ذلک من أمور.

و أما قولهم: إنه صلی الله علیه و آله وسلم کان یمنعه من القتال، فهل منعه فی أحد و حنین، و خیبر، و سائر المشاهد؟ و هل کان یمنعه، ثم یباشر هو بنفسه القتال، حتی یتعرض للإصابه بجسده الشریف؟!. کل ذلک دفاعا عن الرئیس، أبی بکر ابن أبی قحافه؟!.

و أخیرا، فقد قال الإسکافی عن أبی بکر: إنه (لم یرم بسهم قط، و لا سل سیفا، و لا أراق دما، و هو أحد الأتباع غیر مشهور و لا معروف، و لا طالب و لا مطلوب).

و خلاصه کلام الإسکافی الطویل: أنه لا یمکن قیاس أبی بکر برسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و لا جعله رئیسا یهلک الجیش بهلاکه؛ لأن النبی صلی الله علیه و آله وسلم هو صاحب الجیش، و الدین الجدید. و هو الذی یراه عدوه و صدیقه: أنه السید و الرئیس، و هو الذی أحنق قریشا و العرب بدینه الجدید، ثم وترهم بقتل رؤسائهم و أکابرهم. و هو الذی یرتبط به مصیر الأمه و مصیر المحاربین ..

أما أبو بکر، فلا أثر له هنا، و لا کان أعداء الإسلام یقصدونه بالقتل؛ و إنما هو کأی مهاجری آخر، مثل عبد الرحمان بن عوف، و عثمان، و غیرهما. بل کان عثمان أبعد منه صیتا، و أشرف مرکبا، فلم یکن قتله فی إحدی تلک المعارک لیضعف الإسلام، و لاـ تعفی آثاره؛ فکیف یجعل کرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، الذی کان وقوفه وقوف رعایه و تدبیر، و ظهر و سند، یحرس أصحابه، و یدبر أمورهم، و یعیّن مواقفهم، و توجب سلامته الطمأنینه لهم؟

و لو کان فی أول المحاربین، لا نشغلت نفوسهم بمصیره، و شغلهم الإهتمام به عن عدوهم، و لا یکون لهم فئه یلجأون إلیها، و من یکون قوه وعده لهم، یعرف مواضع خللهم، و إذا رأی مصلحه فی إقدامه بنفسه أقدم.

و لو کان أبو بکر شریکا للنبی بالنبوه و کانت العرب تطلبه مثله لصح قولهم. و أما و هو أضعف المسلمین جنانا، و أقلهم عند العرب تره، و لا حارب أبدا، بل هو أحد الأتباع، فکیف یجوز أن یجعل بمقام و منزله رسول اللّه؟!

ثم ذکر الإسکافی قصه مبارزته لولده عبد الرحمان فی أحد، و اعتبر أن قول الرسول صلی الله علیه و آله وسلم له: امتعنا بنفسک، کان لعلمه بأنه لیس أهلا للحرب و ملاقاه الرجال، و أنه لو بارز لقتل. ثم ذکر قوله تعالی: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِینَ عَلَی الْقاعِدِینَ أَجْراً عَظِیماً، و آیات أخری، و أضاف أنه لو کان الجبان و الضعیف یستحقان الرئاسه لترکهما الحرب، لکان حسان بن ثابت أحق بها.

و لقد کانت قریش ترید قتل النبی صلی الله علیه و آله وسلم أولا و علی (علیه السلام) ثانیا، لأنه أشبه الناس به، و أقربهم إلیه، و أشدهم دفعا عنه، لأن قتل علی (ع) یضعف النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و یکسر شوکته. و قد وعد جبیر بن مطعم غلامه

وحشيا بالحربه إن هو قتل محمدا، أو عليا، أو حمزه، و لم يذكر أبا بكر، و لمقاربه حال على (ع) لحال النبى صلى الله عليه و آله وسلم وجدنا النبى صلى الله عليه و آله وسلم يخاف و يحذر عليه، و يدعو له بالسلامه و الحفظ إنتهى كلام الإسكافى باختصار (۱).

و قد فات الإسكافى أن يذكّر بحال أبى بكر حين رأى سراقه مقبلا يجرّ رمحه، و سراقه رجل واحد لم تذكر عنه شجاعه (۲).

ب: حراسه أبى بكر للنبى:

و أما حديث أنه وقف بالسيف على رأس رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لا يهوى أحد من المشركين بسيفه إلا أهوى إليه؛ فلا يمكن أن يصح أيضا و ذلك للأمور التاليه:

۱- إنه رغم ضعف إسناد هذه الروايه (۳) يكذبها قولهم المشهور:

إن سعد بن معاذ كان مع جماعه من الأنصار يحرسون الرسول صلى الله عليه و آله وسلم فى العريش، و يضيف البعض إليهم عليا أيضا (۴).

و لعلهم ذكروا عليا (ع) لما تقدم، من أنه كان لا يغفل عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فكان يقاتل قليلا ثم يأتى إليه ليفتقده.

و إذا كان النبى و أبو بكر فى داخل العريش، و هؤلاء مع ابن معاذ يحرسونهما فى خارجه، فكيف وصل إليه المشركون، و كان إذا أهوى أحدهم إليه أهوى إليه أبو بكر بالسيف؟.۱.

۱- راجع: شرح النهج للمعتزلى ج ۱۳ ص ۲۷۸- ۲۸۴.

۲- تقويه الإيمان ص ۴۲.

۳- ضعف إسنادها الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ۹ ص ۴۶۱.

۴- البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۷۱، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۱۵۶ و ۱۶۱.

ثم أليس حال هؤلاء الحراس أشد من حال أبى بكر، الذى يوجد من يدافع عنه فى الخارج، و هو مطمئن البال فى الداخل؟!.

۲- يقول الأميني: أضف إلى ذلك: أن حراسه النبى لا تختص بأبى بكر، و لا بابن معاذ، فقد حرسه غيره فى مواقع و غزوات أخرى، كبلال، و ذكوان، و سعد بن أبى وقاص بوادى القرى؛ و ابن أبى مرثد ليله وقعه حنين، و الزبير يوم الخندق، و محمد بن مسلمه يوم أحد، و المغيره يوم الحديبيه، و أبى أيوب الأنصارى ببعض طريق خيبر. و قد استمرت هذه الحراسه إلى أن نزل قوله تعالى فى حجه الوداع: وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ، فترك الحرس. هذا كله على فرض تسليم حراسه أبى بكر له (۱).

و ما تقدم و إن كان ربما يكون للنقاش فى بعضه مجال، إلا أن السمهودى قال و هو يتحدث عن (أسطوان المحرس):

(قال يحيى: حدثنا موسى بن سلمه، قال: سألت جعفر بن عبد اللّه بن الحسين عن أسطوان على بن أبى طالب، فقال: إن هذه المحرس، كان على بن أبى طالب يجلس فى صفحتها التى تلى القبر، مما يلى باب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، يحرس النبى صلى الله عليه و آله وسلم) (۲).

۳- و يقول الأمينى أيضا: إنه لو كان حديث سيف أبى بكر فى حراسته للنبى صحيحا، لكان أبو بكر أولى و أحق بنزول القرآن فى حقه من على، و حمزه، و عبيده، الذين نزل فيهم: هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ الآيه. و قوله تعالى: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا۸۱.

۱- الغدير ج ۷ ص ۲۰۲. و نقل ما ذكر عن: عيون الأثر ج ۲ ص ۳۱۶، و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۳۸۳، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۴، و شرح المواهب للزرقانى ج ۳ ص ۲۰۴.

۲- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۴۴۸.

اللَّهَ عَلَيْهِ*. و لكان أحق من على بقوله تعالى: هُوَ الَّذِى أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِينَ، و غير ذلك من الآيات.

و كان حقا على رضوان الذى نادى يوم بدر:

لا سيف إلا ذو الفقارو لا فتى إلا على أن ينوه باسم أبى بكر و سيفه المشهور على رأس رسول اللّه، حيث لم يجرؤ أحد سواه على القيام بذلك، و به حفظ رسول اللّه و الدين (۱).

ج: أبو بكر فى ساحه الحرب:

قولهم: إنه كان فى العريش ينافيه:

۱- قولهم الآخر: إنه كان على الميمنه، أو فى الميمنه، يوم بدر (۲).

۲- و ينافيه قولهم إن ولده عبد الرحمان قال له: يا أبت لقد أهدفت لى يوم بدر مرارا فصدفت عنك (۳).

۳- و ينافيه أيضا قولهم: إن عبد الرحمان دعا يوم بدر إلى البراز، فقام إليه والده أبو بكر ليبارزه، فقال له الرسول: متعنا بنفسك (۴). و قد تقدم تعليق الإسكافى على هذه القضيه. و ستأتى أيضا فى واقعه أحد إن شاء اللّه تعالى.ى.

۱- راجع: الغدير ج ۲ ص ۴۶- ۵۱، و ج ۷ ص ۲۰۲ و ۲۰۳ بتصرف.

۲- مغازى الواقدى ج ۱ ص ۵۸، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۲۷۵.

۳- الروض الانف ج ۳ ص ۶۴، و فى مستدرك الحاكم ج ۳ ص ۴۷۵، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۳۳۲ و ۳۳۳ عن الكنز ج ۵ ص ۳۷۴: أن ذلك كان يوم بدر.

۴- سنن البيهقى ج ۸ ص ۱۸۶، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۳۳۲ و ۳۳۳ عن الحاكم عن الواقدى.

د: حرب الناكثين و القاسطين:

و أما عن إخبار النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لأمير المؤمنين (عليه السلام) بمحاربته للناكثين و القاسطين، و بقتل ابن ملجم له؛ فهو مع خصمه كالنائم على فراشه كما يدعون، فلا يفيدهم شيئا، و نكتفى هنا بتسجيل النقاط التاليه:

۱- إن الإسكافى يقول: إن إخباره صلى الله عليه و آله وسلم إياه بقتال الناكثين و القاسطين، إنما كان بعد أن وضعت الحرب أوزارها، و دخل الناس فى دين اللّه أفواجا، و وضعت الجزيه، و دان العرب قاطبه له (۱).

۲- و أما إخباره صلى الله عليه و آله وسلم بأنه سوف يستشهد على يد ابن ملجم، فإنما قال له فى غزوه العشيره، حينما كناه بأبى تراب: إن أشقى الأولين و الآخرين يخضب لحيته من رأسه، لكنه لم يعين له وقت ذلک، فلعله بعد شهر، و لعله بعد سنوات.

۳- إن من الممكن أن يحصل البداء فى هذا الأمر، على اعتبار:

أن الإخبار إنما كان عن تحقق المقتضى، من دون تعرض للموانع.

۴- و لو سلمنا ذلک، فكيف يكون كالنائم على فراشه، مع أنه يمكن أن يتعرض بل تعرض بالفعل للجراح الكثيره فى أحد و غيرها بالاضافه إلى امكانيه تعرضه (عليه السلام) لكسر، أو لقطع بعض أعضائه؟ فهل تأكد لدى هؤلاء: أنه كان فى مأمن من كل ذلک، حتى أصبح عندهم مع خصمه كالنائم على فراشه؟!. و لماذا كان المسلمون يتمدحون شجاعته، و يقرضها اللّه و رسوله فى غير مقام، كما فى خيبر و أحد و بدر و غيرها.

و لماذا يعتبرونها امتيازا له، و من أسباب فضله و عظمته عندهم؟ فلو كان ذلک صحيحا لكان الكل أشجع من على حتى النساء.۷.

۱- شرح النهج للمعتزلى ج ۱۳ ص ۲۸۷.

۵- إنهم یروون: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال للزبیر: إنه سیقاتل علیا و هو له ظالم، و نزل فی حق طلحه قوله تعالی: ما کانَ لَکُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَ لا أَنْ تَنْکِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ و یروون أیضا قصه أحجار الخلافه التی یدّعون: أن أبا بکر کان فی المقدمه فیها، و غیر ذلک من الروایات الکثیره جدا فی حق کثیر من الصحابه. کما أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه کان یعلم: بأن هذا الدین سیظهر؛ و لسوف یدخل صلی الله علیه و آله وسلم مکه ظافرا، و سیحصل المسلمون علی کنوز کسری و قیصر. إلی غیر ذلک مما لا مجال لتتبعه. فهل بطل بذلک جهادهم؟! و ذهب فضلهم، و تقلصت شجاعتهم؟!

ه: حرب مانعی الزکاه:

و أما حرب أبی بکر لمانعی الزکاه، فلم یکن بنفسه، و إنما بغیره، و من أجل الحفاظ علی مکانته و موقعه فی الحکم. و ذلک لأنهم أنکروا علیه تصدیه للخلافه، و أخذه ما لیس له بحق، و کذلک کان الحال فی قتال من أطلقوا علیهم کلمه (أهل الرده).

و واضح: أن العناد فی الرأی لا یدل علی الشجاعه فی القتال.

فربما تجد الجبان یصر علی رأیه الذی سوف ینفذه غیره أکثر من الشجاع.

و: ثباته حین وفاه الرسول صلی الله علیه و آله وسلم :

و أما عن ثباته حین وفاته صلی الله علیه و آله وسلم ، فنشیر إلی ما یلی:

۱- یقول العلامه الأمینی رحمه اللّه تعالی: إنه إذا کان المیزان فی الشجاعه هو ما ذکر من ثباته عند موته صلی الله علیه و آله وسلم ، فإن أبا بکر یکون أشجع من النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه، فإنه لم یثبت عند موت جماعه عادیین، کعثمان بن

مظعون، حین قبّله و هو یبکی، و له شهیق، و الدموع تتحادر علی خدیه (۱).

و عثمان أیضا کان أشجع من النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ لأن موت زوجته، إبنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم لم یمنعه عن مقارفه النساء لیله وفاتها، و کان صلی الله علیه و آله وسلم یبکی علی ابنته (۲).

۲- إن ما ذکروه من تخبیل عمر، و إخراس عثمان، و إقعاد علی إلخ إن صح، کان مانعا عن خلافتهم- علی حد قول دحلان- لأنهم ما کان لهم تلک الشجاعه و الثبات فی الأمور، اللذان هما الأهمان فی أمر الإمامه، فکیف قبلوا بخلافتهم، و هم فاقدون لأهم أمر یحتاج إلیه فی الإمامه؟.

و عن إقعاد علی (ع) نقول: کیف؟ و قد قضی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی حجره، و هو الذی تولی غسله، و کفنه، و دفنه دونهم، فنراه ما قعد عن ذلک، و لا تقاعس عنه.

۳- إن ما ذکر من ثبات أبی بکر حین موته صلی الله علیه و آله وسلم ، إنما یکون دلیلا لو کان لموت النبی أثر علیه، و هو قد تحمل ذلک الأثر، و قاوم تلک الصدمه. مع أننا نجد أمیر المؤمنین (علیه السلام) یواجهه بحقیقه: أن موت النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن یعنیه، حتی اضطر أبو بکر إلی الإستشهاد۹.

۱- الغدیر ج ۷ ص ۲۱۴ عن: سنن البیهقی ج ۳ ص ۴۰۶، حلیه الأولیاء ج ۱ ص ۱۰۵، و الإستیعاب ج ۲ ص ۴۹۵، و أسد الغابه ج ۳ ص ۳۸۷، و الإصابه ج ۲ ص ۴۶۴، و سنن أبی داود ج ۲ ص ۵۸، و سنن ابن ماجه ج ۱ ص ۴۸۱. و ثمه مصادر أخری ذکرها العلامه الأحمدی فی کتابه: التبرک ص ۳۵۵ فراجع.

۲- الغدیر ج ۲ ص ۲۱۴ و ج ۳ ص ۲۴ عن: الروض الانف ج ۳ ص ۲۴، و مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۷، و الإستیعاب ج ۲ ص ۷۴۸، و صححه، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۴ و ۴۸۹.

بالناس علی حزنه علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم (۱).

و علی کل حال؛ فإن ما ذکروه لإثبات أشجعیه أبی بکر لا یفید شیئا فی إثباتها، و لا یسمن و لا یغنی من جوع.د.

۱- حیاه الصحابه ج ۲ ص ۸۴، و کنز العمال ج ۷ ص ۱۵۹ عن ابن سعد.

البحث الثالث: ذو الشمالین، و سهو النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

اشاره

قد تقدم أن ذا الشمالین قد استشهد فی بدر. و لکن ثمه روایه تنافی ذلک، و ملخصها: أن أبا هریره ادعی؛ أنه حضر مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم یصلی الظهر أو العصر؛ فسلم الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فی رکعتین، فقال ذو الشمالین بن عبد عمرو، و کان حلیفا لبنی زهره: أخففت- أو أقصرت- الصلاه أم نسیت؟ فقال صلی الله علیه و آله وسلم : ما یقول ذو الیدین؟. قالوا: صدق یا نبی اللّه. فأتم بهم الرکعتین اللتین نقص.

و للروایه نصوص أخری مختلفه، ففی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم أجاب ذا الیدین بقوله: کل ذلک لم یکن.

و فی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم وقف متکئا علی خشبه المسجد مغضبا، و خرج سرعان من الناس یخبرون بقصر الصلاه.

و فی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قام یمشی، فلحقه أبو بکر و عمر و ذو الیدین (۱).ک.

۱- صحیح البخاری الباب الثالث من أبواب ما جاء فی السهو فی الصلاه، و صحیح مسلم فی أبواب السهو، و فتح الباری ج ۳ ص ۷۷ حتی ص ۸۳، و البخاری بهامشه، و مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ۲ ص ۲۹۶ و ۲۹۷ و ۲۹۹، و مسند أحمد ج ۲ ص ۲۷۱ و ۲۸۴ و ۲۳۴، و موطأ مالک ج ۱ ص ۱۱۵، و نقل عن کنز العمال ج ۴ ص ۲۱۵ و ۲۱۴ عن عبد الرزاق و ابن أبی شیبه، و تهذیب الأسماء و اللغات ج ۱ ص ۱۸۶، و الإستیعاب هامش الإصابه ج ۱ ص ۴۹۱/ ۴۹۲، و الإصابه ج ۱ ص ۴۸۹ و ۴۲۹، و أسد الغابه ج ۲ ص ۱۴۶، و سنن البیهقی ج ۲ ص ۲۳۱، و سنن النسائی باب ما یفعل من سلم من الرکعتین ناسیا و تکلم و غیر ذلک.

و فی بعض الروایات: صلی بهم الصبح رکعه، فلما أخبره ذو الشمالین بذلک أخذ بیده یطوف به بین الصفوف، یسألهم. ثم صلی صلی الله علیه و آله وسلم بالناس رکعه واحده و سجد سجدتی السهو، ثم سلم.

و فی الصحیحین: أنه لما اعترض الخرباق علیه صلی الله علیه و آله وسلم بذلک، و شهد بعض الصحابه بصحه الإعتراض، قام صلی الله علیه و آله وسلم غضبان یجرّ رداءه، فدخل الحجره، ثم خرج علیهم، ثم صلی رکعتین فسلّم، و سجد سجدتین. و کان ذلک فی صلاه الظهر أو العصر.

و عند البزار: أنه بعد أن أتم النبی صلی الله علیه و آله وسلم صلاته، دخل علی بعض نسائه، فلحقه ذو الیدین، فسأله إن کانت الصلاه قصرت أم لا، فأخذ بیده، فخرج إلی القوم الذین کانوا صلوا معه، فسألهم، فأجابوه حسبما تقدم.

و قد وردت هذه الروایه فی کتب الشیعه بأسانید صحاح أیضا. و قد رواها سماعه بن مهران، و الحسن بن صدقه، و سعید الأعرج، و جمیل بن دراج، و أبو بصیر، و زید الشحام، و أبو سعید القماط، و أبو بکر الحضرمی، و الحرث بن المغیره.

و نقول:

أولا: الروايات مضطربه، و غير متوافقه، كما يعلم بالمراجعه إلى مصادرها و المقارنه فيما بينها. و معنى ذلك هو أنها لا يمكن أن تكون كلها صحيحه.

و ثانيا: قال النووى بعد أن ذكر بعض نصوص الروايه: (و أشباه هذه الألفاظ المصرحه بأن أبا هريره حضر القصه، و هو مسلم. و قد اجتمعوا على أن أبا هريره إنما أسلم عام خيبر، سنه سبع من الهجره، بعد بدر بسبع سنين. و كان الزهرى يقول: إن ذا اليدين هو ذو الشمالين، و أنه قتل ببدر، و أن قصته فى الصلاه كانت قبل بدر إلخ) (۱).

أضف إلى ذلك: أن شعيب بن مطير قد أخبر عن أبيه: أنه التقى بذى اليدين و حدثه بما جرى فى صلاه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، مع أن مطيرا متأخر جدا و لم يدرك زمن النبى صلى الله عليه و آله وسلم (۲).

و قد صرح بأن ذا اليدين هو ذو الشمالين فى روايه وردت عن الإمام الصادق (ع) (۳). و كذا ورد فى مصادر أخرى (۴). كما أن بعض الروايات الأخرى قد جمعت بين اللقبين (۵) فراجع.ك.

۱- تهذيب الأسماء و اللغات ج ۱ ص ۱۸۶، و راجع: الدر المنثور للعاملى ج ۱ ص ۱۰۹، و حول قتل ذى الشمالين فى بدر راجع: طبقات ابن سعد ج ۳ ص ۱۱۹.

۲- راجع تهذيب الأسماء ج ۱ هامش ص ۱۸۶.

۳- الكافى للكلينى ج ۳ ص ۳۵۷، و الوسائل ج ۵ ص ۳۱۱، و الدر المنثور للعاملى ج ۱ ص ۱۰۹ و ۱۱۰.

۴- راجع: طبقات ابن سعد ج ۳ قسم ۱ ص ۱۱۸، و التراتيب الإداريه ج ۲ ص ۳۸۵.

۵- هى روايه مسند أحمد، و كنز العمال عن عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و المصنف لعبد الرزاق ج ۲ ص ۲۹۶ و ۲۷۱ و ۲۷۴ و ۲۹۷ و ۲۹۹، و راجع إرشاد السارى ج ۳ ص ۲۶۷ و نقل قول الجوهرى باتحادهما. فى الإستيعاب فى ترجمه ذى اليدين، و كذا فى الطبرى، و شرح موطأ مالك للسيوطى، و تهذيب الأسماء و اللغات ج ۱ ص ۱۸۶، و غير ذلك.

و علیه، فحکم صاحب الإستیعاب و غیره علی القول باتحادهما أنه غلط؛ إستنادا إلی روایه أبی هریره المتقدمه (۱).

فی غیر محله، بل العکس هو الصحیح: أی أن الظاهر: هو أن أبا هریره هو الذی تصرف فی الروایه، و جعل نفسه مع الحاضرین لتلک الصلاه.

و أما روایه عمران بن الحصین، الداله علی أن ذا الیدین هو الخرباق، فلا تنافی ما ذکرناه، إذ یجوز أن یکون الخرباق لقبا لذی الشمالین.

و وصفهم: الخرباق بالسلمی لا یضر؛ لأن سلیما کان أحد أجداد ذی الیدین أو ذی الشمالین (۲).

و قد صرح ابن قتیبه باتحادهما، و قال: و قد یقال: إن اسمه الخرباق. فی القاموس: (ذو الیدین الخرباق) (۳).

و ثالثا: إن الروایات التی بین أیدینا تذکر أحداثا و تصرفات للنبی صلی الله علیه و آله وسلم تؤدی إلی أن تنمحی صوره الصلاه، و من المقطوع به: أن محو صوره الصلاه یوجب بطلانها؛ لا سیما إذا کان صلی الله علیه و آله وسلم قد استقبل الناس۵.

۱- الإستیعاب هامش الإصابه ج ۱ ص ۴۹۱، و أسد الغابه ج ۲ ص ۱۴۲ و ۱۴۵ و ۱۴۶، و راجع: التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۳۸۵ عن التوشیح و الإرشاد و الفتح و غیرهم من شروح البخاری.

۲- راجع: طبقات ابن سعد ج ۳ قسم ۱ ص ۱۱۸، و الإصابه ج ۱ ص ۴۸۹، و أسد الغابه ج ۲ ص ۱۴۱ و ۱۴۵.

۳- راجع: التراتیب الإداریه ج ۲ ص ۳۸۵.

بوجهه- كما فى بعض الروايات- فإن استدبار القبله، و لو ساهيا مبطل للصلاه.

لكن روايه الكلينى قد صرحت: بأنه صلى الله عليه و آله وسلم ما برح من مجلسه (۱).

هذا كله لو قلنا: إن الكلام الإختيارى لمصلحه الصلاه لا يبطل الصلاه أيضا.

و رابعا: كيف قال صلى الله عليه و آله وسلم : كل ذلك لم يكن؟! فإنه إذا كان يجوّز على نفسه السهو، كان الأنسب أن يقول: ظنى أن ذلك لم يكن.

إلا أن يقال: إنه إنما أخبر عن اعتقاده، حيث إنه كان جازما بعدم وقوع السهو. و خطاب ذى اليدين له لم يوجب أى شبهه لديه، بل بقى جازما مصرا على موقفه، إلا أنه لما رأى إصرار ذى اليدين عاد و شك فى الأمر.

و خامسا: لماذا قام غضبانا يجر رداءه؟ فهل غضب من قول ذى اليدين؟ فإن كان لأجل أنهم واجهوه بالحقيقه فهو لا يليق بشأنه صلى الله عليه و آله وسلم ، و إن كان لأجل أنه رآهم قد افتروا عليه، و اتفقوا على تكذيبه، و نسبه ما لا يليق به إليه، فلماذا عاد و أتم الصلاه بهم، و سجد سجدتى السهو؟!

سادسا: لم نفهم كيف صحت الصلاه التى دخل فى أثنائها إلى الحجره ثم عاد، و نحو ذلك.

روايات السهو عند الشيعه:

و أخيرا، فإن الروايات عن أهل البيت فى هذا الموضوع عديده، و منها خمس معتبرات من حيث السند، لكن ليس فيها ما يوجب الإشكال بما تقدم، و قد كتب التسترى رساله فى هذا الموضوع طبعت فى۶.

۱- الكافى ج ۳ ص ۳۵۶.

أواخر ج ۱۱ من كتاب قاموس الرجال، فليراجعها من أراد.

و لكن قد روى الشيخ فى التهذيب عن زراره قال: سألت أبا جعفر (ع): هل سجد رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم سجدتى السهو قط؟ فقال: لا، و لا يسجدهما فقيه.

ثم روى أحاديث تضمنت سهو رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم قال: الذى أفتى به ما تضمنه هذا الخبر؛ فإن الأخبار التى قدمناها من أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم سها، فسجد، فإنها موافقه للعامه (۱).

و قد أورد على هذه الروايات، بأنها من أخبار الآحاد روتها الناصبه و المقلده من الشيعه؛ فلا يصح الإعتماد عليها للإعتقاد؛ لأنه يكون من أتباع الظن (۲).

لماذا كان ما كان:

و قد يمكن للبعض أن يوجه سهو النبى صلى الله عليه و آله وسلم بأن من الممكن أن يسهى اللّه نبيه الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم لمصلحه تقتضى ذلك، و حاله حاله من الجلاله و الرساله بما يلى:

۱- أن لا يغلوا الناس فيه فيؤلهونه، أو يثبتون له بعض الصفات التى ليست له.

۲- إن اللّه تعالى أراد أن يفقههم، كما فى روايه الحسن بن صدقه، التى رواها الكلينى (۳) ثم هو يريد أن يعرفهم: أن الرسول ما هو إلا بشر مثلهم. فكل صفه تخرج به عن هذا تصبح فى غير محلها، و لا يمكن۶.

۱- الدر المنثور للعاملى ج ۱ ص ۱۰۷.

۲- الدر المنثور للعاملى ج ۱ ص ۱۱۳.

۳- الكافى ج ۳ ص ۳۵۶.

قبولها.

۳- إن اللّه تعالى هو الـذى أنساه رحمه للأمه؛ ألا ترى لو أن رجلا صـنع هـذا لعيّر؟! و قيل له: ما تقبل صـلاتک. فمن دخل عليه اليوم ذاک، قال: قد نسى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و صارت أسوه إلخ (۱).

و قـد ورد شبيه ذلک فى نومه صـلى الله عليه و آله وسـلم عن صـلاه الصـبح فى السـفر، إن صـحت الروايه. و نحن نرى أنها غير صحيحه، كما سيأتى إن شاء اللّه تعالى.

قصور هذه التوجيهات:

و لكنهـا توجيهات لا تكفى، فإن التعيير بـذلک إنما يصـح ممن لا يقع منه سـهو أصـلا، أما من حاله فى ذلک حال الآخرين فلا يقبل ذلک منه.

و أما بالنسبه للغلوّ فى الرسول فمن الممكن أن يدفع ذلک بطرق أخرى لا يلزم منها محذور.

و كذلک الحال بالنسبه إلى تعلم أحكام السهو، فإن ذلک ممكن بدون أن يبتلى به النبى ككثير من الأحكام الأخرى.

هذا بالإضافه إلى وجود مفسده فى هذا السهو، و هو فقدان الثقه بتعليم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و بكل ما جاء به.

ايراد و جوابه:

و توضيح هذا الايراد الأخير كما يلى:

لربمـا يقـال: إن فعـل النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم و قوله، و تقريره، حجه. و قضـيه السـهو، تنافى ما اتفق عليه المسـلمون من حجيّه فعله، بل و تنافى حجيه۷.

۱- الكافى ج ۳ ص ۳۵۷.

قوله أيضا.

و هذا يبطل الوثوق به، و الإعتماد عليه؛ و هو مناف لحكمه النبوه و الرساله (۱).

و يمكن أن يجاب عن ذلک، بأنه إنما ينافى حجيه فعله و قوله، لو أقرّ على سهوه و أخذ الناس الحكم الخطأ عنه، و أما إذا لم يقرّه اللّه عليه، بل بيّنه له و للناس بنحو ما، فإنه لا مانع منه، لا عقلا و لا شرعا (۲).

و كلمتنا الأخيره هنا هى: أن إنساء اللّه تعالى لنبيه الأكرم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لمصلحه يراها، يصطدم بمقوله: أن هذا ما هو إلا إحاله على مجهول، و ما ادّعى من عدم إقرار اللّه تعالى له على السهو لا يكفى فى حفظ كرامه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و الإطمئنان إلى ما يصدر عنه صلى الله عليه و آله وسلم ، بما يكون له طابع الفوريه و عدم المهله، حيث لا تبقى فرصه لظهور الخلاف.

كما أن ذلک يسى ء إلى قداسه النبى صلى الله عليه و آله وسلم بنظر الناس، و ذلک ظاهر لا يخفى.

هذا و لا بأس بالتعرض هنا إلى العصمه عن السهو و النسيان و الخطأ، ثم العصمه عن الذنوب، و أنها جميعا هل هى اختياريه أم لا.

فالبحث يقع فى ناحيتين: إحداهما: العصمه عن النسيان، و السهو، و الخطأ، و الأخرى العصمه عن الذنب؛ فنقول:

العصمه عن السهو و الخطأ و النسيان إختياريه:

أما العصمه عن السهو و الخطأ و النسيان، فهى اختياريه على ما يظهر، و ما جرى فى قضيه الصلاه- لو صح- فإنما هو إنساء من اللّه له١.

۱- راجع: دلائل الصدق ج ۱ ص ۳۸۴- ۳۸۶.

۲- راجع: فتح البارى ج ۳ ص ۸۱.

صلی الله علیه و آله وسلم ؛ لمصلحه اقتضت ذلک لا نسیان منه صلی الله علیه و آله وسلم . و یمکن تقریب ذلک بما یلی:

۱- إن من یمرّن نفسه علی ألّا ینسی، أو علی الضبط و التدقیق، یصیر أقدر علی الحفظ، و عدم النسیان، و تقل نسبه خطئه بالمقایسه مع غیره ممن لا یبالی بالشی ء حفظه أو نسیه، زاد فیه، أو نقص منه. فإذا کان ذلک الأمر من اختصاصه، کان احتمال النسیان أو الخطأ فیه أقل. و کلما کان اهتمامه فیه أکثر، کلما کان نسیانه له و خطؤه فیه أقل أیضا. و هذا الأمر یدرک بالوجدان، و یعلم بالتجربه.

و هذا صادق بالنسبه إلی الإنسان العادی، الذی نعرفه و نألفه. کما أنه کلما کانت الملکات و المدارک، و القوی النفسیه، و الفکریه و غیرها قویه لدی الشخص، فإنه یکون أیضا أکثر سیطره علی ذاکرته، و تصرفاته؛ و یقل احتمال الخطأ، و السهو، و النسیان عنده. کالأم المرضعه، فإن ذهولها عما أرضعت من الأمور التی لا یمکن أن تحصل فی العاده.

و نبینا الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) هو القمه فی کل شی ء.

فهو الإنسان الأول الذی یمثل خلافه اللّه الحقیقیه علی وجه الأرض. و هو الإنسان الذی کان فانیا فی اللّه، و لیس له همّ، و لا هدف إلا رضی اللّه سبحانه، و تحقیق أهدافه تعالی علی وجه الأرض، فمن الطبیعی أن لا یصل إلیه أحد، و لا یدانیه مخلوق فی الضبط و الحفظ، و لا سیما فیما یتعلق بهدفه الأسمی، و فی عبادته لربه، و طاعته له لا سیما و هو یراه حاضرا و ناظرا. و ذلک أمر واضح لا یحتاج إلی مزید بیان.

هذا بالإضافه إلی أن ما یبذله النبی صلی الله علیه و آله وسلم من جهد فی سبیل حفظ الدین و أحکامه، یصبح سببا فی أن یفیض اللّه تعالی علیه من ألطافه و یمدّه بالتسدید و التأیید، وفقا للوعد الصادر عنه حیث یقول تعالی: وَ الَّذِینَ جاهَدُوا فِینا لَنَهْدِیَنَّهُمْ سُبُلَنا و قوله تعالی: وَ لَیَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ یَنْصُرُهُ

و قوله تعالى: إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً.

۲- هناك بعض الأمور التى توجب النسيان، و بمقدور كل أحد أن يتجنبها، و من ثم يجنب نفسه و لا يعرضها لآثارها. و قد ذكرت بعض الروايات طائفه منها. فمثلا: ذكر مما يوجب النسيان أكل الجبن، و قراءه كتابه القبور و أكل الكزبره، و كثره شرب الماء، و العبث ببعض الأعضاء، و كثره الهم، الناشى ء فى الأكثر من كثره الذنوب، و نحو ذلك.

و هناك أمور تزيد فى الذاكره، كعمليه التذكر، و كأكل الزبيب، و أمور أخرى لا مجال لذكرها. و واضح أن القدره على السبب تعتبر قدره على مسببه؛ فيمكن أن يكلف الإنسان بأن لا ينسى الشى ء الفلانى؛ أو أن يزيد من نسبه حفظه و ضبطه، باعتبار قدرته على سبب ذلك. و التكليف بالمسبب الذى لا يقدر عليه الإنسان إلا بقدرته على سببه كثير فى الشرع.

۳- إن ثمه آيات كثيره تلوم على النسيان؛ بل فى بعضها وعيد بالعقاب عليه، أو جعل العقاب فى الآخره فى مقابل النسيان الحاصل فى الدنيا. و نذكر على سبيل المثال الآيات التاليه:

وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآياتِ رَبِّهِ؛ فَأَعْرَضَ عَنْها، وَ نَسِيَ ما قَدَّمَتْ يَداهُ (۱) فإن سياق الآيه، و التعبير ب (ذكّر) لا يناسب إراده التجاهل من كلمه (نسى)، كما يريد أن يدعيه البعض، و كذلك الحال فى الآيات التاليه. فالمراد هو الغياب عن الذاكره، بسبب التساهل و الاعراض، و عدم الإهتمام.

يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ، وَ نَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ (۲).

فَالْيَوْمَ نَنْساهُمْ كَما نَسُوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هذا (۳).

وَ لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْساهُمْ أَنْفُسَهُمْ (۴).۹.

۱- الكهف: ۵۷.

۲- المائده: ۱۳.

۳- الأعراف: ۱۵.

۴- الحشر: ۹.

نَسُوا اللَّهَ، فَنَسِيَهُمْ (۱).

أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ (۲).

فَذُوقُوا بِما نَسِيتُمْ لِقاءَ يَوْمِكُمْ هذا (۳).

و كذا قوله تعالى: رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا (۴).

فإن هذا الطلب إنما يصح بعد فرض صحه المؤاخذه على النسيان و الآيات فى هذا المجال كثيره، و لا مجال لنقلها كلها.

كما أننا نجد بعض الآيات تنهى عن النسيان، و النهى لابد أن يكون عن أمر مقدور.

قال تعالى: وَ لا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيا (۵).

و قال تعالى: وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (۶).

و إراده الترک فى الآيتين لا ينافى ما ذكرناه، فإن المقصود به هو الترك عن نسيان ناشى ء عن التساهل، و عدم الإهتمام، مع العلم بأن بإمكان المكلف أن لا ينسى، فإن القدره على السبب قدره على المسبب، و حينئذ فالعقاب على نسيان من هذا القبيل ليس قبيحا عقلا (۷).

و يقول البعض: عن السهو إنه (يمكن التحرز منه) (۸)۷.

۱- التوبه: ۶۷.

۲- البقره: ۴۴.

۳- السجده: ۱۴.

۴- البقره: ۲۸۶.

۵- القصص: ۷۷.

۶- البقره: ۲۳۷.

۷- راجع: أوثق الوسائل ص ۲۶۲.

۸- الدر المنثور للعاملى ج ۱ ص ۱۱۷.

و لم نجد له عزما:

و قد نرى أن اللّه قد أشار إلى اختياريه النسيان حين قال: وَ لَقَدْ عَهِدْنا إِلى آدَمَ مِنْ قَبْلُ، فَنَسِيَ، وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً.

فإن هذه الآيه تدل على أنه لو كان لآدم طاقه، و تحمل، و عزم، لما أقدم على ما أقدم عليه. مما يعنى أن النسيان ناشی ء عن عدم القدره على التحمل، فكلما زادت قدره الإنسان و عزيمته، و طاقته، كلما قلت نسبه النسيان لديه بمقتضى هذه الآيه الكريمه.

و دليل آخر على اختياريه النسيان و هو قوله صلى الله عليه و آله وسلم : رفع عن أمتى النسيان، حيث إنه رفع امتنان و تسهيل. و الرفع إنما يكون لما يقبل الجعل و الوضع و هو المؤاخذه، و المؤاخذه إنما تكون على أمر اختيارى و مقدور و لو بواسطه القدره على سببه، فإن القدره على السبب قدره على المسبب كما قلنا.

العصمه فى التبليغ و فى غيره:

و بعد ما تقدم نشير إلى أنه إذا ثبتت صفه العصمه له، و تحققت فيه، فلا يختص ذلك فى مورد دون مورد، لأن الملكه لا تتبعض و لا تتجزأ، و لا يصح ما قالوه من أنه صلى الله عليه و آله وسلم معصوم فى التبليغ فقط.

و ذلك ظاهر لا يخفى.

العصمه عن الذنب إختياريه أيضا:

سؤال يحتاج الى جواب:

يعتقد المسلمون عموما (۱) بعصمه جميع الأنبياء صلوات اللّه عليهم، و يزيد شيعه أهل البيت (عليهم السلام) على ذلك: إعتقادهم بعصمه الأئمه الاثنى عشر (عليهم السلام). و ذلک لأنه یجب اتباعهم، و الإقتداء بهم؛ و لا یعقل تجویز ذلک فضلا عن إیجابه، إذا کانت المعاصی تصدر منهم؛ لأن معنی ذلک هو تجویز إرتکاب المعاصی نفسها، و هو غیر معقول، لأنها تخرج حینئذ عن کونها معاصی من جهه، و لأن ذلک ینافی حکمه و سر إرسال الأنبیاء من الجهه الأخری.

و لسنا هنا بصدد بیان التفاصیل الکامله، و البحث الشامل للأقوال المختلفه حول هذه القضیه. و إنما نرید هنا- فقط- أن نجیب علی السؤال التالی:

هل عصمه الأنبیاء و الأئمه تعنی:- کما یری البعض- أنهم لا یستطیعون أن یفعلوا الذنب، و لا یقدرون علی غیر الطاعه، فهم مجبرونه.

۱- و إن کان بعضهم یناقش فی عموم العصمه. و لکن الشیعه یعتقدون بعصمتهم (ع) و تسدید اللّه تعالی لهم من حین ولادتهم إلی حین وفاتهم، و لیس فی خصوص وقت النبوه.

على الطاعه، مقهورون على الإبتعاد عن المعاصى؟!.

و إذا كانوا مجبرين على ذلک، فما هو وجه الفضل لهم؟! و لماذا لم نجبر نحن على مثله؟! و لماذا يعرّضنا اللّه تعالى للوقوع فيما لا يرضى، ثم يعاقبنا على ذلک بالعذاب فى النار، و حرماننا من الجنه؟!.

ثم إن من يكون مجبرا على الطاعه، و على الإبتعاد عن الذنب، هل يحسن إثابته بالجنان، و إبعاده عن العقاب و العذاب بالنيران؟!.

الجواب:

اشاره

إن العصمه عن الوقوع فى الذنوب و المعاصى اختياريه، و الكلام حول هذا يحتاج إلى شى ء من التفصيل، فنقول:

الاسلام و الفطره:

إن من يدرس تشريعات الإسلام و يتدبر تعاليم السماء، يخرج بحقيقه قاطعه؛ و هى: أن تلک التعاليم و التشريعات منسجمه كل الإنسجام مع طبيعه الإنسان و فطرته، لو لم تطغ على تلک الفطره عوامل غريبه عنها وافده عليها. حتى إنک لتجد بعض من عاش فى الجاهليه- كجعفر بن أبى طالب، على ما رواه عنه فى الأمالى (۱) و آخرين غيره- قد حرّم على نفسه الكذب، و شرب الخمر، و الزنا، و عباده الأوثان.

كما أن قيس ابن الأسلت قد فارق الأوثان، و اغتسل من الجنابه، و أمر بتطهّر الحائض من النساء، و أمر بصله الرحم إلخ (۲). و عبد المطلب أيضا كان يأمر أولاده بترک الظلم و البغى، و يحثهم على مكارم الأخلاق،۱.

۱- سيأتى فى فصل: شخصيات و أحداث حين الحديث حول تحريم الخمر أسماء طائفه ممن حرموا الخمر على أنفسهم.
۲- السيره النبويه لابن كثير ج ۲ ص ۱۹۰ و ۱۹۱.

و ینهاهم عن دنیئات الأمور؛ و کان یعتقد بالآخره، و رفض فی آخر عمره عباده الأصنام؛ و وحّد اللّه سبحانه، و تؤثر عنه سنن جاء القرآن بأکثرها، و جاءت بها السنه، منها الوفاء بالنذر، و المنع من نکاح المحارم، و قطع ید السارق، و النهی عن قتل الموؤده، و تحریم الخمر، و الزنا، و أن لا یطوف بالبیت عریان (۱).

و لقد صرح القرآن، و تعهّد و التزم بأن یکون هذا الدین هو دین الفطره، بحیث لو ثبت منافاه أیّ من تشریعاته و تعالیمه لفطره الإنسان لأمکن رفضه، و الحکم علیه بأنه غریب و دخیل، و لیس من تعالیم السماء فی شی ء. قال تعالی:

فَأَقِمْ وَجْهَکَ لِلدِّینِ حَنِیفاً، فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِی فَطَرَ النَّاسَ عَلَیْها، لا تَبْدِیلَ لِخَلْقِ اللَّهِ، ذلِکَ الدِّینُ الْقَیِّمُ، وَ لکِنَّ أَکْثَرَ النَّاسِ لا یَعْلَمُونَ (۲).

و ما ذلک إلا لأن الإنسان- علی حد تعبیر العلامه الطباطبائی رحمه اللّه تعالی-:

(... مفطور بفطره تهدیه إلی تتمیم نواقصه، و رفع حوائجه، و تهتف له بما ینفعه و ما یضره فی حیاته.

قال تعالی: وَ نَفْسٍ وَ ما سَوَّاها، فَأَلْهَمَها فُجُورَها وَ تَقْواها (۳).

فالدین الإسلامی هو ذلک النظام الذی یهدی الإنسان و یدله علی ما فیه خیره و سعادته، و یجنّبه ما فیه شقاؤه و بلاؤه؛ و هو یوافق ما ألهمه اللّه لنفس الإنسان، و عرّفها إیاه، و ینسجم معه؛ و یحتضن العقل، و یحفظه،۸.

۱- السیره الحلبیه ج ۱ ص ۴، و السیره النبویه لدحلان (مطبوع بهامش السیره الحلبیه) ج ۱ ص ۲۱.

۲- سوره الروم آیه: ۳۰.

۳- سوره الشمس آیه: ۸.

و يسـدده من أن يزلّ أو أن يميل فى إدراكاته و أحكامه، نتيجه لطغيان الهوى، أو تزيينات النفس لشـهواتها حتى لقد قيل: العقل شرع من داخل، و الشرع عقل من خارج.

و لأجل ذلك نرى القرآن يعبّر عمن لا يتبع الهدى، و لا يسير على المنهاج القويم بقوله:

أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ، أَ فَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا؟ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ، إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا (۱).

و قـال تعـالى: وَ لَقَـدْ ذَرَأْنـا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها، وَ لَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِها، وَ لَهُمْ آذانٌ لا يَسْمَعُونَ بِها، أُولئِكَ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ (۲) صدق اللّه العلى العظيم.

فهو يعتبر أن من أطاع هواه، و اتبعه، و لم يهتـد بهدى العقل، و لم يسـمع الأوامر و الزواجر الإلهيه الموافقه لهدى العقل- يعتبره- كالأنعام، التى تسـيرها غريزتها و شـهواتها، و لا عقل لها تستنير بنوره، و تهتدى بهديه؛ و لا تنساق وراء شرع يرشدها إلى أحكام العقل.

بـل لقـد اعتبره أضـل من الأنعـام، لأـن الأنعام إذا تصـرّفت على خلاف مقتضـيات العقل البشـرى، كما لو افترست، أو خرّبت، أو اتلفت، فإنهـا لا تلام و لا تحاسب، لأنها إنما تصـرفت بما يتوافق مع جبلّتها و غريزتها، و فطرتها، و شـهوتها؛ لأن ذلك هو الـذى يسيّرها، و يهيمن على سلوكها؛ و لا عقل لها لتهتدى بهديه، و تسترشد برشده. أما إذا تصرفت تصرفا عقلانيا۹.

۱- سوره الفرقان آيه: ۴۴.

۲- سوره الأعراف آيه: ۱۷۹.

أحيانا، كما لو رأينا الذئب لا يعتدى على الشاه، و السنّور لا يلاحق الفأره مثلا، فلسوف نتعجب من ذلك، و نتناقله فى مجالسنا، لأن ذلك على خلاف ما عهدناه من فطرته و جبلّته، و غريزته، و إن لم يكن بدافع من عقله، لأنه لا عقل له، و إنما بسبب الدّربه، و العاده، و الإلف.

أما الإنسان، فإنه لو ظلم، أو كذب، أو اغتاب، أو أتلف؛ أو فعل غير ذلك مما هو فى غير مصلحته، و على خلاف الدين، و العقل، فإنه يكون قد تصرف على خلاف مقتضيات فطرته و جبلّته، و انحرف عن مساره، و خرج عن إنسانيته، فهو إذن أضل من الأنعام.

أضف إلى ذلك: أننا حين نرى الأنعام لا تقتحم ما يضرها، و نرى الإنسان لا يتورّع عن اقتحام ما يضره، و يهدم سعادته، استجابه لشهوته و هواه، و غريزته، فلا بد أن نقول: إن الأنعام- و لا شك- أهدى منه و أرشد.

فاتضح مما تقدم: أن الإنسان مجبول على السعى إلى ما ينفعه، و الإبتعاد عما يضره، و أن أحكام الإسلام موافقه للفطره و للطبيعه الإنسانيه، و أن ابتعاد الإنسان عما يضره و يشقيه، و سعيه إلى ما فيه سعادته و راحته أمر فطرى فيه، لا يمكنه التخلف عنه، و لا التخلص منه، و لأجل ذلك نجد أن الإنسان العاقل و إن لم يكن مؤمنا- نجده- بحكم فطرته لا يقدم على الأمور التى يقطع بضررها و فسادها؛ فهو لا يقدم- مختارا- على شرب السم مثلا؛ بل هو لا يتواجد فى أمكنه يعلم أن تواجده فيها سوف يلحق به ضررا بالغا من نوع ما؛ و لا يقدم على قتل ولده، أو ما شاكل، إلا إذا قهر على ذلك و غلب عليه جسديا، أو كان ثمه ما يهيمن على عقله، كنوم أو غضب، أو غير ذلك، مما يمنع عقله من التأثير و الفعاليه، و من السيطره على الموقف.

بل و حتى الطفل فإننا نراه يتجرّأ على النار، و لكنه بعد أن تؤلمه،

و یتیقن ذلک، لا یقترب منها باختیاره، ألا أن تغلبه قدره قاهره، أو یسیطر علی عقله سلطان النوم، أو أی سلطان قاهر آخر.

إذن فالبشر العقلاء، حتی من لا یؤمن باللّه منهم، و حتی الأطفال، معصومون عن شرب السم، و عن الإلقاء بالنفس بالنار، و عن کل ما یدرکون إدراکا قاطعا ضرره، و سوءه؛ إلا إذا کان ثمه قوه قاهره تغلب إرادتهم أو تزین لهم، و تخدعهم، أو تهیمن علی عقولهم و تمنع من فعالیتها، و تفقدها سیطرتها علی الموقف.

عناصر لابد منها فی العصمه:

و بالتأمل فیما تقدم یتضح: أن امتناع الطفل عن النار، و العقلاء عن تناول السم، یرتبط بالأمور التالیه:

الأول: أن الإنسان مفطور علی انتقاء ما یکّرس راحته و سعادته و تکامله، و الإبتعاد عما یوجب ضرره و بلاءه و شقاءه.

الثانی: إدراک واقع معین، ثم تقییمه علی ذلک الأساس بشکل قاطع و نهائی.

الثالث: قوه العقل، و سیطرته علی الموقف، و تحکمه بکل القوی و الدواعی النفسیه و الشهویه، و قاهریته لها، و توجیهها إلی ما فیه خیر الإنسان و صلاحه و راحته و سعادته.

الرابع: الإختیار و الإراده، و عدم التعرض للقهر الجسدی، الذی ینتهی إلی سلب الإختیار منه، و تعطیل إرادته.

فإذا تحققت هذه الأمور، فإن الإنسان یکون معصوما عن الوقوع فی ذلک الشی ء الذی أدرک بشکل قاطع ضرره و بلاءه، و یری نفسه ملزما بالسعی نحو ما یوجب تکامله و رقیّه و تأکید إنسانیته.

و لا يمكن أن نتصوره بعد تكامل تلك العناصر المتقدمه فيه، إلا أن يسير على النهج القويم، و الطريق المستقيم، فاعلا لما أدرك خيره و صلاحه، تاركا لما أدرك ضرره و بلاءه، من كان، و مهما كان.

و إذا كان الناس مختلفين فى درجات إدراكهم، سعه و عمقا، و فى مستويات تفكيرهم، و قوه و ضعف سيطره عقولهم على سائر القوى الباطنيه الكامنه فيهم، من الشهوات و الغرائز، و مختلفين من حيث نوعيه المدركات أيضا- إذا كانوا كذلك- فإن من الطبيعى أن تكون درجات عصمتهم متفاوته، و مواردها مختلفه، كل بحسب مدركاته، و قناعاته، و كفاءاته، و قواه الكامنه فيه. و لذلك تجد العلماء فى الأكثر أكثر التزاما من غيرهم؛ بل ربما تجد من بينهم من لا تكاد تصدر منه أيه مخالفه طول حياته، و ذلك لكثره مدركاتهم، و لاختلاف نوعيه، و كيفيه، و عمق الإدراك لديهم، بالنسبه إلى غيرهم.

بل إن اللّه قد أوجب على كل إنسان أن يكون معصوما، و ذلك لأنه قد كلف كل البشر بالطاعات كلها، و الإجتناب عن كل المعاصى، و هذا التكليف يدل على أن بوسع كل مكلف أن لا يرتكب أيه معصيه أبدا، لأن القدره شرط فى صحه التكليف و إلا لكان عليه أن يستثنى، و يقول:

اجتنبوا عن كل المعاصى إلا واحده أو اثنتين مثلا، لأنكم لا تقدرون عليها.

و هذا الاستثناء يخرج ذلك المورد عن أن يكون معصيه من الأساس.

و قد يكون أمثال سلمان الفارسى، و أبى ذر، و المقداد، و عمار، و الشيخ المفيد، و الصدوق مثلا معصومين عن ارتكاب أيه معصيه أو مخالفه عن عمد و قصد.

نعم ربما يكون الفرق بين هؤلاء، و بين النبى و الإمام: أن النبى و الإمام لا تخطر فى باله المعصيه أصلا، و لا يشتاق إليها، لانكشاف

الواقع له، و رؤيته مفسدته و مصلحته رأى العين، هذا بالإضافه إلى أنه أوسع و أعمق معرفه بجلال و عظمه اللّه تعالى و ملكوته و أشـد احساسـا بحضور اللّه معه، بخلاف سائر المكلفين؛ فإنهم قـد لا يعرفون علل كثير من الأحكام، و لا اطلاع لهم على عظمه و جلال و ملكوت اللّه بنسبه اطلاع الأئمه و الأنبياء، فقد يشتاقون إلى بعض المعاصى، و لكنهم يمتنعون عنها تعبدا و طاعه للّه ليس إلا.

و خلاصه الأمر: إن مستويات الناس مختلفه؛ فتختلف درجات التزامهم، و العلماء عاده يكونون أكثر إلتزاما؛ و إن كان ربما يوجد من بينهم من يضـعف عقله أمام شـهواته و غرائزه، فيضـعف التزامه، و تقل نسـبه معصوميته عنها فى غيره، و هؤلاء قليلون جدا بل ربما لا يوجدون فى العلماء الحقيقيين، و لذا نجد اللّه تعالى يتمدحهم بذلك فيقول: إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ (۱).

التوضيح و التطبيق:

إن الأنبياء، ثم الأئمه، بسـبب التوفيقات و العنايات الإلهيه و فوق كل ذلك بسـبب الوحى و الإتصال بالسـماء، و بسـبب أنهم إنما انتقلوا من الأصـلاب الشامخه إلى الأرحام المطهره، فلم يرثوا إلا الصـفات الحميده و الكمالات الفريده. نعم بسبب ذلك صاروا هم القمه فى سـعه إدراكهم لآثـار و مناحى السـلوك الإنسانى، و القمه أيضا فى إدراك الواقع الـذى يواجهونه، و ما يترتب عليه من آثار و نتائج، إن سلبا و إن إيجابا على المدى البعيد و القريب على حد سواء، إدراكا حقيقيا لا يقبل الشك و لا الترديد.

و هم القمه فى الملكات و القوى الفكريه و النفسيه الفاضـله، و هم أحكم الناس حكمه، و أعقلهم عقلا، و أشـجعهم شـجاعه، و أكمل الخلق،۸.

۱- سوره فاطر آيه: ۲۸.

و أفضلهم فى كل الصفات الكريمه، و الأخلاق النبيله العاليه، و لأنهم أيضا لا يمكن أن يشذوا عن مقتضيات الفطره، و سنن الجبله الإنسانيه. و حين يكون عقلهم من القوه بحيث لا تستطيع سائر القوى الباطنيه من الشهوات و الغرائز أن تخدعه، و تسيطر عليه، بل هو الأقوى دائما، و هو الذى يتحكم بها، و ينظمها، و يسيرها، و يهيمن عليها.

فإذا كان الأنبياء و الأئمه كذلك، فإنهم- و لا شك- سوف يكونون معصومين بحسب فطرتهم و جبلّتهم عن الإقدام على أى ذنب أو عمل مشين، كما لا يقدم الطفل على النار، و العقلاء على تناول السم، و على أى شى ء يرونه مضرا بشخصيتهم، و بوجودهم، و بمصيرهم، و مستقبلهم.

فكمال العقل و إدراكه لما يضر و ينفع، و للحسن و القبيح، و كماله فى معرفه اللّه سبحانه، و عظمته و جلاله، و إحاطته و قدرته، و حكمته و تدبيره، ثم معرفته بصدور الأمر و النهى، مع عمق الإيمان لديه بالمعاد، و بالعقاب و الثواب.

نعم إن ذلک كله، بالإضافه إلى ما قدمناه، يجعل من الإقدام على فعل المعصيه و القبيح أمرا غير متصور و لا مقبول لحصول المنافره و المضاده بينه و بينها، و لأجل ذلک فإننا إذا عرفنا شخصا و وقفنا على كل حالاته، و ملكاته، و قدراته، و أفكاره، و طموحاته، فإننا لا نصدق عليه ما ينسب إليه من أفعال لا تتناسب مع ما عرفناه عنه. و كلما تأكد لدينا رسوخ ذلک فى نفسه، و فى فكره، و اطّلعنا على مستوى قدراته؛ فإن تصديقنا بصدور ما لا ينسجم مع ذلک يصبح أبعد و أصعب.

و بعد ما تقدم، فإنه إذا كان الإنسان فى صدد الإبتعاد عن القبيح، و الإلتزام بالحسن؛ فإن التوفيقات الإلهيه، و العنايات الربانيه سوف تشمله. وَ لَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ* فُرْقاناً، وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً وَ آتاهُمْ تَقْواهُمْ.

و لسوف يختار اللّه من هؤلاء الثله أكملهم عقلا، و أفضـلهم نفسا، و أجمعهم لخصال الخير و الكمال، و لكن علمه تعالى بهم، و اختياره لهم ليس فيه جبر لهم على أى شى ء من فعل أو قول كما هو واضح.

و عليه؛ فلا يلزم من العصـمه الجبر و القهر، بحيث يكون المعصوم غير قادر على فعل المعصيه تكوينا، بل هى بمعنى أنها لا تصدر منه، و على حسب التعبير العلمى: إنه لا يكون فيه مقتضى للمعصيه، و لا توجد فيه علتها المؤثره، بل لا يخطر فى باله إرتكابها أصلا، فيستحيل صدورها منه بهذا المعنى ليس إلّا.

و هذا كما نقول: يستحيل أن يرمى الطفل نفسه فى النار فإنه ليس بمعنى أنه لا يمكنه ذلك، لأن ذلك مقدور له بالبداهه؛ و لكن بمعنى أنه لا يفعل ذلك و لا يقدم عليه أصلا.

و كما نقول: يستحيل أن يصدر الظلم من اللّه، و لا نقصد: أنه لا يقدر عليه، إذ لا شك فى أن اللّه تعالى يقدر على تعذيب أطوع الناس له.

و إنما نقصد أنه لا يفعله؛ لأنه ينافى حكمته، و لا ينسجم و لا يليق بشأنه و ذاته تعالى شأنه.

و بعد كل ما تقدم، فإن إختيار اللّه لبعض عباده، و إظهار المعجزه على يده، يكشف لنا عن أكمليته و عن عصمته، إذ لا يعقل أن يختار اللّه لقياده الأمه و هدايتها من تصدر منه الذنوب و المعاصى، حسبما أشرنا إليه.

أفضل الخلق محمد صلى الله عليه و آله وسلم :

و مما قدمناه نستطيع أن نفهم لماذا كان نبينا صلوات اللّه و سلامه عليه أفضل الخلق أجمعين، حتى الأنبياء و المرسلين؛ فإنه، و إن كان الكل معصومين عن الذنوب، و كلهم كان يدرك آثار الذنوب و عواقبها و آثارها، و لهم معرفه و إطلاع على جلال و عظمه و ملكوت اللّه تعالى أكثر

من غيرهم، و لكن نبينا الأكرم صلى الله عليه و آله وسلم كان أكثر عمقا و أصاله في إدراكه لتلك الآثار، و أبعادها، و انعكاساتها على كل الأجيال، في مختلف الآجال، و على ذلك الجلال اللامتناهي، و العظمه التي لا تقاس.

و ما ذلك إلا لأنه كان الرجل الأكمل و الأفضل و الأول في كل شي ء:

في عقله، في حكمته، في عمق إدراكه، في شجاعته، في كرمه، في حلمه، في كل صفاته الحميده التي هي صفات الإنسان الأول و المثال و القدوه.

إذن، فيكون هو الأفضل من الكل، لأن عصمته أكثر عمقا و أصاله، و أبعد أثرا، و أوسع أفقا. و على ذلك فهو أكثر تفاعلا و انسجاما مع اللّه في عباداته، و أشدّ خشيه له تعالى.

علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل:

كما أننا حين نواجه الحديث القائل: علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل (۱)، لا نستطيع أن نعتبره ناظرا إلى هؤلاء العلماء الذين نعرفهم و نعيش معهم، و الذين لا يمتنع أو فقل: يحتمل أن تصدر منهم بعض الهفوات، و يرتكبوا بعض الصغائر، إذ من غير المعقول أن يكون هذا الرجل الذي يحتمل في حقه أن يذنب، مثل ذلك المعصوم، الذي لا يحتمل في حقه ذلك و لا يصدر منه، أو لا يخطر بباله الذنب أصلا.

و توجيه ذلك بأن المراد: أنهم مثلهم من حيث المعرفه و العلم وسعه الأفق، لأنهم اطلعوا على ما لم يطلع عليه أولئك الأنبياء من أنواع المعارف الدينيه، و التاريخيه و غيرها.

هذا التوجيه لا ينسجم مع منطق القرآن، الذي يجعل ملاك الموازنه، ثم التفاضل هو التقوى و العمل الصالح: إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّٰهِ.

۱- البحار ج ۲ ص ۲۲ عن غوالي اللآلي.

أَتْقاكُمْ (۱). و فی الحدیث القدسی ما معناه: (لأدخلنّ الجنه من أطاعنی و لو کان عبدا حبشیا، و لأدخلنّ النار من عصانی و لو کان سیدا قرشیا).

فلا بد أن یکون المقصود بالعلماء الذین هم أفضل من أنبیاء بنی إسرائیل أناسا معصومین کأولئک الأنبیاء، و یزیدون علیه بإدراکهم و رؤیتهم رأی العین أثر کل حرکه، و کل تصرف علی الأجیال و علی الأمه. هذا مع کونهم قد عاصروا، و عرفوا، و اطلعوا علی تواریخ و عقائد و تحولات عصور و أمم، و واجهوا ظروفا و مشاکل مختلفه، تزید علی ما واجهه، و عرفه أنبیاء بنی إسرائیل. بالإضافه إلی أنهم یملکون الطاقات و القدرات الهائله التی تؤهلهم لإستیعاب کل المعارف، و کل الأحداث و إدراکها، و التفاعل معها، و معرفه أبعادها و آثارها، مهما دقت أو جلّت، قربت أو بعدت، و لتصیر عصمتهم أکثر عمقا و أصاله، و أکثر دقه، و أبعد أثرا، حسبما فصلناه.

و لم نجد فی التاریخ أناسا من هذا القبیل ألا أولئک الذین جعلهم الرسول صلی الله علیه و آله وسلم أحد الثقلین، و عدلا للکتاب العزیز؛ و أوجب علی الأمه التمسک بهم، و الإهتداء بهدیهم، و الائتمار بأوامرهم، و الإنزجار بزواجرهم. الأمر الذی کشف لنا عن عصمتهم، و هم الأئمه الإثنا عشر، الذین أولهم أمیر المؤمنین علی؛ و آخرهم المهدی صلوات اللّه و سلامه علیهم أجمعین.۳.

۱- سوره الحجرات الآیه: ۱۳.

البحث الرابع: الخمس بين السياسه و التشريع:

اشاره

كنت قد وعدت القارى ء الكريم بإيراد بعض التوضيحات حول تشريع الخمس فى عهد الرسول صلى الله عليه و آله وسلم ، و حيث إن العلامه البحاثه الشيخ على الأحمدى دام تأييده قد تصدى لبحث هذا الموضوع، فنحن سوف نستفيد قدر الإمكان مما أورده و مع زيادات، و إضافات فى المتون و المصادر، و المراجعات بحسب ما رأينا: أنه يناسب المقام، فنقول:

قال تعالى: وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْ ءٍ، فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِى الْقُرْبى، وَ الْيَتامى، وَ الْمَساكِينِ، وَ ابْنِ السَّبِيلِ (۱).

معنى الغنيمه:

يرى علماء بعض فرق المسلمين: أن الغنيمه هى المال المأخوذ من الكفار فى ميدان الحرب و القتال. و يرى الشيعه تبعا لأئمتهم: أنها- كما فسرها اللغويون- هى مطلق المال المأخوذ بلا بدل.

قال اللغويون: الغنم: الفوز بالشى ء من دون مشقه. و غنم الشى ء، فاز به. و الإغتنام: إنتهاز الفرصه. و غنم الشى ء غنما: فاز به بلا مشقه،۱.

۱- الأنفال: ۴۱.

و ناله بلا بـدل. و عنـد الراغب: أن الغنم إصابه الشـی ء و الظفر به؛ ثم اسـتعمل فی کل مظفور به (۱). هـذا ما ذکره اللغویون فی المقام.

و إذا راجعنـا اسـتعمالات کلمه (غنم) فی الأحـادیث، و الخطب، فسوف نجـد: أنهـا تسـتعمل فی مطلق الحصول علی الشـی ء. و حسـبک شاهـدا علی ذلک قول علی (ع): (من أخـذ بها لحق و غنم) (۲). و (یری الغنم مغرمـا و الغرم مغنمـا) (۳). و (اغتنم من استقرضک) (۴). و (الطاعه غنیمه الأکیاس) (۵) و فی الحدیث: (الرهن لمن رهنه له غنمه و علیه غرمه) (۶) و (الصوم فی الشتاء الغنیمه البارده) (۷). و قال تعالی: فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ کَثِیرَهٌ (۸).

و فی الـدعاء عنـد إعطـاء الزکـاه عنه صـلی الله علیه و آله وسـلم : (اللهم اجعلها مغنما و لا تجعلها مغرما) (۹). و (غنیمه مجالس الذکر الجنه) (۱۰) و فی وصف الصوم:

(هو غنم المؤمن) (۱۱).۵.

۱- راجع: لسـان العرب، و أقرب المـوارد، و مفردات الراغب، و القـاموس، و نهـایه ابن الأـثیر، و معجم مقـاییس اللغه، و تفسـیر الرازی، و غیر ذلک من کتب اللغه ..

۲- نهج البلاغه الخطبه رقم ۱۱۸.

۳- المصدر الحکمه رقم ۱۵۰.

۴- المصدر، الکتاب رقم ۳۱.

۵- المصدر، الحکمه رقم ۳۳۱.

۶- نهایه ابن الأثیر ماده (غنم).

۷- نهایه ابن الأثیر ماده غنم).

۸- النساء: ۹۴. الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۵ ۲۰۰ معنی الغنیمه: ..... ص : ۱۹۹

۹- سنن ابن ماجه (کتاب الزکاه) الحدیث رقم ۱۷۹۷.

۱۰- مسند أحمد ج ۲ ص ۱۷۷.

۱۱- راجع: مقدمه مرآه العقول ج ۱ ص ۸۴ و ۸۵.

إلی کثیر مما لا یمکن حصره و استقصاؤه.

و علیه فالغنم فی اللغه: هو مطلق الحصول علی الشی ء.

و أما قید (بلا مشقه)، الذی أضافه البعض؛ فهو یخالف موارد الإستعمال السابقه و غیرها. و التزام المجاز فیها یلزم منه أن تکون أکثر استعمالات هذه الکلمه فی الموارد المجازیه.

بل إن نفس آیه الخمس فی القرآن الکریم قد أطلقت علی کل ما یغنم، و من جملته ما یحصل فی الحرب بعد مشقه.

و أما ما ذکره البعض (۱) من أن هذه الکلمه کانت فی الأصل لمطلق الغنیمه، ثم اختصت بغنائم الحرب. فلا یصح أیضا؛ لأننا نجد أن استعمالات هذه الکلمه فی الحدیث الشریف لا تختص فی ذلک، بل هی فی غیره أکثر، و علیه أدل. و مع فرض الشک فلا بد من الحمل علی المعنی اللغوی.

إذن فالآیه الشریفه تدل علی وجوب الخمس فی مطلق ما یحصل علیه الإنسان، و یظفر به، و لو لم یکن من میدان الحرب مع الکفار. و قد اعترف القرطبی: بأن اللغه لا تقتضی تخصیص الآیه بغنائم الحرب.

و لکنه قال: إن العلماء قد اتفقوا علی هذا التخصیص (۲).

و معنی کلامه: أنهم قد اتفقوا علی خلاف ظاهر الآیه، و خلاف المتبادر منها.

الخمس فی کتب النبی صلی الله علیه و آله وسلم و رسائله:

کما أن کتب النبی صلی الله علیه و آله وسلم و رسائله إلی القبائل لتؤکد و تؤید: أن۱.

۱- هو العلامه الجلیل السید مرتضی العسکری فی مقدمه مرآه العقول.

۲- تفسیر القرطبی ج ۸ ص ۱.

الخمس كما يجب فی غنائم الحرب يجب فی غيرها، و أن المراد من الغنيمه هو المعنى الأعم؛ فلاحظ ما يلی:

۱- وصيه النبی صلى الله عليه و آله وسلم لبنی عبد القيس، الذين قالوا له صلى الله عليه و آله وسلم : (إنا لا نستطيع أن نأتيک إلا فی أشهر حرم و بيننا و بينک هذا الحی من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل، نخبر به من وراءنا و ندخل به الجنه، و سألوه عن الأشربه.

فأمرهم صلى الله عليه و آله وسلم بأربع، و نهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان باللّه وحده. قال: أتدرون ما الإيمان باللّه وحده؟ قالوا: اللّه و رسوله أعلم.

قال: شهاده أن لا- إله إلا- اللّه، و أن محمدا رسول اللّه، و إقام الصلاه، و إيتاء الزكاه، و صيام رمضان، و أن تعطوا من المغنم الخمس، و نهاهم إلخ) (۱).

و واضح: أن عبد القيس كانت قبيله ضعيفه لا تجرؤ على الخروج من ديارها إلا فی الشهر الحرام؛ و لا تستطيع حربا و لا قتالا.

و يؤيد ذلک أيضا: أن المغنم إنما يكون تحت اختيار القائد و الأمير، و هو المسؤول عنه؛ فيأخذ منه الخمس و يرسله، و يقسم الباقی على الأفراد، و ليس له ارتباط بالأفراد أنفسهم. و ظاهر كلامه صلى الله عليه و آله وسلم المتقدم:

أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد أمرهم بأوامر تختص بالفرد و تكون من وظائفه التی لابد أن يمارسها باستمرار أو بكثره، كالإيمان، و الصلاه، و الزكاه. و كذلک۶.

۱- البخاری ط مشكول ج ۱ ص ۲۲ و ۳۲ و ۱۳۹، و ج ۲ ص ۱۳۱ و ج ۵ ص ۲۱۳، و ج ۹ ص ۱۱۲، و صحيح مسلم ج ۱ ص ۳۶، و سنن النسائی ج ۲ ص ۳۳۳، و مسند أحمد ج ۱ ص ۲۲۸ و ۳۶۱، و ج ۳ ص ۳۱۸، و ج ۵ ص ۳۶، و الأموال لأبی عبيد ص ۲۰، و الترمذی باب الإيمان، و سنن أبی داود ج ۳ ص ۳۳۰، و ج ۴ ص ۲۱۹، و فتح الباری ج ۱ ص ۱۲۰، و كنز العمال ج ۱ ص ۲۰ و ص ۱۹ رقم ۶.

الخمس؛ فإنه أيضا على حدّها، و لا يختلف عنها.

۲- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لعمرو بن حزم، حينما أرسله إلى اليمن، كتابا مطولا جاء فيه: (و أمره أن يأخذ من المغانم خمس اللّه) (۱) و الكلام فى هذه الفقره لا يختلف عن الكلام فى سابقتها.

۳- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لبنى عبد كلال اليمانيين، مع عمرو بن حزم، يشكرهم على امتثالهم ما أمرهم به فيما سبق بواسطه عمرو بن حزم نفسه، و يقول: (فقد رجع رسولكم، و أعطيتم من الغنائم خمس اللّه عز و جل) (۲).

و واضح: أننا لم نجد فى التاريخ: أن حروبا قد جرت بينهم و بين غيرهم بعد إسلامهم، و أنهم قد غنموا من تلك الحروب غنائم، و خمسوها، و أرسلوها مع عمرو بن حزم.۱.

۱- تاریخ ابن خلدون ج ۲، و تنوير الحوالك ج ۱ ص ۱۵۷، و البدايه و النهايه ج ۵ ص ۷۶، و سيره ابن هشام ج ۴ ص ۲۴۲، و كنز العمال ج ۳ ص ۱۸۶، و الإستيعاب هامش الإصابه ج ۲ ص ۵۱۷، و الخراج لأبى يوسف ص ۷۷، و مسند أحمد ج ۲ ص ۱۴ و ۱۵، و ابن ماجه ج ۱ ص ۵۷۳ و ۵۷۵ و ۵۷۷، و سنن الدارمى ج ۱ ص ۲۸۱ و ۳۸۵، و ج ۲ ص ۱۶۱- ۱۹۵، و الإصابه ج ۲ ص ۵۳۲، و سنن أبى داود ج ۲ ص ۹۸ و ۹۹، و الدر المنثور ج ۲ ص ۲۵۳، و التراتيب الإداريه ج ۱ ص ۲۴۸ و ۲۴۹، و الترمذى ج ۳ ص ۱۷. و عن: رسالات نبويه ۲۰۴، و الطبرى ج ۲ ص ۳۸۸، و فتوح البلدان للبلاذرى ص ۸۰، و أعلام السائلين ص ۴۵، و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۱۷۵، و فريدون ج ۱ ص ۳۴، و إهدلى ص ۶۸، و الإمتاع للمقريزى ص ۱۳۹.

۲- الأموال لأبى عبيد ص ۲۱، و سنن البيهقى ج ۴ ص ۸۹، و كنز العمال ج ۳ ص ۱۸۶ و ۲۵۲ و ۲۵۳ عن الطبرانى و غيره، و مستدرك الحاكم ج ۱ ص ۳۹۵، و الدر المنثور ج ۱ ص ۳۴۳، و مجمع الزوائد ج ۳، و عن تهذيب ابن عساكر ج ۶ ص ۲۷۳ و ۲۷۴، و جمهره رسائل العرب ج ۱ ص ۸۹، و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۱۸۵ عن إهدل ص ۶۷ و ۶۸ عن ابن حبان، و المبعث ص ۱۴۱.

۴- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لقبيلتى سعد هذيم من قضاعه، و جذام:

(و أمرهم: أن يدفعوا الصدقه و الخمس إلى رسوليه: أبىّ، و عنبسه، أو من أرسلاه) (۱).

مع أن هذه القبيله قد أسلمت جديدا و لم تخض حربا بعد، ليكون المراد خمس المغانم.

۵- و قد أوجب (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) الخمس فى ست عشره رساله أخرى، بل أكثر، كان قد أرسلها إلى القبائل و رؤسائها، و هى:

قبيله بكاء، و قبيله بنى زهير، و حدس، و لخم، و بنى جديس، و للاسبذيين، و بنى معاويه، و بنى حرقه، و بنى قيل، و بنى قيس، و بنى جرمز، و لأجناده و قومه، و قيس و قومه، و لمالك بن أحمر، و لصيفى بن عامر شيخ بنى ثعلبه، و الفجيع و من تبعه، و نهشل بن مالك رئيس بنى عامر، و لجهينه بن زيد، و ذكر أيضا فى رساله لليمن، و لملوك حمير، و لملوك عمان (۲).۴.

۱- طبقات ابن سعد ج ۱ قسم ۲ ص ۲۳ و ۲۴، و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۲۲۴، و مقدمه مرآه العقول ج ۱ ص ۱۰۲ و ۱۰۳.

۲- راجع هذه النصوص فى المصادر التاليه: أسد الغابه ج ۴ ص ۱۷۵ و ۲۷۱ و ۳۲۸، و ج ۵ ص ۴۰ و ۳۸۹ و ج ۱ ص ۳۰۰، و الإصابه ج ۳ ص ۳۳۸ و ۱۹۹ و ۵۷۳، و ج ۱ ص ۵۳ و ۲۴۷ و ۲۷۸، و ج ۲ ص ۱۹۷، و طبقات ابن سعد ج ۱ ص ۲۷۴ و ۲۷۹ و ۲۶۶ و ۲۶۹ و ۲۷۱ و ۲۶۸ و ۲۷۰ و ۲۸۴، و ج ۷ قسم ۱ ص ۲۶، و ج ۵ ص ۳۸۵، و رسالات نبويه ص ۲۳۷ و ۱۰۲ و ۱۰۳ و ۱۳۱ و ۲۵۳ و ۱۳۸ و ۱۸۸ و ۱۳۴، و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۱۲۱ و ۲۶۴ و ۲۷۳ عن أعلام السائلين و ۹۸ و ۹۹ و ۲۵۲ و ۲۵۰ و ۲۱۶ و ۱۹۶ و ۱۳۸ و ۲۳۲ و ۲۴۵ و ۱۸۰، و كنز العمال ج ۲ ص ۲۷۱، و ج ۵ ص ۳۲۰، و ج ۷ ص ۶۴ عن الروياني و ابن عساكر و ابى داود، كتاب الخراج و طبقات الشعراء للجمحى ص ۳۸، و سنن البيهقى ج ۶ ص ۳۰۳، و ج ۷ ص ۵۸، و ج ۹ ص ۱۳، و مسند أحمد ج ۴ ص ۷۷ و ۷۸ و ۳۶۳، و سنن النسائى ج ۷ ص ۱۳۴، و الأموال لأبى عبيد ص ۱۲ و ۱۹ و ۲۰ و ۳۰، و الإستيعاب ترجمه عمر بن تولب، و ج ۳ ص ۳۸۱، و جمهره رسائل العرب ج ۱ ص ۵۵ و ۶۸ عن شرح المواهب للزرقانى ج ۳ ص ۳۸۲، و صبحى الأعشى ج ۱۳ ص ۳۲۹، و مجموعه الوثائق عن إعلام السائلين و نصب الرايه، و مغازى ابن إسحاق، و مصنف ابن أبى شيبه، و معجم الصحابه، و المنتقى، و ميزان الإعتدال، و لسان الميزان، و اليعقوبى، و صبح الأعشى، و أموال ابن زنجويه. و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۶۴، و البدايه و النهايه ج ۵ ص ۴۶ و ۷۵، و ج ۲ ص ۳۵۱ عن أبى نعيم، و تاريخ الطبرى ج ۲ ص ۳۸۴، و فتوح البلدان للبلاذرى ص ۸۲، و السيره الحلبيه ج ۳ ص ۲۵۸، و سيره ابن هشام ج ۴ ص ۲۵۸ و ۲۶۰، و سيره زينى دحلان ج ۳ ص ۳۰، و المصنف ج ۴ ص ۳۰۰، و طبقات الشعراء لابن سلام ص ۳۸، و مجمع الزوائد ج ۸ ص ۲۴۴.

نظره فی تلک الرسائل:

و ربما یقال: إن المراد بکلمه: (مغنم، و غنائم، و مغانم) الوارده فی تلک الرسائل هو خصوص غنائم الحرب.

و لکن ذلک لا یصح؛ و ذلک لما یلی:

۱- إن إعلان الحرب و قیادتها و تدبیرها کان آنئذ من شؤون الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)، أو من نصبه. ثم من تولی الأمر بعده من الخلفاء، أو من نصبوه؛ و لم یکن لأی من القبائل أن تتخذ قرار الحرب من عند نفسها؛ و لا یحدثنا التاریخ عن نشاط حربی مستقل لهم؛ و لو کان، فالمناسب أن یکتب صلی الله علیه و آله وسلم بذلک إلی أمرائهم و قوادهم، الذین یتولون إخراج خمس الغنیمه، و إرساله إلیه، ثم تقسیم الباقی علی أهله.

۲- لقد کانت تلک القبائل تعیش فی الحجاز، و الشام، و البحرین، و عمان، و أکثرها کان من القبائل الصغیره، التی لا تقوی علی حرب أحد، لیطلب منها إعطاء خمس غنائم حروبها.

۳- لو كان المراد خمس غنائم الحرب، لكان معنى ذلك هو السماح لكل أحد بأن يشن حربا على العدو، فى أى زمان أو مكان شاء، و هذا من شأنه أن يحدث الفوضى، و يتسبب بمشاكل كبيره و خطيره على الدوله الإسلاميه. و لا يصدر مثل هذا التشريع عن عاقل، مدبر، و حكيم.

مضافا إلى أننا لا نجد فى التاريخ شيئا من هذه الفوضى الناشئه عن ممارسه تشريع كهذا.

۴- قد تقدم: أن هذه الرسائل تتعرض لجمله من الأحكام التى ترتبط بالأفراد، كالإيمان باللّه، و بالنبى، و إعطاء الزكاه، و الخمس؛ الأمر الذى يجعلنا نكاد نطمئن إلى أن الخمس لا يختلف عن تلك الأحكام فى ماهيته؛ و أنه مما تعم البلوى به للأفراد؛ لا أنه حكم نادر، لا يرتبط بهم فعلا، و لا يتفق لهم ربما فى عقود بل قرون كثيره من الزمن.

فى السيوب الخمس:

و كتب صلى الله عليه و آله وسلم رساله لوائل بن حجر، و فيها: (فى السيوب الخمس) (۱).۷.

۱- أسد الغابه ج ۳ ص ۳۸، و الإصابه ج ۲ ص ۲۰۸، و ج ۳ ص ۴۱۳، و البحار ج ۹۶ ص ۸۳ و ۱۹۰ و الإستيعاب هامش الإصابه ج ۳ ص ۶۴۳، و جامع أحاديث الشيعه ج ۸ ص ۷۳، و العقد الفريد ج ۱ باب الوفود، و البيان و التبيين، و الوسائل كتاب الزكاه باب تقدير نصاب الغنم، و معانى الأخبار ص ۲۷۵، و شرح الشفا للقارى ج ۱ ص ۱۸، و تاريخ ابن خلدون ج ۲، و السيره النبويه لدحلان هامش الحلبيه ج ۳ ص ۹۴، و الفائق للزمخشرى ج ۱ ص ۱۴، و عن: المعجم الصغير ص ۲۴۳، و رسالات نبويه ص ۶۷ و ۲۹۷، و جمهره رسائل العرب ج ۱ ص ۵۸ و ۵۹، و مجموعه الوثائق السياسيه ص ۲۰۵ و ۲۰۶ عن المواهب اللدنيه، و الزرقانى، و ماده سيب فى نهايه ابن الأثير، و لسان العرب، و تاج العروس، و نهايه الارب و غريب الحديث لأبى عبيد فى ماده: قيل و سيب، و طبقات ابن سعد ج ۱ ص ۲۸۷.

قال الزيلعى: (السيب العطاء، و السيوب الركاز) (۱). و تجد تفسير السيوب بالعطاء فى مختلف كتب اللغه.

و لنا أن نتساءل: لماذا خصوا السيوب بالركاز الذى هو أحد أفراد السيب، و السيب عام و مطلق؟! و هل ذلك سوى الإجتهاد فى اللغه، و التحوير و التزوير الباطل؟!. من أجل أن يتحاشوا تشريع الخمس فى مطلق المغانم!.

كما أنهم قد خصوه بالمال المدفون بالجاهليه. و لا ندرى سر ذلك أيضا، فإن لفظ سيوب لا اختصاص له فى ذلك قطعا. كما أنه قد كان مستعملا فى الجاهليه أيضا، و لا يعقل أن يعتبره أهل الجاهليه: أنه المال المدفون فى الجاهليه!!.

و الظاهر: أنهم أرادوا أن يوهمونا بأنه بذلك يصير غنيمه من الكفار، الذين يجب حربهم، ليوافق مذهبهم فى الخمس.

و نحن نقول: إن كتب اللغه تنص على أن السيب هو المهمل، و السائبه هى الحيوان بلا- صاحب و مراقب. و قد كانت الناقه تسيّب فى الجاهليه أى تهمل. و فى الحديث: كل عتيق سائبه. و هذا يقرّب: أن يكون المراد بالسيوب: كل متروك و مهمل، لا يدخل فى حاجه الإنسان فيجب فيه الخمس.

وثمه دليل آخر أيضا:

و كتب صلى الله عليه و آله وسلم إلى بعض قبائل العرب: إن لكم بطون الأرض و سهولها، و تلاع الأوديه، و ظهورها، على أن ترعوا نباتها، و تشربوا ماءها،۸.

۱- تبيين الحقائق ج ۱ ص ۲۸۸.

على أن تؤدوا الخمس) (۱).

و سياق الكلام ظاهر ظهورا تاما فی أن المراد ليس خمس غنائم الحرب، إذ لا مناسبه بين ذلک و بين جعل بطون الأرض و سهولها و تلاع الأوديه و ظهورها لهم، ثم بين رعی نباتها، و شرب مائها، و بين الخمس، إلا أن يكون خمس ما يحصلون عليه من ذلک الذی جعله لهم.

و يؤيد ذلک و يؤكده: أنه قد ذكر بعد الخمس هنا زكاه الغنم أيضا، و أنهم إذا زرعوا فلسوف يعفون من زكاه الغنم. و الظاهر أن ذلک ترغيب لهم بالزراعه.

الخمس فی المعدن و الركاز:

ثم إن من الثابت عندهم: أن (فی الركاز الخمس) و كذا فی المعادن (۲)ی-

---

۱- طبقات ابن سعد ج ۴ قسم ۲ ص ۱۶۷، و عن مجموعه الوثائق السياسيه ص ۲۱۹، و رسالات نبويه ص ۲۲۸، و كنز العمال ج ۷ ص ۶۵، و جمع الجوامع مسند عمرو بن مره و نقله فی مقدمه مرآه العقول ج ۱ عن نهايه ابن الأثير، و عن ابن منظور فی لسان العرب فی كلمه: صرم.

۲- الأموال لأبی عبيد ج ۳۳ ص ۳۳۷ و ۴۷۳ و ۴۷۷ و ۴۷۶ و ۴۶۸ و ۴۶۷، و نصب الرايه ج ۲ ص ۳۸۲ و ۳۸۱ و ۳۸۰، و مسند أحمد ج ۲ ص ۲۲۸ و ۲۳۹ و ۲۵۴ و ۲۷۴ و ۳۱۴ و ۱۸۶ و ۲۰۲ و ۲۰۷ و ۲۷۴ و ۲۸۵ و ۳۱۹ و ۳۸۲ و ۳۸۶ و ۴۰۶ و ۴۱۱ و ۴۱۵ و ۴۵۴ و ۴۵۶ و ۴۶۷ و ۴۷۵ و ۴۸۲ و ۴۹۳ و ۴۹۵ و ۴۹۹ و ۵۰۱ و ۵۰۷، و ج ۳ ص ۳۵۴ و ۳۵۳ و ۳۳۶ و ۳۵۶ و ۳۳۵ و ۱۲۸، و ج ۵ ص ۳۲۶، و كنز العمال ج ۴ ص ۲۲۷ و ۲۲۸، و ج ۱۹ ص ۸ و ۹، و ج ۵ ص ۳۱۱، و مستدرک الحاكم ج ۲ ص ۵۶، و مجمع الزوائد ج ۳ ص ۷۷ و ۷۸، و عن الطبرانی فی الكبير و الأوسط، و عن أحمد و البزار، و مصنف عبد الرزاق ج ۱۰ ص ۱۲۸ و ۶۶، و ج ۴ ص ۱۱۷ و ۶۴ و ۶۵ و ۱۱۶ و ۳۰۰، و ج ۶ ص ۹۸ عن خمس العنبر، و مقدمه مرآه العقول ج ۱ ص ۹۷ و ۹۶، و مغازی-

و يذكر الأصطخرى: أنهم كانوا يأخذون خمس المعادن (۱).

و قد عدّ غير مالك و أهل المدينه المعدن من الركاز الذى يجب فيه الخمس، و اعتبروه كالغنيمه (۲).

و يقول أبو عبيد: إنه بالركاز أشبه (۳).

و قد كتب عمر بن عبد العزيز لعروه، يسأله عن رأى السابقين فى الخمس، فأجابه عروه: بأن العنبر بمنزله الغنيمه، يجب أن يؤخذ منه الخمس (۴).۵.

۱- مسالك الممالك ص ۱۵۸.

۲- راجع: الأموال لأبى عبيد ص ۴۷۲.

۳- الأموال ص ۴۷۴.

۴- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ۴ ص ۶۴/ ۶۵.

و یقول الشیبانی: إن الرکاز و المعدن یجب فیهما الخمس، و هما من المغنم (۱).

و قد خمّس علی (علیه السلام) الرکاز فی الیمن کما سنری.

و عن جابر: (ما وجد من غنیمه ففیها الخمس) و یقرب منه ما عن ابن جریج (۲).

و أخیرا، فقد جاء: أن من أخذ شیئا من أرض العدو، فباعه بذهب أو فضه أو غیره، فإنه یخمس (۳).

و کل ما تقدم لیس من غنائم الحرب کما هو معلوم، و قد حکم بثبوت الخمس فیه، فما معنی تخصیص الآیه بغنائم الحرب؟!!

و حسبنا ما ذکرناه هنا، فإن فیه مقنعا و کفایه لمن أراد الرشد و الهدایه.

لطیفه:

و من الطریف أن نـذکر هنـا: أن أبـا بکر قـد أوصـی بخمس مـاله، و قال: (أوصـی بما رضـی اللّه به لنفسه، ثم تلا: و اعلموا أنما غنمتم من شی ء فأن للّه خمسه) (۴).

جباه الخمس:

و یظهر: أنه کان للنبی صلی الله علیه و آله وسلم جباه للخمس، کما کان له جباه۶.

۱- کتاب الأصل للشیبانی ج ۲ ص ۱۳۸.

۲- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ۴ ص ۱۱۶.

۳- مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۱، و ج ۹ ص ۶۷ و تحف العقول ص ۲۶۰.

۴- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ۹ ص ۶۶.

للصدقات، و قد أرسل عمرو بن حزم إلى اليمن، و قدم عليه بأخماس بنى عبد كلال اليمنيين، و أرسل إليهم يشكرهم على ذلک.

و أرسل عليا (عليه السلام) ليأخذ خمس غنائم الحرب من خالد بن الوليد (۱).

بل و يقول ابن القيم إنه صلى الله عليه و آله وسلم : (ولّى على بن أبى طالب الأخماس باليمن، و القضاء بها) (۲).

و معلوم: أن أهل اليمن قد أسلموا طوعا، و لم يكن بينهم و بين غيرهم حرب.

و قد خمّس على (عليه السلام) الركاز فى اليمن (۳).

و كان محميه بن جزء رجلا من بنى زبيد استعمله رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم على الأخماس (۴).

و القول بأن المراد: أنه أرسل عليا (عليه السلام) على الصدقات إلى اليمن.

يدفعه: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يولى بنى هاشم الصدقات. و قصه عبد المطلب بن ربيعه، و الفضل بن العباس مشهوره (۵).د-

---

۱- نصب الرايه ج ۲ ص ۳۸۲، و مصنف عبد الرزاق ج ۴ ص ۱۱۶، و مجمع الزوائد ج ۳ ص ۷۸، و راجع: البحار ج ۲۱ ص ۳۶۰ عن إعلام الورى.

۲- البدايه و النهايه.

۳- زاد المعاد ج ۱ ص ۳۲، و راجع: سنن أبى داود ج ۳ ص ۱۲۷ باب كيف القضاء.

۴- الأموال لأبى عبيد ص ۴۶۱.

۵- مجمع الزوائد ج ۳ ص ۹۱، و أسد الغابه ترجمه: عبد المطلب بن ربيعه، و نوفل بن الحارث، و محميه، و صحيح مسلم ج ۳ ص ۱۱۸ باب تحريم الزكاه على آل النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و سنن النسائى ج ۱ ص ۳۶۵، و سنن أبى داود، و الأموال لأبى عبيد-

بـل کـان یمنع حتی موالیه من تولی ذلـک، فقـد منع أبـا رافع من ذلـک، و قـال له: (مولی القوم من أنفسـهم، و إنّـا لاـ تحـل لنا الصدقه) (۱).

مواضع الخمس فی الکتاب و السنه:

لقـد نصت آیه الخمس فی الکتاب العزیز علی أن الخمس للّه و لرسوله، و لذوی قرباه، و للیتامی، و للمساکین، و أبناء السبیل. و کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یعطی ذوی قرباه من الخمس إلی أن قبض (۲).

و أمـا الیتامی و المساکین فی الروایه؛ فقـد روی عن علی بن الحسـین (ع) أنه قیل له: إن اللّه تعالی قال: وَ الْیَتامی وَ الْمَساکِینِ*؟ فقال: أیتامنا و مساکیننا (۳).

و فی روایات أئمه أهل البیت (ع): أن سهم اللّه و رسوله و سهم ذی القربی للإمام (ع)، و سهم الیتامی لبنی هاشم، و المساکین و أبناء السبیل منهم (۴)، و بنو هاشم هم بنو عبد المطلب (۵).۷.

۱- سـنن أبی داود کتاب الزکاه ج ۲ ص ۲۱۲، و الترمذی کتاب الزکاه ج ۳ ص ۱۵۹، و النسائی کتاب الزکاه ج ۱ ص ۳۶۶، و مجمع الزوائـد ج ۳ ص ۹۰/ ۹۱، و کنز العمـال ج ۶ ص ۲۵۲- ۲۵۶، و أمالی الطوسـی ج ۲ ص ۱۷، و البحار ج ۹۶ ص ۵۷، و سنن البیهقی ج ۷ ص ۳۲.

۲- راجع: تفسـیر الطبری ج ۱۵ ص ۵۰۴ و ۵۰۶ و بهامشه تفسـیر النیسابوری ج ۱۵، و أحکـام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۶۵ و ۶۱، و الأموال لأبی عبید ص ۲۲ و ۴۴۷ و ۴۵۳ و ۴۵۴.

۳- تفسیر النیسابوری بهامش الطبری، و تفسیر الطبری ج ۱۵ ص ۷.

۴- راجع: الوسائل ج ۹ ص ۳۵۶ و ۳۵۸ و ۳۵۹ و ۳۶۱ و ۳۶۲.

۵- الوسائل ج ۹ ص ۳۵۸/ ۳۵۹، و مقدمه مرآه العقول للعسکری ج ۱ ص ۱۱۶ و ۱۱۷.

و یشترک فی الخمس الذکر منهم و الانثی؛ فیقسم نصف الخمس علی الطوائف الثلاث إذا کانوا فقراء، لقرابتهم من رسول اللّه، و لافتقارهم إلی ذلک فی مؤنتهم.

و لا یکفی انتسابهم إلی عبد المطلب بالأمومه و یکفی الإنتساب بالأبوه.

و من طریق غیر أهل البیت (ع) نذکر:

هناک روایه وارده فی الصحاح، تبین موضع الخمس فی عصر الرسول صلی الله علیه و آله وسلم ، و هی:

عن جبیر بن مطعم، قال: لما کان یوم خیبر- و فی روایه: حنین- وضع الرسول صلی الله علیه و آله وسلم سهم ذی القربی فی بنی هاشم، و بنی المطلب، و ترک بنی نوفل، و بنی عبد شمس. فانطلقت أنا و عثمان بن عفان حتی أتینا النبی صلی الله علیه و آله وسلم فقلنا: یا رسول اللّه، هؤلاء بنو هاشم، لا ننکر فضلهم؛ للموضع الذی وضعک اللّه به منهم، فما بال إخواننا بنی المطلب أعطیتهم و ترکتنا، و قرابتنا واحده؟

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنّا و بنی المطلب لا نفترق- و فی روایه النسائی: إن بنی المطلب لم یفارقونی- فی جاهلیه و لا إسلام، و إنما نحن و هم شی ء واحد، و شبّک بین أصابعه (۱).ح-

---

۱- صحیح البخاری باب غزوه خیبر ج ۳ ص ۳۶ و ط سنه ۱۳۱۱ ج ۴ ص ۱۱۱ و ج ۶ ص ۱۷۴، و سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۴۵ و ۱۴۶، و تفسیر الطبری ج ۱۵ ص ۵، و مسند أحمد ج ۴ ص ۸۱، ۸۵، ۸۳، و سنن النسائی ج ۷ ص ۱۳۰ و ۱۳۱، و سنن ابن ماجه ص ۹۶۱، و مغازی الواقدی ج ۲ ص ۶۹۶، و أموال أبی عبید ص ۴۶۱/ ۴۶۲، و سنن البیهقی ج ۶ ص ۳۴۰- ۳۴۲، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۹، و المحلی ج ۷ ص ۳۲۸، و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۲۰۰، و شرح-

و بعد ما تقدم، فإننا نذكر هنا ملخصا لما ذكره بعض الباحثين (۱) مع بعض التقليم و التطعيم، فنقول:

مصير الخمس بعد الرسول صلى الله عليه و آله وسلم

فى عهد أبى بكر:

إذا لا حظنا طبيعه العصر الذى عاش فيه أبو بكر، فإننا نجد: أن السياسه قد اتجهت نحو إرسال جيوش لإخضاع الفئات المعارضه للحكم الجديد، و التى لم تقبل بيعه أبى بكر. فوضع الخمس حينئذ و سهم ذوى القربى فى السلاح و الكراع.

فقد ذكر المؤلفون: أن الصحابه بعد وفاته صلى الله عليه و آله وسلم قد اختلفوا؛ فقالت طائفه سهم الرسول للخليفه بعده، و قالت طائفه: سهم ذوى القربى، لقرابه الرسول، و قال آخرون: سهم ذوى القربى لقرابه الخليفه. فأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين فى الكراع و السلاح.ى.

۱- هو العلامه البحاثه السيد مرتضى العسكرى حفظه اللّه تعالى.

و فی سنن النسائی، و الأموال لأبی عبید: فکانا فی ذلک خلافه أبی بکر و عمر. و فی روایه: فلما قبض اللّه رسوله ردّ أبو بکر نصیب القرابه فی المسلمین فجعل فی سبیل اللّه. و قریب منه روایه أخری تضیف عمر إلی أبی بکر. إلی غیر ذلک من الروایات (۱).

و یوضح ذلک ما روی عن جبیر بن مطعم: (أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم لم یقسم لبنی عبد شمس و لا لبنی نوفل من الخمس شیئا کما کان یقسم لبنی هاشم و بنی المطلب. و إن أبا بکر کان یقسم الخمس نحو قسم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، غیر أنه لم یکن یعطی قربی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کما کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یعطیهم) إلخ (۲).

فی عهد عمر:

و فی زمن عمر اتسعت الفتوح، فازدادت الثروات، و وزعوا الخمس علی المسلمین، و أراد عمر أن یعطی بنی هاشم شیئا من الخمس، فأبوا أن یأخذوا إلّا کل سهمهم؛ فأبوا علیهم ذلک، و حرموهم منه؛ فقد جاء فی جواب ابن عباس لنجده الحروری حین سأله عن سهم ذوی القربی لمن هو؟. قوله: (هو لنا أهل البیت، و قد کان عمر دعانا إلی أن ینکح منه أیمنا، و یخدم منه عائلنا، و یقضی منه عن غارمنا، فأبینا إلا أن یسلمه لنا.

و أبی ذلک فترکناه علیه). و مثل ذلک روی عن علی أیضا، و أن عمر عرض۳.

۱- راجع فی ذلک کله و غیره مما یرتبط بالموضوع سنن النسائی ج ۲ ص ۱۷۹، و کتاب الخراج ص ۲۴ و ۲۵، و الأموال لأبی عبید ص ۴۶۳، و جامع البیان للطبری ج ۱۵ ص ۶، و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۶۲ و ۶۰، و سنن البیهقی ج ۶ ص ۳۴۲- ۳۴۳، و سنن أبی داود بیان مواضع الخمس، و مسند أحمد ج ۴ ص ۸۳، و مجمع الزوائد ج ۵ ص ۳۴۱.
۲- مسند أحمد ج ۴ ص ۸۳.

علیهم البعض، و قال: إنه لم یبلغ علمه: أنه إذا کثر یکون کله لهم، فأبوا إلا الکل (۱).

فی عهد عثمان:

و أعطی عثمان خمس فتوح افریقیا مره لعبد اللّه بن سعد بن أبی سرح (۲) و فی الغزوه الثانیه أعطاه لمروان بن الحکم. و قال فی ذلک أسلم بن أوس الساعدی، الذی منع من دفن عثمان فی البقیع.

و أعطیت مروان خمس العبادظلما لهم و حمیت الحمی (۳) ۷.

۱- راجع الحدیث فی: الخراج لأبی یوسف ص ۲۱، ۲۲، ۲۳، ۲۴، و مغازی الواقدی ص ۶۹۷، و الأموال لأبی عبید ص ۴۶۵، ۴۶۶، ۴۶۷، و سنن النسائی ج ۲ ص ۱۷۸ و ۱۷۷، و ج ۷ ص ۱۲۹ و ۱۲۸، و شرح معانی الآثار ج ۳ ص ۲۳۵ و ۲۲۰، و مسند الحمیدی رقم ۵۳۲، و الجامع الصحیح (السیر) رقم ۱۵۵۶، و أحکام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۶۳، و لسان المیزان ج ۶ ص ۱۴۸، و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۹۸ باب النساء الغازیات یرضخ لهن، و مسند أحمد ج ۱۰ ص ۲۲۵، و ج ۱ ص ۳۲۰ و ۳۰۸ و ۲۴۸/ ۲۴۹ و ۲۹۴ و ۲۲۴، و مشکل الآثار ج ۲ ص ۱۳۶ و ۱۷۹، و مسند الشافعی ص ۱۸۳ و ۱۸۷، و حلیه أبی نعیم ج ۳ ص ۲۰۵، و تفسیر الطبری ج ۱۰ ص ۵، و سنن أبی داود ج ۳ ص ۱۴۶ کتاب الخراج، و سنن البیهقی ج ۶ ص ۳۴۴ و ۳۴۵ و ۳۳۲، و کنز العمال ج ۲ ص ۳۰۵، و المصنف ج ۵ ص ۲۲۸ و راجع ص ۲۳۸، و المحاسن و المساوی ء ۱/ ۲۶۴، و وفاء الوفاء ص ۹۹۵، و الروض الانف ج ۳ ص ۸۰، و مسند أبی یعلی ج ۴ ص ۴۲۴، و ج ۵ ص ۴۱ و ۴۲.
۲- راجع تاریخ الإسلام للذهبی ج ۲ ص ۷۹ و ۸۰، و تاریخ ابن الأثیر ط أوربا ج ۳ ص ۷۱، و شرح النهج ج ۱ ص ۶۷.
۳- راجع فی ذلک الکامل ج ۳ ص ۷۱، و الطبری ط أوربا قسم ۱ ص ۲۸۱۸، و ابن کثیر ج ۷ ص ۱۵۲، و فتوح أفریقیا لابن عبد الحکم ص ۵۸ و ۶۰، و البلاذری ج ۵ ص ۲۵، ۲۷، ۲۸، و تاریخ الخلفاء للسیوطی ص ۱۵۶ و الأغانی ج ۶ ص ۵۷.

و قد نقم الناس عليه ذلك لأمرين:

أولهما: أن الخليفتين قبله و إن كانا قد أخذا ذلك من مستحقيه، إلا أنهما كانا يضعان تلك الأموال فى النفقات العامه، و قد خصصها عثمان لأقربائه.

الثاني: أن سيره هؤلاء الذين كان يعطيهم هذه العطايا الهائله من مال لا يستحقونه كانت سيئه جدا، و كانوا معروفين بالإنحراف، و عدم الإستقامه.

سيره على (ع) فى الخمس:

و قد سئل أبو جعفر الباقر (ع) عن على (ع): كيف صنع فى سهم ذوى القربى حين ولى أمر الناس.

قال: سلك به سبيل أبى بكر و عمر.

قلت: و كيف، و أنتم تقولون ما تقولون؟

فقال: ما كان أهله يصدرون إلا عن رأيه.

قلت: فما منعه؟

قال: كره و اللّه أن يدّعى عليه خلاف أبى بكر و عمر (۱).

و فى سنن البيهقى: أن حسنا، و حسينا، و ابن عباس، و عبد اللّه بن جعفر (رض) سألوا عليا (رض) نصيبهم من الخمس، فقال: هو لكم حق، و لكنى محارب معاويه، فإن شئتم تركتم حقكم منه (۲).۳.

۱- الأموال لأبى عبيد ص ۴۶۳، و الخراج ص ۲۳، و أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۶۳، و سنن البيهقى ج ۶ ص ۳۲۳، و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۵۱۷، و تاريخ المدينه لابن شبه ج ۱ ص ۲۱۷، و كنز العمال ج ۴ ص ۳۳۰ عن أبى عبيد، و عن ابن الأنبارى فى المصاحف.

۲- سنن البيهقى ج ۶ ص ۳۶۳.

فعلی (علیه السلام) إذن لم یغیر شیئا مما فعله أبو بکر و عمر فی الخمس، لأن ذلک یؤلّب الناس علیه، و یدّعون علیه خلاف أبی بکر و عمر. و إذا کان یرید حرب معاویه؛ فإن الأمر یستوجب تقدیم هذا الأمر الأهم، و تأجیل المهم إلی وقت لا یکون فیه العمل به ذا مضاعفات خطیره.

عهد معاویه:

لقد حرم بنو هاشم من الخمس منذ زمن معاویه، الذی صار یصطفی لنفسه الصفراء و البیضاء، و لا یقسم بین المسلمین منه ذهبا و لا فضه.

فعن علی بن عبد اللّه بن عباس، و أبی جعفر محمد بن علی (ع)، قالا: (ما قسم علینا خمس منذ زمن معاویه إلی الیوم) (۱).

و لما أمر عمر بن عبد العزیز بدفع شی ء من الخمس إلی بنی هاشم، اجتمع نفر منهم، و کتبوا إلیه کتاب شکر له، لصلته رحمهم و فیه: إنهم لم یزالوا مجفوّین منذ کان معاویه (۲).

کما أن زیادا کتب إلی والی خراسان من قبله، الحکم بن عمرو الغفاری، یقول له عن الغنائم الکثیره التی أصابوها: (أما بعد، فإن أمیر المؤمنین کتب أن یصطفی له الصفراء و البیضاء، و لا تقسم بین المسلمین ذهبا و لا فضه). و زاد الطبری: (الروائع) (۳) علی الصفراء و البیضاء.۷.

۱- طبقات ابن سعد ج ۵ ص ۲۸۸ ط أوربا.

۲- نفس المصدر.

۳- مستدرک الحاکم و تلخیصه للذهبی بهامشه ج ۳ ص ۴۴۲، و طبقات ابن سعد ط أوربا ج ۷ ص ۱۸، و الإستیعاب ج ۱ ص ۱۱۸، و أسد الغابه ج ۲ ص ۳۶، و الطبری ط أوربا ج ۲ ص ۱۱۱، و ابن الأثیر ط أوربا ج ۳ ص ۳۹۱، و الذهبی ج ۲ ص ۲۲۰، و ابن کثیر ج ۸ ص ۴۷.

و لکن الحکم رفض ذلک، و قسم الغنائم، فأرسل إلیه معاویه من قیده، و حبسه، فمات فی قیوده، و دفن فیها، و قال: إنی مخاصم (۱).

حتی عهد عمر بن عبد العزیز:

و بقی الخمس فی أیدی الأمویین یتصرفون فیه تصرف المالک، حتی کان عهد عمر بن عبد العزیز، فحاول أن یعید للهاشمیین بعض حقوقهم لمصلحه یراها، فقسم فیهم بعض ذلک، و وعدهم: أنه إن بقی لهم أعطاهم جمیع حقوقهم (۲).

لکن هذه المحاوله- کعهد عمر بن عبد العزیز نفسه- سرعان ما انتهت و بطل مفعولها، و عادت الأمور لتسیر فی نفس الإتجاه الذی رسمه لها أعداء علی (علیه السلام) و أعداء أهل بیته، کما یعلم بأدنی مراجعه لکتب السیر و التاریخ.

آراء فقهاء أهل السنه فی الخمس:

و لقد تضاربت آراء فقهاء أهل السنه تبعا لما فعله الخلفاء:

قال ابن رشد: و اختلفوا فی الخمس علی أربعه مذاهب مشهوره.

إحداها: أن الخمس یقسم علی خمسه أقسام علی نص الآیه، و به قال الشافعی. و القول الثانی: أنه یقسم علی أربعه أقسام. و القول الثالث: أنه یقسم الیوم ثلاثه أقسام، و أن سهم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و ذی القربی سقط بموت النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و القول الرابع: أن الخمس بمنزله الفی ء یعطی منه الغنی و الفقیر.۸.

۱- تهذیب التهذیب ج ۲ ص ۴۳۷، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۴۴۲.
۲- راجع ذلک فی طبقات ابن سعد ج ۵ ص ۲۸۱، ۲۸۵، ۲۸۷ و ۲۸۹، و الخراج ص ۲۵، و سنن النسائی باب قسم الفی ء ج ۲ ص ۱۷۸.

و الـذين قـالوا يقسم أربعه أقسـام أو خمسه اختلفوا فى مـا يفعل بسـهم رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم و سـهم القرابه بعد موته، فقال قوم: يرد على سائر الأصـناف الذين لهم الخمس. و قال قوم: بل يرد على باقى الجيش. و قال قوم: بل سهم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم للإمام، و سهم ذى القربى لقرابه الإمام.

و قال قوم: بل يجعلان فى السلاح و العده، و اختلفوا فى القرابه من هم (۱).

أما ابن قدامه فقد ذكر: أن أبا بكر قسم الخمس على ثلاثه أسـهم، و ذكر أن هذا هو قول أصـحاب الرأى، أبى حنيفه و جماعته، فإنهم قالوا:

يقسم الخمس على ثلاثه أقسام: اليتامى، و المساكين، و أبناء السبيل و أسـقطوا سـهم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بموته، و سهم قرابته أيضا. و قال مالك:

الخمس و الفى ء واحد، يجعلان فى بيت المال.

ثم قال ابن قـدامه: (و ما قاله أبو حنيفه فمخالف لظاهر الآيه؛ فإن اللّه تعالى سـمى لرسوله و قرابته شـيئا، و جعل لهما فى الخمس حقا، كما سمى الثلاثه الأصناف الباقيه، فمن خالف ذلك فقد خالف نص الكتاب.

و أمـا حمل أبى بكر و عمر (رض) على سـهم ذى القربى فى سبيل اللّه، فقـد ذكر لأحمـد فسـكت، و حرك رأسه، و لم يـذهب إليه. و رأى أن قول ابن عباس و من وافقه أولى؛ لموافقته كتاب اللّه و سنه رسوله صلى الله عليه و آله وسلم) (۲).

و رأى أبو يعلى، و الماوردى: أن تعيين مصرف الخمس منوط باجتهاد الخلفاء (۳).۵.

۱- بدايه المجتهد حكم الخمس ج ۱ ص ۴۰۱.

۲- المغنى لابن قدامه ج ۷ ص ۳۵۱ باب قسمه الفى ء و الغنيمه.

۳- الأحكام السلطانيه للماوردى باب قسم الفى ء ص ۱۲۶، و الأحكام السلطانيه لأبى يعلى ص ۱۲۵.

أهل البیت (ع) و شیعتهم و قضیه الخمس:

یقسم الخمس عند أهل البیت (ع) و شیعتهم إلی سته أقسام، ثلاثه منها للّه و لرسوله، و لذوی قرباه، یقبض النبی صلی الله علیه و آله وسلم هذه الأسهم فی حیاته، و یعود أمرها إلی الأئمه الإثنی عشر من أهل بیته بعد وفاته صلی الله علیه و آله وسلم . و الأسهم الأخری هی لفقراء بنی هاشم، و أبناء سبیلهم، و یتاماهم، مع وصف الفقر.

و قالوا أیضا: یجب إخراج الخمس من کل مال فاز به المسلم من جهه العدی أو غیرهم. و لا یتوقف شیعه أهل البیت عند هذا، بل یستدلون أیضا بالأحادیث الکثیره الداله علی ذلک، الوارده عن أئمه أهل البیت (ع)، الذین هم أحد الثقلین الذین أمرنا بالتمسک بهم، و هم سفینه نوح، و باب حطه، هدانا اللّه جمیعا إلی المزید من محبتهم و التمسک بهم و متابعتهم فی أقوالهم و أفعالهم و ما ذلک علی اللّه بعزیز.

الباب الثالث: ما بين بدر و أحد

اشاره

الفصل الأول: شخصيات و أحداث

اشاره

تمهید:

اشاره

لقد لاحظنا الأحداث التی بین بدر و أحد، فوجدناها تنقسم إلی قسمین:

أحـدهما: یسـیر فی الاتجاه الشخصـی بحسب الظاهر، بمعنی أنه یـدور حول أحـداث مرتبطه بشخصـیات معینه، و لکنها فی نهایه المطاف لابدّ و أن تؤثر علی الجو العام، أو استفید منها للتأثیر فیه بنحو، أو بآخر.

الثانی: الأحداث التی تصب فی سیر الاتجاه العام مباشره، کالحروب، و الاغتیالات، و نقض العهود، و ما شاکل.

و نحن نتحدث عن کلا القسمین، و نقدم الحدیث عن القسم الأول فنقول: إن الحدیث سوف یشمل البحوث التالیه:

۱- وفاه رقیه زوجه عثمان، و الملابسات التی اکتنفت ذلک.

۲- زواج عثمان بأم کلثوم، ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

۳- هجره زینب، ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و ما یرتبط بذلک.

۴- زواج امیر المؤمنین (ع) بالزهراء: ظروفه و ملابساته، و مناقشه بعض ما یذکر فی ذلک. و یدخل فی ذلک:

ألف: البحث حول أسطوره زواجه (ع) ببنت أبی جهل.

باء: البحث حول تأريخ تحريم الخمر.

۵- أم سلمه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

۶- زواجه صلی الله علیه و آله وسلم بحفصه.

۷- زواجه صلی الله علیه و آله وسلم بزینب بنت خزیمه.

۸- سر تعدد زوجاته صلی الله علیه و آله وسلم .

و تمر فی خلال ذلک مناقشات لابدّ منها لما قیل أو یقال، مما لا مجال لتجاهله و التجاوز عنه، فنقول:

۱- وفاه رقیه:

اشاره

قیل: إن رقیه ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد توفیت فی السنه الثانیه من الهجره النبویه الشریفه فی شهر رمضان، یوم النصر ببدر.

و قیل: بل إن زید بن حارثه جاء بشیرا بالنصر فی حین کان عثمان واقفا علی قبرها یدفنها.

و قال النووی: إنها توفیت فی ذی الحجه (۱).

و نحن نرجح: أنها توفیت بعد رجوعه صلی الله علیه و آله وسلم من بدر، و ذلک استنادا الی ما یلی:

۱- ان روایه: أن عثمان تخلّف عن بدر لیمرضها محل شک، و ذلک لما تقدم من تعییر عبد الرحمان بن عوف، و ابن مسعود و غیرهما له بتخلفه عن بدر، فکیف خفی علیهم عذره، بل و فضله إذا کان صلی الله علیه و آله وسلم قد ضرب له بسهمه و أجره کما یقولون.

هذا عدا عن الروایه التی تقول: إنه تخلف لأنه کان مریضا۶.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۰۶.

بالجدری. و قد تقدم کل ذلک و سواه فی وقعه بدر، فلا نعید.

۲- لقد ذکر النووی: أنها توفیت فی شهر ذی الحجه بعد بدر (۱). و ذکر ابن قتیبه: أنها توفیت لسنه و عشره أشهر و عشرین یوما من مقدمه (صلی اللّه علیه و آله) المدینه (۲).

و هذا معناه: أنها توفیت فی شهر محرم. و هو یعضد ما ذکره النووی آنفا، و إن کان هذا أکثر دقه و تحدیدا.

۳- لقد روی ابن سعد، و غیره: أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال حینما توفیت رقیه: إلحقی بسلفنا عثمان بن مظعون، فبکت النساء علی رقیه، فجاء عمر بن الخطاب، فجعل یضربهن إلی أن قال: فقعدت فاطمه علی شفیر القبر تبکی، فجعل یمسح عن عینها بطرف ثوبه (۳).

وردّ الواقدی هذه الروایه: بأن رقیه قد توفیت، و النبی (صلی اللّه علیه و آله) غائب فی بدر، فلعل المراد غیر رقیه، أو أنه (صلی اللّه علیه و آله) أتی قبرها بعد قدومه، و بکاء النساء علیها بعد ذلک (۴).

و لکن هذا لا یمکن قبوله، فان الروایه الآنفه صحیحه السند، و یعضدها ما تقدم و ما سیأتی.

وردّها استنادا إلی ما شاع من تمریض عثمان لها، لأجل تأکید ما استقر فی نفوسهم من أنه (صلی اللّه علیه و آله) قد ضرب لعثمان بسهمه.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۰۶.
۲- ذخائر العقبی ص ۱۶۳.
۳- راجع: طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۲۴ و ۲۵، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۴، و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۹۵، و منحه المعبود فی تلخیص مسند الطیالسی ج ۱ ص ۱۵۹، و لیراجع قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۳۹ عن الکافی.
۴- راجع المصادر المتقدمه.

و أجره، لیس بأولی من العکس، مع وجود التهمه فی مستندهم هذا، کما تقدمت الإشاره إلیه فی وقعه بدر.

۴- و قد جاء بسند صحیح علی شرط مسلم، عن أنس: لما ماتت رقیه بنت رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله)، قال (صلی اللّه علیه و آله): لا یدخل القبر رجل قارف أهله اللیله. فلم یدخل عثمان القبر (۱).

و فی لفظ آخر ذکره البخاری، عن أنس، قال: شهدنا دفن بنت رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم جالس علی القبر، فرأیت عینیه تدمعان، فقال: هل منکم من أحد لم یقارف اللیله؟ فقال أبو طلحه: أنا، فنزل فی قبرها (۲).

و حکم جمع بأن ذکر رقیه فی الروایه و هم، أو خطأ، إستنادا إلی ما تقدم من کون رقیه قد توفیت، و النبی (صلی اللّه علیه و آله) فی بدر (۳). ۱

۱- مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۷، و تلخیصه هامش نفس الصفحه للذهبی، و سکت عنه، و لیراجع: الإستیعاب هامش الإصابه ج ۴ ص ۳۰۱، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۴، و فتح الباری ج ۳ ص ۱۲۷، و مسند أحمد ج ۳ ص ۲۷۰ و ۲۲۹، و عن تاریخ البخاری الأوسط، و الروض الأنف ج ۳ ص ۱۲۷.

۲- صحیح البخاری ط سنه ۱۳۰۹ ج ۱ ص ۱۵۲ و ۱۴۶، و مشکل الآثار ج ۳ ص ۲۰۲ و ۲۰۴، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۴، و الإستیعاب بهامشها ج ۴ ص ۳۰۱، و المعتصر من المختصر لمشکل الآثار ج ۱ ص ۱۱۳/ ۱۱۴، و سنن البیهقی ج ۴ ص ۵۳، و مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۷، و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۲۶ و ۲۲۸، و ذخائر العقبی ص ۱۶۶، و المصنف لعبد الرزاق ج ۳ ص ۴۱۴، و عن تاریخ البخاری.

۳- الإستیعاب بهامش الإصابه ج ۴ ص ۳۰۱، و نهایه ابن الأثیر ج ۴ ص ۴۶، و طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۲۶، و الإصابه ج ۴ ص ۳۰۴ و ۴۸۹ عن أبی عمر و ابن سعد، و عن البخاری و لکن قد رأینا أن البخاری لم یصرح بأنها أم کلثوم، نعم قد ذکر الروایه فی رقیه فی تاریخه، ثم ناقشها بما ذکروه. و المواهب اللدنیه ج ۱

و جوابه کجواب سابقه. و لیس هذا بأولی من العکس، بل العکس هو المتیقن، حسبما قدمنا آنفا، و فی وقعه بدر.

و المراد بالمقارفه هنا: المجامعه، کما جزم به ابن حزم و غیره.

کلام ابن بطال و غیره:

و قد علق ابن بطال علی حدیث المقارفه هذا بقوله:

(أراد النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن یحرم عثمان النزول فی قبرها.

و قد کان أحق بها؛ لأنه کان بعلها. و فقد منهم علقا لا عوض منه؛ لأنه حین قال (علیه السلام): (أیکم لم یقارف اللیله أهله) سکت عثمان، و لم یقل: أنا؛ لأنه کان قد قارف لیله ماتت بعض نسائه، و لم یشغله الهمّ بالمصیبه، و انقطاع صهره من النبی صلی الله علیه و آله وسلم عن المقارفه؛ فحرم بذلک ما کان حقا له، و کان أولی به من أبی طلحه و غیره، و هذا بیّن فی معنی الحدیث.

و لعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد کان علم ذلک بالوحی؛ فلم یقل له شیئا؛ لأنه فعل فعلا حلالا، غیر أن المصیبه لم تبلغ منه مبلغا یشغله، حتی حرم ما حرم من ذلک، بتعریض دون تصریح) (۱).

و قال ابن حبیب: (إن السر فی إیثار أبی طلحه علی عثمان: أن عثمان کان قد جامع بعض جواریه فی تلک اللیله؛ فتلطف صلی الله علیه و آله وسلم فی منعه النزول فی قبر زوجته بغیر تصریح) (۲).۷.

۱- الروض الأنف للسهیلی ج ۳ ص ۱۲۷/ ۱۲۸.

۲- فتح الباری ج ۳ ص ۱۲۷.

و للعلامه الأمینی هاهنا کلام جید ذکر فیه: أن النبی الداعی للستر علی المؤمنین، و الداعی للإغضاء عن العیوب، و الناهی عن التجسس بنص القرآن العظیم عما یقع فی الخلوات، یخرج هنا عن سجیته، و یخالف طریقته، و یعرّض بعثمان هذا التعریض الذی فضحه و حرمه مما هو حق له. الأمر الذی یدل علی أن ما اقترفه عثمان کان أمرا عظیما، لا مجرد کونه فعل أمرا حلالا، ربما یکون قد اضطر إلیه بسبب طول مرض زوجته، کما قد یحلو للبعض (۱) أن یعتذر؛ فان ذلک لا یستدعی من النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن یقف هذا الموقف الحازم (۲). انتهی ملخصا.

و نقول: لعل عثمان قد ارتکب فی حق رقیه ذنبا عظیما جدا لم یستطع التاریخ أن یفصح لنا عنه، بل نجد نصا فی الکافی یقول: إن رقیه لما قتلها عثمان، وقف النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی قبرها؛ فرفع رأسه إلی السماء، فدمعت عیناه، و قال للناس: إنی ذکرت هذه و ما لقیت؛ فرققت لها، و استوهبتها من ضمه القبر (۳).

و لعل مما یشیر إلی ذلک، ما رواه فی تقریب أبی الصلاح، عن تاریخ الثقفی: أن عثمان لما خطب، و قال: الست ختن النبی علی ابنتیه؟

أجابته عائشه: بأنک کنت ختنه علیهما، و لکن کان منک فیهما ما قد علمت (۴).

و بعد کل ما تقدم، فهل یمکن أن نصدق: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال: إنه لو کان عنده ثالثه، أو عشره، أو أربعون أو ... لکان زوّجها لعثمان؟! (۵).۴.

۱- المصدر السابق.

۲- الغدیر ج ۸ ص ۲۳۳.

۳- قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۳۹.

۴- قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۴۰ عن تقریب ابن الصلاح.

۵- راجع: الغدیر ج ۸ ص ۲۳۳ و ۲۳۴.

أكاذيب، و أباطيل:

و الأكاذيب و الأباطيل ها هنا كثيره، نشير منها إلى ما يلى:

١- هناك روايه تقول: إنه بعد موت رقيه، رأى النبى صلى الله عليه و آله وسلم عثمان مهموما لهفان (أو أنه يبكى بكاء شديدا)؛ فسأله صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فقال: و هل دخل على أحد ما دخل على؟. ماتت ابنه رسول اللّه التى كانت عندى، و انقطع ظهرى، و انقطع الصهر بينى و بينک، فبينما هو يحاوره إذ قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

يا عثمان، هذا جبريل (ع) يأمرنى عن اللّه أن أزوجک أختها أم كلثوم، على مثل صداقها، و على مثل عشرتها؛ فزوجه اياها (١).

عجيب!! أو ليس هذا النبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه هو الذى حرم عثمان من الدخول فى قبر رقيه؛ لأنه رفث إلى جاريه فى نفس ليله وفاتها؟!

أو ليس عثمان هو الذى عيرته عائشه بأنه كان منه فى رقيه و أختها ما قد علم؟!.

أوليس هو الذى قتل رقيه، حسبما جاء فى روايه الكافى؟!.

٢- و روايه أخرى مفادها: أن أبا هريره دخل على رقيه، فأخبرته:

أن رسول اللّه كان عندها آنفا، و سألها صلى الله عليه و آله وسلم كيف تجد عثمان، فقالت:

بخير، قال: أكرميه فإنه من أشبه أصحابى بى خلقا (٢).

و نحن لا نزيد هنا على ما قاله الحاكم، و أيده الذهبى فى تلخيصه:ر.

١- راجع: مستدرک الحاكم ج ۴ ص ۴۹، و أسد الغابه ج ۵ ص ۶۱۲ و ۶۱۳ عن ابن المسيب، و ذخائر العقبى ص ۱۶۵/ ۱۶۶ عن ابن عباس و أبى هريره، و قال: أخرجهما الفضائلى.

٢- مستدرک الحاكم ج ۴ ص ۴۸، و تلخيصه للذهبى هامش نفس الصفحه، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۸۱، و سيره مغلطاى ص ۱۶/ ۱۷، و منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ۵ ص ۴ عن الحاكم، و ابن عساكر.

(هذا حديث صحيح الاسناد، واهی المتن، فان رقيه ماتت سنه ثلاث (۱) من الهجره عند فتح بدر، و أبو هريره إنما أسلم بعد فتح خيبر (۲)).

هـذا مع غض النظر عن المنـاقشه الكبيره فی أن يكون عثمـان من أشـبه أصـحابه به خلقا؛ فإن المراجعه لسـيره عثمان و أخلاقه و سلوكه، لا يمكن أن تؤيد هذا بوجه من الوجوه، و نحيل القاری ء إلی مورد واحد يكشف عن خلق عثمان، و هو قضيته مع عمار بن ياسر حين بناء المسجد ..

هذا كله مع غض النظر عما ظهر منه أيام خلافته من أمور نقمها الصحابه عليه، حتی انتهی بهم الأمر إلی أن قتلوه من أجلها.

و ثمه روايـات أخری حول عثمـان و زواجه برقيه و أم كلثوم، تعرض لهـا العلاـمه الأمينی فی الغـدير، فمن أرادها فليراجعها (۳). فإنه رحمه اللّه قد جاء بما هو كاف و شاف، فجزاه اللّه خير جزاء و أوفاه.

كلمه أخيره حول رقيه و عثمان:

و يـذكرون أخيرا: أن رقيه كانت قبل عثمان متزوجه بابن أبی لهب، و قـد فارقته بالطلاق. و ثمه روايه تقول: إن المبادره للطلاق كانت من جانب آل أبی لهب، إنتقاما منها و من أبيها، لأنها صبت إلی دينه. و هذه الروايه هی المعروفه.

و لكننا نجد فی مقابل ذلك، روايه حسنه الاسناد تقول: إن النبيا.

۱- الصحيح: سنه إثنتين.

۲- مستدرك الحاكم ج ۴ ص ۴۸، و تلخيصه للذهبی هامش نفس الصفحه.

۳- راجع: الغدير ج ۵ ص ۳۲۶، و ج ۹ ص ۳۵۱ و ۳۵۲ و ۳۰۳ و ۳۷۲ و ۳۷۴، و موارد أخری لا مجال لذكرها.

صلى الله علیه و آله وسلم هو الذى طلب من عتبه طلاق رقیه؛ و سألته رقیه ذلک، فطلقها (۱).

و نحن و إن کنا لا نستغرب خبث نفوس آل أبی لهب، و لا یبعد أن تکون قد تعرضت عندهم للأذی، و لربما یستفاد ذلک من طلبها هی الطلاق، إلا أننا ربما نجد فی هذه الروایه الثانیه: دلاله علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم کان یسعی إلی أن لا یقرّ مسلمه مع مشرک، إن استطاع إلی ذلک سبیلا.

و مهما یکن من أمر، فإن عثمان قد تزوجها بعد طلاق ابن أبی لهب لها ... و یظهر أن ذلک کان فی الإسلام؛ کما تدل علیه الروایات المتقدمه (۲).

و إن کان البعض یحاول أن یدعی أنه تزوجها فی الجاهلیه (۳) و لکن ما تقدم یدفعه.

و یدفعه أیضا أن ابن شهر آشوب یذکر: أن عثمان قد عاهد أبا بکر أن یسلم إذا زوجه النبی صلی الله علیه و آله وسلم رقیه (۴)، و کانت رقیه ذات جمال رائع (۵)، و من أحسن البشر (۶).

فلعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم زوجه إیاها تألفا له علی الإسلام، فأسلم.ه.

۱- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۱۶ / ۲۱۷ عن الطبرانی. قال الهیثمی: و فیه زهیر بن العلاء، ضعفه أبو حاتم، و وثقه ابن حبان، فالإسناد حسن.

۲- راجع: ذخائر العقبی ص ۱۶۲، و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۹۷ عن الدولابی، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۰۶.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۲۷۵ عن الدولابی.

۴- مناقب ابن شهر آشوب ج ۱ ص ۲۲.

۵- المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۹۷، و ذخائر العقبی ص ۱۶۲.

۶- مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۷، و تلخیصه للذهبی هامش نفس الصفحه.

و یکون معنی قولهم- و إن کان ذلک بعیدا- إنه کان قد تزوجها فی الجاهلیه: أنه تزوجها فی جاهلیته هو، ثم أسلم، وفاء بعهده لأبی بکر.

و لسوف یأتی بعض الکلام حول هذا أیضا، حین الکلام عن زواج علی (ع) بفاطمه إن شاء اللّه.

۲- زواج عثمان بأم کلثوم:

قال البعض: إن عثمان قد تزوج بأم کلثوم فی ربیع الأول من سنه ثلاث، و بنی بها فی جمادی الآخره (۱).

و لکن روی عن الصادق (علیه السلام): أن أم کلثوم ماتت و لم یدخل بها عثمان (۲).

و کان أبو بکر و عمر قد خطبا أم کلثوم، فلم یزوجهما رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم (۳)، فلما ماتت رقیه خطب عثمان حفصه بنت عمر، فأبی عمر أن یزوجه، فبلغ ذلک النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فتزوج هو حفصه، و زوج عثمان أم کلثوم (۴).

و عن عائشه: أنه صلی الله علیه و آله وسلم جاء أم کلثوم بعد ثلاث، فسألها عن زوجها، فقالت: خیر رجل. فقال: أما إنه أشبه الناس بجدک إبراهیم، و أبیک محمد.ی.

۱- الإصابه ج ۴ ص ۴۸۹، و الإستیعاب بهامشها ج ۴ ص ۴۸۷.

۲- رجال المامقانی ج ۳ ص ۷۳/ ۷۴ عن قرب الإسناد، و قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۰۶، و قریب منه خبر الخصال کما فی ص ۴۰۷ من القاموس للتستری.

۳- مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۹.

۴- ذخائر العقبی ص ۱۶۵، و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۹۷. و قال: أخرجه الخجندی.

و نقول:

إنه عدا عن أن الروايه المتقدمه المرويه عن الإمام الصادق (ع)، ترفض أن يكون عثمان قد دخل بأم كلثوم؛ فإنهم أيضا قد حكموا على خبر عائشه هذا بأنه: موضوع (۱).

هذا كله مع غض النظر عما تقدم، من أن أخلاق عثمان لم تكن توافق أخلاق أبيها محمد صلى الله عليه و آله وسلم ، و أن الصحابه إنما قتلوه لأجل ذلك.

و أما سؤال: إنه كيف يزوجه أم كلثوم و هو قد عرف سوء معاملته لرقيه؟

فسيأتى جوابه حين الكلام على تعدد زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم . و لسوف يأتى إن شاء اللّه فى أواخر غزوه أحد بعض ما يتعلق بمعامله عثمان لأم كلثوم، حين الكلام عن سبب وفاتها رحمها اللّه تعالى.

۳- هجره زينب بنت أو ربيبه النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

اشاره

و يقولون: إنه بعد شهر من وقعه بدر كانت هجره زينب بنت أو ربيبه (۲) النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى المدينه. حيث أرسل صلى الله عليه و آله وسلم زيد بن حارثه، و أنصاريا آخر ليأتيا بها. كما أن زوجها كان قد أمرها بأن تهاجر إلى أبيها، وفاء بالشرط الذى شرطه لها حينما أسر فى بدر.

و خرج بها جهارا ليسلمها إلى زيد؛ فأنف القرشيون خروجها من بينهم على هذه الحاله؛ فخرجوا فى طلبها؛ فأدركوها بذى طوى؛ فسبق إليها هبار بن الاسود، فروّعها بالرمح، و كانت حاملا، فأهراقت الدم، و لما رجعت طرحت ذا بطنها (و فى نص آخر: أنه دفعها، فسقطت عليه.

۱- لسان الميزان ج ۲.

۲- بل ربيبته.

صخره، فأسقطت، و أهراقت الدماء؛ فلم يزل بها مرضها حتی ماتت (۱))؛ فبرک حموها کنانه بن الربیع، و نثل کنانته؛ و تهددهم، فتکرکر الناس عنه، ففاوضه أبو سفیان؛ فکان مما قاله له:

(قد عرفت مصیبتنا و نکبتنا، و ما دخل علینا من محمد أبیها؛ فیظن الناس إذا أنت خرجت بابنته جهارا: أن ذلک عن ذلّ أصابنا، و أن ذلک منا و هن و ضعف).

ثم طلب منه أن یرجعها إلی مکه، ثم یسلها سرا؛ فقبل منه ذلک، و عاد بها، ثم أخرجها لیلا، و سلمها إلی زید، فقدم بها علی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

و فی نص آخر: أنه لما أرجعها بقیت عند هند بنت عتبه؛ فکانت تقول لها: هذا بسبب أبیک. فأرسل الرسول صلی الله علیه و آله وسلم زید بن حارثه، و معه خاتمه علامه لها، فأعطاه إلی راعی أبی العاص؛ فأوصله إلیها، فسألته عن مکانه، ثم خرجت إلیه لیلا، فقدم بها علی الرسول صلی الله علیه و آله وسلم (۲).

و فی عام الفتح أرجع الرسول زینب إلی زوجها، کما سیأتی إن شاء اللّه.

و قد أهدر الرسول صلی الله علیه و آله وسلم دم هبار بن الاسود و رفیقه، بسبب ما جری لزینب، کما ورد فی روایه صحیحه علی شرط السنن (۳). و کما هو معروف و مشهور.

و قبل أن نمضی فی الحدیث، لا بد من تسجیل النقاط التالیه:۱.

۱- مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۴، و قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۴۶، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۱۶، و قال: رواه الطبرانی، و هو مرسل، و رجاله رجال الصحیح.

۲- راجع فی هذه الروایه: ذخائر العقبی ص ۱۵۷، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۱۲.

۳- راجع: البدایه و النهایه ج ۳ ص ۳۳۱.

ألف: ما جرى لزينب، و ما جرى لفاطمه:

قال ابن أبى الحديد المعتزلى: (قلت: و هذا الخبر أيضا قرأته على النقيب (۱) أبى جعفر رحمه اللّه؛ فقال: إذا كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أباح دم هبار بن الاسود؛ لأنه روّع زينب؛ فألقت ذا بطنها؛ فظهر الحال: أنه لو كان حيا لأباح دم من روع فاطمه حتى القت ذا بطنها.

فقلت: أروى عنك ما يقوله قوم: إن فاطمه روّعت؛ فألقت المحسّن؟!.

فقال: لا تروه عنى، و لا ترو عنى بطلانه؛ فانى متوقف فى هذا الموضع؛ لتعارض الأخبار عندى فيه) (۲).

و هكذا، فلقد خاف أبو جعفر: من أن يتعرض لما تعرض له غيره ممن يروى فضائل أمير المؤمنين، و أهل البيت (عليهم السلام) لقد خاف على نفسه، أو لا أقل على مكانته و اعتباره و مستقبله العلمى. و لا سيما إذا كانت هذه الروايه تتضمن إباحه دم عدد من كبار الصحابه؟! الذين لبعض الناس فيهم حسن ظن و تعلق عاطفى، و محبه ظاهره.

ب: أين روايات اسقاط المحسّن؟!:

و ليت شعرى، أين هى تلك الأخبار فى إسقاط المحسن، التى قال عنها أبو جعفر: إنها موجوده و متعارضه؟! فها نحن لا نجد لها عينا و لا أثرا فى كتبهم و مؤلفاتهم اليوم، إلا القليل مما هو من قبيل هذا التعبير الذى نحن بصدد الحديث عنه.۳.

۱- قد تقدم فى غزوه بدر حين الكلام عن فداء الأسرى، حينما أرسلت زينب بالقلائد بعض ما يعبر عن شخصيه أبى جعفر هذا، فراجع.

۲- شرح النهج للمعتزلى ج ۴ ص ۱۹۳.

أليس ذلك يعنى: أن هذه الأخبار قد اسقطت، و قضى عليها، كغيرها من الكثير مما رأوه يضر بمصالحهم و بعقائدهم؟! و إن كان قد بقى حتى الآن الكثير النافع، و القاطع لكل عذر، و لا مجال لأحد أن ينكره، أو أن يشككك فيه مما ليس فيه حرج بالغ، أو خزى فاضح.

و لأجل قضيه إسقاط المحسن حرّفوا كتاب: (المعارف) لابن قتيبه، فقد قال ابن شهر آشوب المتوفى سنه ۵۸۸ ه:

(و فى معارف القتيبى: أن محسنا فسد من زخم قنفذ العدوى) (۱).

و قال الكنجى الشافعى، المتوفى سنه ۶۸۵ ه: (و زاد على الجمهور، و قال: إن فاطمه (عليها السلام) أسقطت بعد النبى ذكرا، كان سماه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم محسنا، و هذا شى ء لم يوجد عند أحد من أهل النقل، إلا عند ابن قتيبه) (۲).

و لكن الموجود فى كتاب المعارف لإبن قتيبه، المطبوع سنه ۱۳۵۳ ه ص ۹۲ هكذا:

(و أما محسن بن على؛ فهلك و هو صغير). و هكذا فى سائر الطبعات المتداوله الآن، فلماذا هذا التحريف، و هذه الخيانه للحقيقه و للتاريخ يا ترى؟! (۳).

و نسب المقدسى: إسقاط فاطمه لمحسن بسبب ضرب عمر لها إلى الشيعه (۴). و هو الذى يظهر من الذهبى و العسقلانى أيضا (۵).۸.

۱- مناقب آل طالب لإبن شهر آشوب ج ۳ ص ۳۵۸.

۲- كفايه الطالب ص ۴۱۳.

۳- و ليراجع كتاب: بانوى كربلاء (فارسى) ط سنه ۱۳۳۹ هامش ص ۱۸- ۱۹، و دراسات و بحوث فى التاريخ و الإسلام (للمؤلف) ج ۱ ص ۲۹.

۴- البدء و التاريخ ج ۵ ص ۲۰.

۵- ميزان الإعتدال ج ۱ ص ۱۳۹، و لسان الميزان ج ۱ ص ۲۶۸.

و لکن النظّام قد أعلن رأیه فی هذه القضیه بشکل جعل من الصعب علی الشهرستانی تجاهله، فقال عن النظام، إنه قال: (إن عمر ضرب بطن فاطمه یوم البیعه، حتی ألقت الجنین من بطنها، و کان یصیح: أحرقوا دارها بمن فیها) (۱).

و ذکر البغدادی قول النظام بضرب عمر لفاطمه، و ترک التصریح بأنها أسقطت جنینها (۲).

ج: عروه یتنقّص فاطمه، و موقف السجاد (ع) منه:

و قد روی عروه بن الزبیر ما جری لزینب، عن عائشه، و فی آخر کلامها العباره التالیه: (فکان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یقول: هی أفضل بناتی، أصیبت فیّ.

قال: فبلغ ذلک علی بن الحسین زین العابدین؛ فأتی عروه، فقال:

ما حدیث بلغنی عنک أنک تحدثه، تتنقّص فیه حق فاطمه؟!

فقال عروه: ما أحب أن لی ما بین المشرق و المغرب: أن انتقص فاطمه حقا هو لها، و أما بعد، فلک أن لا أحدّث به أبدا) (۳). ۲

۱- الملل و النحل للشهرستانی ج ۱ ص ۵۷ ط سنه ۱۳۸۷ ه. و المطبوع بهامش الفصل فی الملل و النحل ج ۱ ص ۷۳ مع تصریحه بإسم (المحسن) فی هذه الطبعه.

۲- الفرق بین الفرق ص ۱۴۷/ ۱۴۸.

۳- مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۴۳/ ۴۴، و صححه علی شرطهما، و تلخیص المستدرک للذهبی، و قال: إنه حدیث منکر. و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۳۳۱، و ذخائر العقبی ص ۱۵۸، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۱۲/ ۲۱۳، عن الطبرانی فی الکبیر، و فی الأوسط بعضه، و رواه البزار، و رجاله رجال الصحیح، و حیاه الصحابه ج ۱ ص ۳۷۹ عن المجمع، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۲۷۴، و مختصر تاریخ دمشق ج ۲

لقد کان لا بد لعروه من إنکار: أنه کان یتنقّص فاطمه، و لو بأن یجعل المسؤولیه تتوجه إلی عائشه نفسها؛ لأن تنقّص فاطمه (علیها السلام) علنا، معناه الکفر الصریح، و تکذیب القرآن، و لم یکن ذلک مقبولا، و لا مستساغا عند عامه المسلمین، رغم الدعایات الواسعه التی حاولت الحط من کرامه و شأن أهل البیت، و تعظیم و رفع أعدائهم و مناوئیهم.

و لا نرید أن نزید هنا شیئا علی موقف السجاد (علیه السلام)، فإنه قد أوضح لنا بما لا مجال معه للشک المرمی و الهدف من روایتهم تلک.

و قام (علیه السلام) لیؤدی رسالته فی نصره الحق و أهله.

مع الطحاوی فی تمحلاته:

و لکن ما یلفت نظرنا هنا هو: أن الطحاوی یحاول أن یؤکد علی صحه ما کذّبه الإمام السجاد (علیه السلام)، و أن یجد له التأویل و المخرج، حتی لقد حکم بأن تفضیل زینب علی سائر بناته صلی الله علیه و آله وسلم إنما هو حینما کانت فاطمه (علیها السلام) صغیره، و لم تکن بهذه المنزله، ثم وفقت فاطمه إلی الاعمال الصالحه، و ما وهب لها من الذریه؛ فصارت أفضل (۱).

و نقول: إن ما نعرفه: هو أن فاطمه إنما فضلت علی نساء العالمین بنفسها، و بعملها، و جهادها هی، لا بما وهب لها من الذریه؛ فإن مجرد أن یکون للانسان ذریه صالحه لا یجعل له امتیازا، ما لم یکن هو بنفسه شریفا و کریما و فاضلا، فإن أکرمکم عند اللّه أتقاکم.۷.

۱- مشکل الآثار ج ۱ ص ۴۶- ۴۷.

كما أننا نعرف: أن الطحاوى نفسه يذكر: أن فاطمه لم تكن حينئذ صغيره، لأنه يقول: إنها توفيت و عمرها ۲۵ سنه (۱)، مما يعنى: أن عمرها كان حين هجره زينب ۱۷ سنه.

و الغريب هنا أنه يقول: إن كون فضل عائشه على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام، لا ينافى فضل فاطمه، لأنه يجوز أن يكون ذلک قبل بلوغ فاطمه (۲)، مع أنه هو نفسه يقول: إن فاطمه كانت أكبر من عائشه بسبع سنين، لأن النبى توفى و عمر عائشه ۱۸ سنه عنده، و كان عمر فاطمه ۲۵ سنه عنده (و قد قدمنا نحن أن العكس هو الصحيح، فراجع مباحث أول من أسلم، حول سبق عائشه إلى الإسلام، و مباحث العقد على عائشه، و انتقالها إلى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم ..).

ثم أليس البلوغ هو بلوغ تسع سنين؟ و قد كان عمر فاطمه يزيد حينئذ على تسع سنين على جميع الأقوال؟!. كما أن آيه التطهير قد نزلت بعد هجره زينب بحوالى سنتين فقط، و قد شملت فاطمه دون زينب و عائشه.

و على كل حال، فإننا لا نستغرب على الطحاوى و لا على غيره هذه التناقضات و الغرائب، فإنما هى (شنشنه أعرفها من أخزم).

مصاب فاطمه «عليها السلام»:

و بعد فإن ما أصاب فاطمه بعد وفاه أبيها صلى الله عليه و آله وسلم قد زاد على كل مصائب من سواها من النساء، فقد ضربت (عليها السلام)، و أسقط جنينها، و هجموا على بيتها ليحرقوه، و قد بقى أثر الضرب فى كتفها كمثل الدملج إلى أن توفيت.۳.

۱- مشكل الآثار ص ۴۷ و ليراجع ص ۵۱.

۲- المصدر السابق ص ۵۳.

و یذکر ابن سعد أنها أوصت أن لا یکشف کتفها (۱).

و قد روی قول الإمام الحسن (ع) للمغیره بن شعبه: (أنت ضربت أمی فاطمه حتی أدمیتها، و ألقت ما فی بطنها إستذلالا منک لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم) (۲).

ثم منعوها من البکاء علی أبیها صلی الله علیه و آله وسلم ، إلی الکثیر الکثیر من الظلم الذی حاق بها بشتی أنواعه.

و هکذا یتضح: أنهم قد انتقموا لأنفسهم شر انتقام، و لعل ردّه لهما- حین خطباها قد ترک هو الآخر آثاره علی نفسیّه هؤلاء الناس، و رحم اللّه الذی یقول:

تلک کانت حزازه لیس تبراحین ردّا عنها و قد خطباها

۴- أم سلمه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

اشاره

و فی شوال السنه الثانیه بعد بدر (۳) و قیل: قبل بدر (۴)، و قیل: فی شوال السنه الرابعه (۵) تزوج الرسول (صلی اللّه علیه و آله و سلم) بأم سلمه، أفضل نساء النبی صلی الله علیه و آله وسلم بعد خدیجه، و أول مهاجره إلی الحبشه مع زوجها أبی سلمه، و عادت إلی مکه ثم کانت أول ظعینه دخلت المدینهر.

۱- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۲۷ ط صادر، و ج ۸ ص ۱۸ ط لیدن.

۲- البحار ج ۴۳ ص ۱۹۷ عن الإحتجاج، و مرآه العقول ج ۵ ص ۳۲۱، و العوالم ص ۲۲۵.

۳- الإستیعاب هامش الإصابه ج ۴ ص ۴۲۱/ ۴۲۲، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۶ عن السمط الثمین عن أبی عمر، و ذکره مغلطای فی سیرته بلفظ قیل.

۴- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۶، و راجع سیره مغلطای ص ۵۵.

۵- التنبیه و الإشراف ص ۲۱۳، و سیره مغلطای ص ۵۵ و غیره کثیر.

مهاجره أیضا (۱).

و نحن نرجح: أنها دخلت بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم کزوجه له فی السنه الثانیه، و قد حضرت هذا الزفاف الذی جری فی ذی الحجه من السنه الثانیه؛ و ذلک لما ذکرناه فیما تقدم، حین الکلام حول حضور أم سلمه زواج فاطمه (علیها السلام)، فلیراجع ما ذکرناه هناک.

و علی کل حال، فقد خطب أم سلمه أولا أبو بکر، فردته، ثم خطبها عمر فردته؛ ثم خطبها رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقالت: مرحبا برسول اللّه (۲) إلخ. و ذکرت له أنها غیری، و أنها مصبیه، فردّ النبی صلی الله علیه و آله وسلم کلا عذریها، و تزوجها.

عمر أم سلمه حین الزواج:

و الظاهر أنها حین تزوجها رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم لم تکن قد بلغت الخامسه و العشرین من عمرها، لأنهم یقولون: إنها توفیت فی أوائل خلافه یزید لعنه اللّه، سنه إثنین و ستین، و لها أربع و ثمانون سنه (۳) فیکون عمرها حینما هاجرت إلی الحبشه حوالی ۱۵ سنه.

الکمال و الجمال:

و عذر أم سلمه المتقدم لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بأنها تغار، و بأنها مصبیه، یدل علی کمال عقلها، و حسن أدبها، و علی أنها کانت تحسب للعواقب۲.

۱- راجع علی سبیل المثال: الإصابه ج ۴ ص ۴۵۹، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۶.

۲- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۶۲، و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۲۰۴، و لم یذکر غیر أبی بکر، و أسد الغابه ج ۵ ص ۵۸، و الإصابه ج ۴ ص ۴۵۹.

۳- تهذیب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۳۶۲.

حسابها، فإن غيرتها لربما توقعها فيما لا تحب، و تكون سببا فى أذى النبى، أو عدم راحته. و كونها مصبيه لربما يعيقها عن القيام بواجباتها تجاه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم على النحو الأكمل و الأفضل.

و قد كانت أم سلمه موصوفه بالجمال البارع، و العقل الراجح، و الرأى الصائب (۱). و كانت من أجمل الناس (۲). و لأجل ذلك نجد عائشه تقول: لما تزوج رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أم سلمه حزنت حزنا شديدا؛ لما علمت من جمالها، فتلطفت حتى رأيتها؛ فرأيت و اللّه أضعاف ما وصفت من الحسن و الجمال، فذكرت ذلك لحفصه، و كانتا يدا واحده إلخ (۳).

ثم ذكرت أن حفصه قد حاولت التخفيف من هموم رفيقتها فى هذا المجال.

و لكن الظاهر: أن ذكر حفصه هنا كان فى غير محله، لأن الظاهر أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد تزوجها بعد أم سلمه كما سيأتى. فلا بد أن تكون قد ذكرت لها ذلك، حين لم تكن حفصه زوجه له صلى الله عليه و آله وسلم ، أو أن غير حفصه هى صاحبه القضيه مع عائشه.

و ثمه موارد أخرى تدخل فى هذا المجال، ذكرها ابن سعد فى طبقاته و غيره لا مجال لإيرادها.

أم سلمه على العهد:

لقد كانت أم سلمه خير زوج لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و بقيت بعده على العهد، لم تغيّر و لم تبدل، و قرّت فى بيتها كما أمرها اللّه، و ناصرت وصيه.

۱- الإصابه ج ۴ ص ۴۵۹، و حديث الإفك ص ۱۶۱ عنه.

۲- تهذيب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۳۶۲، و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۲۰۵.

۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۷، و طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۶۶، و الإصابه ج ۴ ص ۴۵۹ عنه.

رسول اللّه، و عادت أعداءه و محاربیه، حتی لیذکر البیهقی:

أن عائشه دخلت علی أم سلمه بعد رجوعها من وقعه الجمل، و قد کانت أم سلمه حلفت ألا تکلمها أبدا، من أجل مسیرها إلی محاربه علی بن أبی طالب.

فقالت عائشه: السلام علیک یا أم المؤمنین.

فقالت: یا حائط، ألم أنهک؟ ألم أقل لک؟!

قالت عائشه: فإنی أستغفر اللّه و أتوب إلیه، (کیف تتوب إلیه، و هی عندما جاءها نعی علی أعتقت غلامها، و أظهرت الشماته، و تکلمت بالکلام السی ء فی حقه (علیه السلام)) (۱) کلمینی یا أم المؤمنین.

قالت: یا حائط، ألم أقل لک؟! ألم أنهک؟!

فلم تکلمها حتی ماتت إلخ (۲).

و لأم سلمه کلام قوی واجهت به عائشه بعد حرب الجمل و قبلها.

و لها کتاب إلی علی (علیه السلام) حول خروج عائشه و إرسال إبنها سلمه إلی علی لیحارب معه عدوه، فلیراجع ذلک من أراده (۳).

و بالمناسبه فإن ابن أم سلمه الذی أرسلته إلیه إسمه (عمر)، و قد کان والیا لأمیر المؤمنین (علیه السلام) علی فارس و البحرین؛ و کان معه یوم الجمل (۴).ه.

۱- راجع: الموفقیات ص ۱۳۱، و الجمل ص ۸۳ و ۸۴ و مقاتل الطالبیین ص ۴۲ و ۴۳، و قاموس الرجال ج ۱۰ ص ۴۷۵.
۲- المحاسن و المساوی للبیهقی ج ۱ ص ۴۸۱.
۳- راجع: قاموس الرجال ترجمه أم سلمه.
۴- قاموس الرجال ترجمه عمر بن أبی سلمه.

وفاه أم سلمه:

و قد كانت أم سلمه رحمها اللّه آخر نسائه صلى الله عليه و آله وسلم وفاه. فقد توفيت فى خلافه يزيد لعنه اللّه تعالى.

و لا يصح قول البعض كالواقدى و غيره (۱): أنها توفيت سنه تسع و خمسين، و صلى عليها سعيد بن زيد، أو أبو هريره (۲).

نعم، لا يصح؛ و ذلك للأمور التاليه:

أولا: إن سعيد بن زيد قد توفى فى سنه خمسين، أو إحدى و خمسين (۳)، فكيف يكون قد صلى على أم سلمه التى توفيت بعد ذلك- كما صرح به هو نفسه- بسنوات؟

و أما أبو هريره، فإنه توفى سنه سبع أو ثمان أو تسع و خمسين، فبالنسبه للقولين الأولين لا ريب فى أنه قد توفى قبلها، و أما بالنسبه للأخير، فيبقى الأمر محتملا؛ و لسوف يندفع هذا الإحتمال من خلال الأدله التاليه.

و ثانيا: إننا لا نرتاب فى أن أم سلمه قد توفيت فى خلافه يزيد، و ذلك إستنادا إلى ما يلى:

۱- إن من المعروف و الثابت، أن النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قد أودع عند أم سلمه قاروره فيها من تراب كربلاء، فإذا رأتها فاضت دما؛ فقد قتل الحسين عليه الصلاه و السلام.۰.

۱- راجع: ترجمه أم سلمه فى طبقات ابن سعد ج ۸، و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۲۰۵، و تهذيب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۳۶۲.
۲- كما ذكره أبو عمر فى الإستيعاب، و ابن الكمال، و ابن الأثير.
۳- تهذيب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۳۶۲، و الإصابه ج ۴ ص ۴۶۰.

و هكذا كان، فقد عرفت إستشهاد الإمام الحسين (عليه السلام)، حينما فاضت هذه القاروره دما (۱).

قال ابن كثير: (و الأحاديث المتقدمه فى مقتل الحسين تدل على أنها عاشت إلى ما بعد مقتله) (۲).

۲- روى الطبرانى بسند رجاله ثقات: أنها رحمها اللّه توفيت زمن يزيد بن معاويه سنه اثنتين و ستين (۳).

۳- و قال الذهبى: إنها عمّرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد؛ فوجمت لذلك، و غشى عليها، و حزنت عليه كثيرا، و لم تلبث بعده إلا يسيرا، و انتقلت إلى اللّه تعالى (۴).

۴- عن شهر بن حوشب، قال: أتيت أم سلمه أعزّيها بالحسين (۵).

۵- رأت أم سلمه النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى المنام، و أخبرها بأن الحسين (عليه السلام) قد قتل (۶).

۶- قالوا: و قد روى بسند رجاله رجال الصحيح: أنها سمعت الجن۶.

۱- راجع مصادر هذه القضيه فى كتاب: (سيرتنا و سنتنا) للعلامه الأمينى، فإنه مشحون بالمصادر لها. و السجود على الأرض للعلامه الأحمدى ص ۱۱۲/ ۱۱۳/ ۱۱۴، ففيه مصادر كثيره أيضا.

۲- البدايه و النهايه ج ۸ ص ۲۱۵.

۳- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۴۶.

۴- مقتل الحسين للمقرم ص ۳۵۵ و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۲۰۲.

۵- مقتل الحسين للمقرم ص ۳۵۵، و سير أعلام النبلاء ج ۲ ص ۲۰۷ و ج ۳ ص ۲۸۳.

۶- تهذيب التهذيب ج ۲ ص ۳۵۶، و تاريخ الخلفاء ص ۲۰۸، و أمالى ابن الشيخ الطوسى ج ۱ ص ۸۹، و مقتل الحسين للمقرم ص ۳۵۵ عنهما و عن: ذخائر العقبى ص ۱۴۸، و سير أعلام النبلاء ج ۳ ص ۳۱۶.

تنوح على الحسين (عليه السلام) (۱).

۷- عن شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمه [تقول] حين جاء نعى الحسين بن على، لعنت أهل العراق؛ فقالت: قتلوه، قتلهم اللّه إلخ ... ثم تذكر حديث الكساء (۲).

۸- و روى مسلم فى صحيحه: أن الحارث بن عبد اللّه بن أبى ربيعه، و عبد اللّه بن صفوان، دخلا على أم سلمه فى خلافه يزيد بن معاويه؛ فسألا عن الجيش الذى يخسف به. و كان ذلک حين جهز يزيد بن معاويه مسلم بن عقبه بعسكر الشام إلى المدينه، فكانت وقعه الحره سنه ثلاث و ستين (۳).

و أخيرا، فإن من الذين قالوا بوفاتها فى خلافه يزيد: الذهبى- كما تقدم- و رجحه ابن كثير كما تقدم أيضا، و ابن أبى خيثمه، و ابن حبان، و أبو نعيم، و اليافعى، و ابن عساكر، و صححه (۴)، و غيرهم.

و لعل الهدف من الإصرار على أنها قد توفيت سنه تسع و خمسين، هو تكذيب تلک الفضيله التى ثبتت للإمام الحسين (عليه السلام)، و التيک.

۱- تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ۲۰۸، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۹۹ عن الطبرانى، و حياه الصحابه ج ۳ ص ۴۷۲ عنه.

۲- شواهد التنزيل ج ۲ ص ۷۳ و ۷۴ و ۷۵ و ۷۶ و راجع ص ۷۷ و فى هامشه، و مسند أحمد ج ۶ ص ۲۹۸، و المعجم الصغير ج ۱ ص ۶۵. و راجع البحار ج ۴۵ ص ۱۹۹ عن الطرائف لإبن طاووس ص ۲۶ ج ۱، و مشكل الآثار ج ۱ ص ۳۳۵.

۳- الإصابه ج ۴ ص ۴۶۰.

۴- راجع: الإصابه ج ۴ ص ۴۶۰، و تهذيب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۳۶۲، و مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۳۷، و البدايه و النهايه ج ۸ ص ۲۱۵، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۶۷، و غير ذلک.

تظهر بشاعه و فظاعه تلک الجریمه التی ارتکبها یزید، و من معه من الأمویین و أذنابهم.

۵- حفصه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

و فی السنه الثالثه، و قال أبو عبیده فی الثانیه، فی شهر شعبان، عقد النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی حفصه بعد انقضاء عدتها، بعد وفاه زوجها السابق خنیس بن حذافه، المقتول فی بدر، أو أحد، أو بعدها.

و الأرجح الأول؛ أی أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد عقد علیها فی السنه الثالثه، لأن بعض الروایات تصرح بأن عمر قد عرض حفصه علی عثمان (متوفی رقیه بنت النبی) (۱).

و رقیه إنما توفیت بعد بدر، أو فی ذی الحجه- کما تقدم و هو الذی رجحناه.

و تقول بعض الروایات: إن عمر عرض حفصه علی عثمان و أبی بکر، فلم یجیباه إلی ما طلب، فشکا ذلک إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال له:

إن اللّه عز و جل قد زوج عثمان خیرا من ابنتک، و زوج ابنتک خیرا من عثمان.

و هذه الرویه و إن کانت صریحه فی أن أم کلثوم أفضل من حفصه، و تلقی ظلالا- من الشک حول ما ینسب إلی حفصه من الفضل. بالإضافه إلی أن سیره حیاتها و سلوکها مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم و بعده، تجعل الباحث یمیل إلی ضد ذلک الذی ینسبه محبوها إلیها.

إلا- أننا نجد: أن عرض عمر ابنته علی أبی بکر، و عثمان، غیر مألوف، و لا معروف من الآباء، و لا ینسجم مع طبیعه العربی، و غروره،٠.

۱- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۵۷/ ۵۸، و لیراجع الإصابه ج ۴ ص ۲۷۳، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج ۴ ص ۲۶۸ و ۳۰۰.

و حساسیته تجاه قضایا المرأه بشکل خاص، و بالأخص من قبل عمر، الذی أظهر حساسیه متمیزه فی هذا المجال، حتی لقد حرم زواج المتعه، الذی لم یکن معروفا و لا مألوفا فی الجاهلیه، و لذا فنحن نری أن الروایه الأصوب و الأقرب هی التی تقول:

(لما توفیت رقیه خطب عثمان ابنه عمر حفصه؛ فردّه، فبلغ ذلک النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: یا عمر، أولا أدلک علی خیر من عثمان؟، و أدل عثمان علی خیر له منک؟! قال: نعم یا نبی اللّه. قال: تزوّجنی ابنتک، و أزوج عثمان ابنتی، خرجه الخجندی) (۱).

و یلاحظ: أنه لم یذکر فی هذه الروایه: أن اللّه قد زوجه حفصه، و زوج عثمان أم کلثوم.

و عدم ذکره هو الأقرب للصحه؛ فإن زینب بنت جحش کانت تفتخر علی نساء النبی بأن اللّه هو الذی زوجها، أما هنّ فزوجهن أولیاؤهن.

و لو کان اللّه قد زوج حفصه حقا لم یکن لکلام زینب هذا مجال، و لاعترض علیها نساء النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی ذلک.

و هکذا، فإن الشواهد تتضافر علی تأیید هذه الروایه الأخیره.

و لسوف یأتی أیضا کلام مهم آخر عن زواجه صلی الله علیه و آله وسلم من حفصه، حین الکلام عن سر تعدّد زوجاته صلی الله علیه و آله وسلم .

۶- زینب بنت خزیمه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

اشاره

و فی شهر رمضان المبارک من السنه الثالثه، و بعد تزوجه صلی الله علیه و آله وسلم بحفصه، تزوج صلی الله علیه و آله وسلم بزینب بنت خزیمه و ماتت بعد شهرین، أو ثلاثه من اقترانها به، فهی أول زوجاته صلی الله علیه و آله وسلم موتا بعد خدیجه صلوات اللّه و سلامه علیها.۵.

۱- المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۹۷، و ذخائر العقبی ص ۱۶۵.

و قبل أن نمضـى فى الحديث لا بأس بأن نتوقف قليلا لنلقى نظره، و لنتأمل فى الدوافع التى دعت النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إلى تكثير زوجاته؛ فنقول:

الاتهام الباطل:

قـد يحلو لبعض المغرضـين و الحاقـدين: أن يسـجل على رسول الإسـلام الأعظم صـلى الله عليه و آله وسـلم ملاحظه غير واقعيه، تتلخص فى أنه صلى الله عليه و آله وسلم إنما تزوج عده نساء إستجابه لرغبه جنسيه جامحه، كان يعانى منها.

و لكننا، إذا درسنا هذه الناحيه بعمق و ووعى، فإننا نخرج بنتيجه حاسمه تعطينا: أن هذا الكلام محض خيال زائف، ليس له منطق يساعده، و لا دليل يعتمد عليه، و ذلك بملاحظه ما يلى:

۱- إن حب الرجل للمرأه، و إن كان أمرا طبيعيا، و لقـد كان النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم رجلا إنسانا؛ فطبيعى أن يميل إلى المرأه، و يشعر بالمتعه معها.

و لكن أول ما يطالعنا فى هذا المجال فى حياته صـلى الله عليه و آله وسـلم ، هو أننا نلاحظ: أن أكثر زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم كنّ ثيبات: إما مطلقات، أو ترمّلن من أزواجهن قبله صلى الله عليه و آله وسلم .

فلو كـان صـلى الله عليه و آله وسـلم يهتم بـأمور الجنس؛ لكـان باسـتطاعته أن يتزوج خيره الفتيـات الأبكـار؛ و لوجـد أوليـاءهن يفتخرون بمصاهرته لهم. و هو الذى حثّ و حبذ و أثنى على الزواج بالأبكار، و رغّب فيه بشكل واضح و ملموس.

۲- إنه صلى الله عليه و آله وسلم و هو فى مكه بقى ۲۵ سنه مع زوجته خديجه، المرأه الوفيه، التى كانت تكبره سنا، كما يقولون.

و لم يتزوج عليها فى حياتها أحدا، مع أن تعدد الزوجات كان مألوفا لدى الناس آنئذ.

۳- إننـا نجـده يرفض عرض قريش عليه التزويـج بـأى النسـاء شاء، فى مقابل أن يلين فى موقفه، و يخفف من مواجهته لآلهتهم و عقائدهم.

۴- و ملاحظه رابعه نضيفها و هى: أن نساءه صلى الله عليه و آله وسلم كنّ على كثرتهنّ من قبائل شتى، لا تكاد تجد منهن اثنتين من قبيله واحده، إلا من اللواتى لم يدخل بهن.

۵- ثم إن جميع زوجاته باسـتثناء خـديجه، إنما دخلن بيت الزوجيه عنـده حينما كان فى المـدينه المنوره، أى بعد أن تجاوز سـنّ الخمسين، و بعضهن تزوجهن صلى الله عليه و آله وسلم قبل وفاته بمده قليله.

۶- و أيضا، فإن هذا التعدد لم يشـغل النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم عن واجباته، و لا أخرجه عن إتزانه، و لا طغى على وقته و نشاطه، و تاريخ حياته صـلى الله عليه و آله وسـلم يشـهد: بأنه صـلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يهتم بهذه الأمور، بل كان مثال العفاف و الطهر البالغ، و لم يلوث نفسه بأى مما كانت الجاهليه تبيحه، و تشيع فى مجتمعه ممارسته، و لم يستطع أحد من أعدائه أن يصمه بشى ء من ذلك.

۷- و أخيرا، فـإن مـا يجب الإلتفـات إليه هو: أنه صـلى الله عليه و آله وسـلم قـد خير زوجاته بين الرضا بحياه التقشف معه، و بين الطلاـق و الفراق، فلو كـان زواجه بهن بسـبب طغيـان الغريزه الجنسـيه لـديه، لكان يجب أن يحتفظ بهن فى جميع الأحوال، و لا يفرط بهن لمجرد حبّه لحياه التقشف و الزهد.

فهل استيقظ فيه صلى الله عليه و آله وسلم الشعور الجنسى فى المدينه بالذات، و بعد شيخوخته، و فى أواخر عمره؟!

و هل استيقظ هذا الشعور على خصوص النساء اللواتى ترملن؟ أو طلقهن أزواجهن؟!.

أو هل أراد حقا أن يتذوق نساء القبائل المختلفه فى الجزيره العربيه؟!.

و لماذا اختص ذلک بالعربیه دون غیرها؟!.

الدوافع الحقیقیه:

و بعد ما تقدم، فإننا إذا أردنا أن نجیب علی التساؤل حول السبب فی کل ذلک، و دوافعه، و آثاره، فإننا نقول:

إن زواجه صلی الله علیه و آله وسلم المتعدد هذا، قد کان لدوافع سیاسیه، و احکامیه، و إنسانیه؛ و إنطلاقا من مصلحه الإسلام العلیا.

و توضیح ذلک قدر الإمکان یکون فی ضمن النقاط التالیه:

۱- إن بعض موارد ذلک الزواج کانت دوافعه إنسانیه بحته، لکون تلک المرأه قد أسلمت و هاجرت، ثم توفی أو قتل عنها زوجها، و لا سبیل لها إلی الرجوع إلی أهلها المشرکین؛ لأنها لا تستطیع أن تقاوم ضغوطهم النفسیه و المادیه علیها.

هذا إن لم تتعرض للتعذیب الجسدی الوحشی، فیما لو أرادت أن تحتفظ بدینها و عقیدتها فیما بینهم، و لا معیل و لا کفیل لها فی هذا المجتمع الجدید، کما کان الحال بالنسبه لسوده بنت زمعه التی کانت مسنّه، و یزید عمرها علی الخمسین عاما، و کذا الحال بالنسبه لزینب بنت خزیمه.

هذا بالإضافه إلی أن تأیمها سیطلق الالسنه و الأهواء فی حقها و فی اتهامها، و یجعلها تتعرض لضغوط، و حتی إلی إغراءات، ربما لا تناسبها و لا تناسب موقعها و مصیرها فی هذا المجتمع الغریب عنها. هذا إن لم یؤدّ ذلک إلی أزمات نفسیه، و حتی قبلیه لا مبرر لها.

فخیر کافل، و خیر معین، و حافظ و ولی لها، هو النبی الأکرم (صلی اللّه علیه و آله و سلم)، إلا إذا وفق اللّه و تزوجها بعض خیار أصحابه صلی الله علیه و آله وسلم

، حین یکون ثمه من یقدم علی ذلک.

۲- إن زواجه صلی الله علیه و آله وسلم بجویریه قد نشأ عنه:- کما یقولون- أن یطلق المسلمون مئه أهل بیت، و عند دحلان مئتین من الأسری من قبیلتها، فأسلم من قومها خلق کثیر، علی حد تعبیر المؤلفین فی السیره النبویه (۱).

و سیأتی ذلک انشاء الله مع مصادره فی جزء آت من هذا الکتاب.

فهذا نوع من التألیف للناس علی الإسلام، و الترغیب فیه، کما کان صلی الله علیه و آله وسلم یتألفهم بطرق أخری کبذل المال لهم، و تزویجهم، و تولیتهم بعض الأمور، و غیر ذلک.

بل نجد عمرو بن العاص یذکر لنا نوعا من التألیف لم یکن یخطر علی بالنا؛ یقول عمرو: (کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یقبل بوجهه، و حدیثه علی أشر القوم، یتألفهم بذلک، فکان یقبل بوجهه و حدیثه علیّ، حتی ظننت أنی خیر القوم ...).

ثم ذکر أنه سأل النبی صلی الله علیه و آله وسلم عن نفسه، و فلان، و فلان، فأخبره:

أنهم أفضل منه، فیقول عمرو: (فلوددت أنی لم أکن سألته) (۲).

۳- إن زواجه بزینب بنت جحش قد کان لضروره إقتضاها التشریع، حیث إنه صلی الله علیه و آله وسلم کان قد تبنی زوجها زید بن حارثه، و کان العرب یعتقدون: أن آثار التبنی هی نفس آثار البنوّه الحقیقیه، فیحلّ له، و یحرم علیه، و یرث، و یعامل- تماما- کالإبن الحقیقی بلا فرق.

و لم یکن مجال لقلع هذا المفهوم الخاطی ء إلا بالإقدام علی عمل أساسی لا مجال للریب، و لا للتأویل فیه. فکان زواج النبی صلی الله علیه و آله وسلم من الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۵ ۲۵۶ الدوافع الحقیقیه: ..... ص : ۲۵۵۵.

۱- سیره المصطفی ص ۴۶۷.

۲- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۵ عن الطبری بأسناد حسن، و فی الصحیح بعضه بغیر سیاقه، و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۷۰۶ عن الترمذی فی الشمائل ص ۲۵.

زوجه ابنه بالتبنی هو الوسیله الفضلی لقلع هذا المفهوم الخاطی ء من أذهانهم، و هکذا کان.

۴- لقد جاء الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلم) لهدایه الناس و إرشادهم، و لا بد لهم من الایمان به، و التسلیم لأمره و نهیه. بل لا بد أن تکون له مکانه و محبه فی نفوسهم تزید علی محبتهم لکل شی ء آخر، حتی المال، و الولد، و النفس، بنص القرآن الکریم: قُلْ إِنْ کانَ آباؤُکُمْ، وَ أَبْناؤُکُمْ، وَ إِخْوانُکُمْ، وَ أَزْواجُکُمْ، وَ عَشِیرَتُکُمْ، وَ أَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها، وَ تِجارَهٌ تَخْشَوْنَ کَسادَها، وَ مَساکِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَیْکُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ جِهادٍ فِی سَبِیلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّی یَأْتِیَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ، وَ اللَّهُ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِینَ (۱).

و لکن، و بعد أن اضطر صلی الله علیه و آله وسلم إلی مواجهتهم بالحرب، و قهرهم، و تمکّن من السیطره علیهم، صار بین کثیر من القبائل التی کان عدد من زوجاته صلی الله علیه و آله وسلم ینتمی إلیها، و بین المسلمین، و النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلم) علی رأسهم، حروب و قتلی، و کان لقضیه الثار و الدم عند العربی أهمیه خاصه، کما ألمحنا إلیه من قبل.

نعم بعد ذلک کله، مسّت الحاجه إلی إتباع أسالیب کثیره من أجل تألیفهم، و إیجاد علائق من نوع معین، تفرض علیهم، أو علی الأقل علی الکثیرین منهم- و النبی صلی الله علیه و آله وسلم یهمه حتی الفرد الواحد-: أن یرتبطوا به، و یتعاملوا معه تعاملا واضحا، و من موقع الثقه المتبادله. و یقطع الطریق علیهم فی أی موقف سلبی منه، و من دعوته.

و بعد أن یتمکن من شحنهم روحیا و عقائدیا، یکون قد مهد الطریق للقضاء علی الأحقاد و الإحن، لیمکن- من ثم- العمل یدا واحده من أجل هدف واحد، و فی سبیل واحد.۴.

۱- التوبه: ۲۴.

و لهذا نجده صلى الله عليه و آله وسلم يتحمل من بعض تلك النسوه أذى كثيرا، و يواجه صعوبات جمه معها، و لكنه لا يبادر إلى قطع العلاقه معها نهائيا، لأنه يتعامل مع زوجاته من موقعه السياسى الحرج، لا من جوّ بيت الزوجيه (۱).

۵- و كشاهد على ما تقدم نذكر: أن زواجه صلى الله عليه و آله وسلم بحفصه مثلا كان- على ما يظهر- زواجا سياسيا؛ و يمكن أن يتضح ذلك من كلام أبيها عمر لها، حين طلقها النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و أراد طلاقها مره ثانيه، حينما تظاهرت هى و عائشه عليه (صلى اللّه عليه و آله)، و اعتزلهما، فقد قال عمر لابنته:

(و اللّه، لقد علمت: أن رسول اللّه لا يحبك، و لو لا أنا لطلقك رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم) (۲).

كما و يرى البعض: أنه صلى الله عليه و آله وسلم أراد أن يساوى بين أبى بكر و عمر من جهه المصاهره لكل منهما (۳).

و معنى كلامه هذا هو أن الدافع للزواج بحفصه كان سياسيا، و ليس هو الرغبه الجنسيه الجامحه، كما يدعون.

و كذا الحال بالنسبه لزواجه بعائشه، حيث تزوجها من أجل الإحتفاظ بولاء أبيها و أبنائه إلى جانبه.

و حينما طلّق رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حفصه فى المره الأولى، حثا عمر على رأسه التراب، و قال ما يعبأ اللّه بعمر، و ابنته بعدها، فراجعها النبى، رحمه لعمر (۴).ى.

۱- راجع كتاب: حديث الإفك ص ۱۶۵ للمؤلف ..
۲- صحيح مسلم ج ۴ ص ۱۶۵، و الجامع لأحكام القرآن ج ۱۸ ص ۱۹۰.
۳- مع المفسرين و المستشرقين فى زواج النبى صلى الله عليه و آله وسلم بزينب بنت جحش ص ۱۰۴.
۴- أسد الغابه ج ۵ ص ۴۲۶، و الإصابه ج ۴ ص ۲۷۳، و الإستيعاب بهامش الإصابه ج ۴ ص ۲۶۹، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۴۴ عن الطبرانى.

فهذا الموقف الشدید لعمر من طلاق ابنته، جعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یضطرّ إلی مراجعتها من جدید!!

و قد ذکّرها عمر بهذا الأمر حینما أراد صلی الله علیه و آله وسلم طلاقها فی المره الثانیه فقال: (إنه قد کان طلّقک مره، ثم راجعک من أجلی) أو قال: إن النبی طلقک و راجعک من أجلی، أو نحو ذلک (۱).

و بعد ما تقدم یتضح: أنه لا یصح قولهم: إنه صلی الله علیه و آله وسلم إنما راجعها، لأن جبرئیل أمره بمراجعتها، لأنها صوامه قوامه (۲).

خصوصا و أن الصوامه القوامه لا تجعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یضطر إلی طلاقها مرتین، ثم یراجعها من أجل أبیها.

کذبه مفضوحه:

و من الکذب الواضح هنا: ما روی أنه لما طلقها النبی صلی الله علیه و آله وسلم اغتم الناس؛ و دخل علیها خالها عثمان بن مظعون، و أخوه قدامه، فبینما هو عندها، و هم مغتمون، إذ دخل النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی حفصه، و قال: یا حفصه، أتانی جبریل (علیه السلام) آنفا؛ فقال: إن اللّه یقرؤک السلام، و یقول لک: راجع حفصه؛ فإنها صوامه قوامه، و هی زوجتک فی الجنه.

و ثمه نص قریب من هذا، و رجاله رجال الصحیح (۳) کما یدّعون.م-

۱- راجع هذه النصوص فی: أسد الغابه ج ۵ ص ۴۲۶، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۴۴ عن الطبرانی و رجاله رجال الصحیح، و الإصابه ج ۴ ص ۲۷۳ عن أبی یعلی. و راجع: سیره مغلطای ص ۴۸.

۲- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۵۸ و ۵۹، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۴۴ عن البزار و الطبرانی، و أسد الغابه ج ۵ ص ۴۲۵، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج ۴ ص ۲۶۹، و تهذیب الأسماء و اللغات ج ۲ ص ۲۳۸.

۳- راجع: مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۴۴ عن الطبرانی فی الأوسط، و فی السند من لم-

و هـذا من الكذب الواضح؛ فإن عثمان بن مظعون قد توفى قبل زواج النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم بها بمدّه، و قضـيه الطلاق إنما حصلت فى قضيه لها مع ماريه التى قدمت إلى المدينه سنه سبع، أو ثمان.

و قد قلنا إن الصوامه القوامه لا يعهد منها أن تؤذى النبى إلى حد يضطر معه إلى طلاقها مرتين.

و التى تؤذى النبى لا ـ يعقل أن تكون معه فى الجنه، و اللّه تعالى يقول: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَـذابٌ أَلِيمٌ (۱) و قال: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ، وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً (۲).

و بعد هذا، فلا يمكن أن نصدق: أن يأتى جبرئيل فيأمره بمراجعه من هذه حالها، ثم يحكم- علاوه على ذلك- لها بالجنه (۳).

الزواج السياسى إحتقار للمرأه:

ربما يقال: إن الزواج السياسـى من قبل النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم ، أو من قبل الإمام الحسن (عليه السـلام) من جعده بنت الأشعث، إهانه للمرأه، و تحقير لها، و امتهان لكرامتها كإنسان.

و الجواب:ک.

۱- التوبه: ۶۱.

۲- الأحزاب: ۵۷.

۳- راجع بعض قضاياهـا فى بيت النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم فى ترجمتهـا فى كتاب قاموس الرجال، و كتاب عائشه للعلامه العسكرى و غير ذلک.

أولاـ إن النسـاء يختلفن من حيث الكرامه و القيمه بإختلاـف حالاـتهن، و بمقـدار إلتزامهن بخـط الإسـلام و الأحكام، ففاطمه و مريم، (عليهما السـلام) و إمرأه فرعون و خديجه، و أم سلمه (رحمهن الله)، لسن مثل إمرأه نوح و إمرأه لوط، فالمرأه التى ترضى لنفسها أن تكون فى موقع الإهانه لا تكون إهانتها إهانه للجنس.

و ثانيا: إنه إذا كان الزواج بامرأه مّا سـببا لهدايه جماعه من الناس، أو دفع ضرر عن الإسلام، أو عن المسلمين، فإنه يكون تكريما للمرأه، و تشريفا لها، لا سيما إذا كان ذلك من نبى أو وصى.

فاعتبار ذلك إهانه للمرأه ليس له ما يبرره.

۷- ولاده الإمام الحسن (ع):

اشاره

و ولـد الإمـام الحسن عليه الصـلاه و السـلام فى النصف من شـهر رمضـان المبـارك من السـنه الثالثه، على ما هو الأقوى؛ و كان رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسلم قد أمرهم أن يلفّوه فى خرقه بيضاء؛ فأخذه صلى الله عليه و آله وسلم و قبّله، و أدخل لسانه فى فيه، يمصّه إياه، و أذّن فى أذنه اليمنى، و أقام فى اليسـرى، و حلق رأسه، و تصدق بوزن شـعره ورقا (أى فضه)، و طلى رأسـه بالخلوق. ثم قال: يا أسماء، الدم فعل الجاهليه (۱). أى أن طلى رأس المولود بالدم إنما هو من فعل الجاهليه.

و سأل عليا (عليه السلام)، إن كان قد سماه.

فقال (عليه السلام): ما كنت لأسبقك باسمه.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : ما كنت لأسبق ربى باسمه.ك.

۱- راجع: البحـار ج ۴۳ ص ۲۳۹، و تاريـخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۸، فيظهر: أنهم كـانوا فى الجاهليه يطلون رأس المولود بالـدم، فهو صلى الله عليه و آله وسلم هنا ينهى عن ذلك.

فأوحى اللّه إليه: إن عليا منك بمنزله هارون من موسى؛ فسمّه باسم ابن هارون.

قال: و ما كان اسمه؟

قال: شبّر.

قال: لسانى عربى.

قال: سمّه: (الحسن)، فسماه الحسن (۱).

و هـذا يدفع قولهم: إنهم سـموا الحسن أولا، حربا (۲)، أو حمزه؛ فإن عليا فى أدبه و فضـله لم يكن ليسـبق النبى صـلى الله عليه و آله وسلم فى تسميته.

و عق (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عن الحسن بكبشين. و قيل:

بكبش. و قيل: إن فاطمه (عليها السلام) هى التى عقت عنه، و هو بعيد، مع وجود أبيها و زوجها عليهما الصلاه و السلام.

بقى أن نشير هنا إلى ما يلى:

ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:

إنه قد ورد فى عدد من الروايات ذكر لأسـماء بنت عميس، بمناسـبه ولاده الإمام الحسن عليه السلام (۳). مع أن أسماء قد كانت حين ولادته۵.

۱- البحار ج ۴۳ ص ۲۴۱، و علل الشرايع ج ۱ ص ۱۳۷، و معانى الأخبار ص ۵۷، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۸، و غير ذلك. و ليراجع مناقب ابن شـهر آشوب، عن مسـند أحمـد، و تاريخ البلاذرى، و فردوس الديلمى. و يقول بعض المحققين: إنه لم يحد فى التوراه إسم شبر و شبير لابنى هارون، و قد ذكرت قصه أبناء هارون مفصلا.

۲- راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۸ عن أحمد، و ابن أبى حاتم، و البحار ج ۴۳ ص ۲۵۴ و ۲۵۵ عن كشف الغمه، و الأخبار الدخيله ص ۱۳، و عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۲۵.

۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۷ و ۴۱۸، و ذخائر العقبى، و البحار ج ۴۳ ص ۲۵۵.

(ع) فی الحبشه، و قد أرضعت هناك ابن النجاشی، فعظمت منزلتها لدی أهل تلك البلاد (۱).

و نقول:

ان هذه الزیاده قد حصلت من الرواه، حیث زادوا کلمه: (بنت عمیس) تبرعا من عند أنفسهم، جریا علی عادتهم، لأنها هی الأعرف عندهم.

و المقصود هنا هو أسماء بنت یزید الأنصاریه، و لیس هذا الاشتباه إلا فی بعض الروایات، فإن روایه عیون أخبار الرضا (۲) لا تحریف فیها.

و قد اشتبه الأمر علی المحقق التستری هنا (۳) بسبب اشتباهه فی کیفیه قراءه الخبر، فإن السجاد یروی عن أسماء بنت عمیس، و هی تروی عن فاطمه، عن أسماء بنت یزید الأنصاریه.

و الکلام فی الروایه تاره یکون للسجاد، فیکون مراده بنت عمیس، و أخری یکون لبنت عمیس، فیکون مرادها أسماء الأنصاریه.

کما أن قولها فی الروایه: (فدفعته) قرأه المحقق التستری بصیغه المتکلم، علی اعتبار أن التاء فیه ضمیر فی محل رفع فاعل، مع أنها ساکنه، و هی تاء التأنیث، فراجع الروایه، و تأمل.

باء: الحسن و الحسین، إسمان جدیدان:

لقد ذکر البعض: أن العرب ما کانوا یعرفون إسمی: (الحسن و الحسین) إلی حین تسمیه النبی صلی الله علیه و آله وسلم لهما بهما، لا الذین کانوا من ولد۴.

۱- نسب قریش لمصعب الزبیری ص ۸۱.

۲- الأخبار الدخیله ص ۱۳/ ۱۴ عن العیون ص ۱۹۵.

۳- راجع: الأخبار الدخیله ص ۱۳/ ۱۴.

نزار، و لا ـ اليمن، مع سعه أفخاذهما، و كثره ما فيهما من الأسامى، و إنما يعرف فيها (حسن و حسين) على وزن سعد، و سعيد. فهما إسمان قد ادّخرهما اللّه لهما (۱).

جيم: إرضاع أم الفضل للحسن:

لقد رووا: أن أم الفضل، زوجه العباس، قالت: قلت: يا رسول اللّه صلّى اللّه عليك، رأيت فى المنام: كأن عضوا من أعضائك فى حجرى. فقال صلى الله عليه و آله وسلم : تلد فاطمه غلاما، فتكفليه؛ فوضعت فاطمه الحسن، فدفعه إليها النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فارضعته بلبن قثم بن العباس (۲).

و نحن نشكّ فى هذه الروايه:

أولا: لأن العباس لم يكن قد هاجر حينئذ إلى المدينه. و كانت زوجته معه فى مكه.

و ثانيا: إنّنا نجد البعض ينكر أن يكون لقثم صحبه أصلا (۳).

و قد رويت هذه القضيه تقريبا مع أم أيمن، و أنها أرضعت الحسين (ع)، إلا أن فيه بدل فى حجرى: (فى بيتى) (۴) فلعل هذه الروايه هى۴.

۱- البحار ج ۴۳ ص ۲۵۲/ ۲۵۳ عن المناقب عن أبى الحسين النسابه، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۸، و ليراجع أسد الغابه أيضا.

۲- راجع: البحار ج ۴۳ ص ۲۴۲ و ۲۵۵، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۱۸/ ۴۱۹ عن الدولابى و البغوى فى معجمه، و الإصابه ج ۳ ص ۲۲۷ و ج ۴ ص ۴۸۷ عن ابن سعد بسند جيد، و قاموس الرجال ج ۷ ص ۲۸۴ عن نسب مصعب الزبيرى.

۳- راجع: الإصابه ترجمه قثم.

۴- البحار ج ۴۳ ص ۲۴۲/ ۲۴۳ عن أمالى الصدوق، و عن المناقب، و قال: أخرجه القيروانى فى التعبير، و صاحب فضائل الصحابه، و المناقب لإبن شهر آشوب ج ۴ ص ۷۰، و روضه الواعظين ص ۱۵۴.

الصحيحه، ثم نسبت إلى أم الفضل من قبل العباسيين، الذين يهمهم إثبات أمر كهذا لمن ينتسبون إليه.

الفصل الثانی: فاطمه و علی (ع) و مناوئوهما

اشاره

اقتران الزهراء (ع) بعلی (ع):

و تزوج أمیر المؤمنین (علیه السلام) بفاطمه الزهراء بنت رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله و سلم) فی شهر رمضان من السنه الثانیه، و بنی بها فی ذی الحجه من نفس السنه (۱). هذا هو المعتمد و المشهور.

و قیل: فی السنه الأولی، و قیل: فی الثالثه بعد أحد، و قیل غیر ذلک. و تبعا لاختلافهم فی ذلک نجدهم یختلفون فی تاریخ ولاده الحسنین (علیهما السلام).

و الصحیح أن عمرها حین زواجها (علیها السلام)، کان تسع سنین- و قال آخرون غیر ذلک. و قد تقدم تحقیق تاریخ ولادتها، و أنه بعد البعثه بخمس سنین، فلا حاجه لإطاله الکلام فی ذلک.

و من الطریف هنا: أن البعض- کمغلطای- یناقض نفسه، فیذکر أنها تزوجت بأمیر المؤمنین (ع) بعد أحد، و عمرها ۱۵ سنه. و لکنه یعود فیذکر فی نفس الصفحه: أنها توفیت و لها تسع و عشرون سنه. و یضیف:

و قیل ثلاثون، و قیل خمس و ثلاثون (۲)!!.د.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۱۱.

۲- راجع: سیره مغلطای ص ۱۷. و القول الأخیر یدل علی أنها ولدت قبل البعثه بحوالی ۱۲ سنه و لم یقل بذلک أحد.

و علی کل حال، فان کثیرا من المؤرخین یناقضون أنفسهم، حینما یذکرون تاریخ ولادتها، و وفاتها، و سنه زواجها، و مقدار عمرها، و مراجعه بسیطه، مع مقارنه خیر شاهد و دلیل علی ما نقول.

و هذا یدلنا علی أن ذلک لیس من قبیل الصدفه، فقد کان ثمه تعمد للتلاعب فی مقدار عمرها الشریف، و لذلک دوافع و أهداف لا مجال للإفاضه فیها.

و الحقیقه- و قد أشرنا إلی ذلک غیر مره-: أن عائشه هی التی کان لها ذلک السن العالی. أما فاطمه (علیها السلام) فقد توفی النبی صلی الله علیه و آله وسلم و عمرها ۱۸ سنه، فعکسوا الأمر لحاجه فی أنفسهم قضیت.

و قد تقدم تحقیق ذلک.

حدیث الزواج:

اشاره

و لقد خطب أبو بکر و عمر (رض) فاطمه أولا، فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنها صغیره، فخطبها علی؛ فزوجها منه. قال الحاکم: هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین، و لم یخرجاه (۱).

و ثمه نص آخر یفید: أن أشراف قریش قد خطبوا فاطمه، فردهم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و منهم عبد الرحمان بن عوف (۲)، بإشاره من أبی بکر و عمر۸.

۱- مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۱۶۷/ ۱۶۸، و سکت عنه الذهبی فی تلخیص المستدرک، و سنن النسائی ج ۶ ص ۶۲، و خصائص أمیر المؤمنین علی (ع) للنسائی ص ۱۱۴، و تذکره الخواص ص ۳۰۶/ ۳۰۷، و مناقب آل أبی طالب ج ۳ ص ۳۴۵.
۲- البحار ج ۴۳ ص ۱۰۸ و ۱۴۰ عن ابن بطه فی الإبانه و عن غیره، و کفایه الطالب ص ۳۰۲/ ۳۰۳، و کشف الغمه ج ۱ ص ۳۶۸.

علیه، و کان قد خطبها أبو بکر فرده صلی الله علیه و آله وسلم ، ثم خطبها عمر فرده أیضا (۱).

و قد قیل لعلی- و تصرح طائفه من الروایات أن أبا بکر و عمر، بعد أن ردّهما النبی صلی الله علیه و آله وسلم قصدا علیا (علیه السلام) إلی محل عمله، فقالا له (۲)-: لم لا تخطب فاطمه؟.ک.

۱- صحیح ابن حبان، مخطوط فی مکتبه: (قبو سرای) فی استانبول، و سنن النسائی ج ۶ ص ۶۲، و مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۱۶۷، و لم یتعقبه الذهبی، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۶، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۶۱، و کفایه الطالب ص ۳۰۴، و فضائل الخمسه ج ۲ ص ۱۳۳، و الریاض النضره ج ۳ ص ۱۴۲ و ۱۴۵ و عن ابن عساکر ص ۷۹ عن أبی الحسن بن شاذان، و عن علی بن سلطان فی مرقاته ج ۵ ص ۵۷۴ فی الشرح، و لیراجع ص ۱۴۲ – ۱۴۵. و البحار ج ۴۳ ص ۱۰۷ و ۱۰۸ عن البلاذری فی التاریخ، و ابن شاهین فی فضائل الأئمه ص ۱۲۵ و ۱۳۶ و ۱۴۰ و قال فی ص ۱۰۸: (قد اشتهر فی الصحاح بالأسانید عن أمیر المؤمنین، و ابن عباس، و ابن مسعود، و جابر الأنصاری، و أنس بن مالک، و البراء بن عازب، و أم سلمه، بألفاظ مختلفه، و معانی متفقه: أن أبا بکر، و عمر، خطبا إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فاطمه مره بعد أخری، فردهما). و کذلک فلیراجع: ذخائر العقبی ص ۲۷- ۳۰، و دلائل الصدق ج ۲ ص ۲۸۹- ۲۹۲، و أسد الغابه ج ۵ ص ۵۲۰، و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۶۵، و طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۱۱، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۰۴ عن البزار، و الطبرانی، و رجاله ثقات و ص ۲۰۵ عن الطبرانی أیضا، و شرح النهج ج ۱۳ ص ۲۲۸ و لیراجع ص ۲۲۷ و قال: (و قد روی هذا الخبر جماعه من الصحابه، منهم: أسماء بنت عمیس، و أم أیمن، و ابن عباس، و جابر بن عبد اللّه) و الصواعق المحرقه ط سنه ۱۳۷۵ ه ص ۱۳۹ و ۱۴۰ و ۱۶۱ عن أحمد، و ابن أبی حاتم، و أبی الخیر القزوینی و الحاکمی، و أبی داود السجستانی، و کشف الغمه ج ۱ ص ۳۵۳ و ۳۶۴ عن علی و أم سلمه و سلمان، و مناقب الخوارزمی ص ۲۴۷، و جلاء العیون ج ۱ ص ۱۵۸ عن أمالی الشیخ، و کنز العمال ج ۱۵ ص ۱۹۹ و ۲۸۶ و ۲۸۸ عن ابن جریر، و أبی نعیم، و قال: إن الدولابی صححه فی الذریه الطاهره.

۲- راجع: المصادر المتقدمه؛ فإن کثیرا منها قد صرح بذلک.

فخطبها (علیه السلام) إلى النبی؛ فزوجه إیاها. و صرح (صلى اللّه علیه و آله و سلّم) غیر مره: بأنه إنما زوجه إیاها بأمر من السماء (۱)، کما صرحت به المصادر الکثیره.

و جاء أن سعد بن معاذ، أو أم أیمن، أو جماعه من الأنصار، قد طلبوا منه (ع) أن یخطب فاطمه (۲).

و لا- مانع من أن یکون الکل قد طلبوا منه ذلک لما یرون من مکانته و قرباه من النبی صلى الله علیه و آله وسلم ، بالإضافه إلى أهلیته فی نفسه.

و قد عاتب الخاطبون النبی صلى الله علیه و آله وسلم على منعهم، و تزویج علی (ع)، فقال صلى الله علیه و آله وسلم : و اللّه، ما أنا منعتکم و زوّجته، بل اللّه منعکم و زوّجه (۳) ..

و قد ورد عنه صلى الله علیه و آله وسلم أنه قال: لو لم یخلق علی ما کان لفاطمه کفؤ (۴).

و فی کیفیه زفافهما صلوات اللّه و سلامه علیهما فی الأول، أو فی السادس من ذی الحجه تفصیلات تظهر ما لهما (علیهما السلام) من الفضل و المزیّه. و کذلک هی تعبر عن البساطه التی تمیّز بها زفاف بنت أعظم إنسان على وجه الأرض، على رجل هو أعظم و أفضل الناس بعد النبی صلى الله علیه و آله وسلم ، حتى لقد جاء: أن فراشهما کان إهاب کبش ینامان علیه لیلا، و یعلف علیه الناضح نهارا (۵).۹.

۱- راجع المصادر المتقدمه فإن کثیرا منها قد صرح بذلک.
۲- البحار ج ۴۳ ص ۹۲.
۳- کنوز الحقائق للمناوی بهامش الجامع الصغیر ج ۲ ص ۷۵ عن الفردوس للدیلمی، و کشف الغمه ج ۲ ص ۹۸، و البحار ج ۴۳ ص ۱۴۱- ۱۴۵.
۴- حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج ۱ ص ۱۵.
۵- راجع: ذخائر العقبی ص ۳۲۵، و راجع حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج ۱ ص ۸۶/ ۸۷ و الزهد و الرقائق ص ۳۵۵، و راجع مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۰۹.

و قبل أن نمضى فى الحديث، لابد من التعرض لبعض ما يرتبط بهذا الموضوع، فنقول:

ألف: ميزات هذا الزواج:

يقول العلامه الشيخ محمد حسن آل ياسين، و هو يتحدث عن ميزات هذا الزواج:

(و كانت أولى هذه الميزات: أنه زواج فى السماء، و بأمر من اللّه تعالى، قبل أن يكون نسبا أرضيا، و مجرد ارتباط عاطفى، و يكفينا فى ذلك ما حدثنا به الخليفه عمر بن الخطاب إذ قال: (نزل جبريل فقال: يا محمد، إن اللّه يأمرك أن تزوج فاطمه ابنتك من على (۱).

و كان ثانى هذه الميزات: أن اللّه تعالى قد جعل الذريه النبويه الطاهره محصوره بهذا الزواج المبارك، و من طريق هذين الزوجين. و فى ذلك يقول الخليفه عمر بن الخطاب: (سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول:

(كل نسب و سبب ينقطع يوم القيامه ما خلا سببى و نسبى، و كل بنى أنثى فعصبتهم لأبيهم، ما خلا ولد فاطمه فانى أبوهم، و أنا عصبتهم (۲)).

ثم كان ثالث هذه الميزات: (أن الزهراء (عليها السلام) وحيده محمد، التى لم يكن لها أخت فى النسب الأبوى. أما زينب، و رقيه، و أم كلثوم- و قد اشتهرن بكونهن بنات محمد- فهن بنات خديجه (رضى اللّه عنها) من زوجيها الأولين، و لم يؤيد التحقيق التاريخى المتعمق بنوتهن لمحمد) (۳).۷.

۱- ذخائر العقبى ص ۳۰، و راجع شرح نهج البلاغه ج ۹ ص ۱۹۳.

۲- ذخائر العقبى ص ۱۶۹، و قريب منه ما فى شرح نهج البلاغه ج ۱۲ ص ۱۰۶.

۳- كان ما تقدم هو كلام الشيخ آل ياسين فى كتابه الإمام على بن أبى طالب (ع) سيره و تاريخ ص ۲۷.

و نقول: إن التحقيق يـدل على أنهن ربيبات للنبى صـلى الله عليه و آله وسـلم و لخـديجه، و لسن بناته و لا بناتها كما تقدم. و قد حققنا ذلک فی کتاب لنا مستقل، بعنوان: بنات النبى صلى الله عليه و آله وسلم أم ربائبه، فراجع.

ب: لست بدجال:

لقد روى غير واحد: أن عليا خطب فاطمه إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : هى لک يا على، لست بدجال. و فى نص آخر: خطب أبو بكر فاطمه إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

فقال النبى صلى الله عليه و آله وسلم : هى لک يا على لست بدجال (۱)

و بما أن فى هـذه الكلمه تعريضـا صـريحا بمن خطبهـا قبـل أمير المؤمنين، فقـد حـاول ابن سـعد، و البزار جعل التاء فى (لست) للمتكلم، فقال ابن سعد: (و ذلک أنه كان قد وعد عليا بها قبل أن يخطب إليه أبو بكر و عمر) (۲).

و قال البزار: (معنى قوله: لست بدجال يدل على أنه كان وعده، فقال: إنى لا أخلف الوعد).

و قال الهيثمى: رجاله ثقات إلا أن حجرا (ابن عنبس) لم يسمع من النبى صلى الله عليه و آله وسلم (۳).۴.

۱- طبقات ابن سـعد ج ۸ ص ۱۲، و مجمع الزوائـد ج ۹ ص ۲۰۴ عن البزار، و اللآلى المصـنوعه ج ۱ ص ۳۶۵ عن العقيلى، و الطبرانى. و روى الحـديث فى الإصابه ج ۱ ص ۳۷۴ عن الطبرانى بنفس السـند و نفس الراوى مع حذف كلمه (لست بدجال) و هذا يعبر عن مدى إنصاف و أمانه العسقلانى فى النقل!!!.

۲- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۱۲.

۳- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۰۴.

و نحن نقول: إن كلام كل هؤلاء لا يصح، و ذلك:

أولاـ لأـن العقيلی قـد روی هـذا الحـديث بنص آخر يظهر منه أن التاء للمخاطب لا للمتكلم، فقال: عن حجر بن عنبس قال: لما زوج النبی صلی الله عليه و آله وسلم فاطمه من علی قال: لقد زوجتک غير دجال (۱).

و الظاهر: أن الروايه خطاب لفاطمه (عليها السـلام)، فهو صـلی الله عليه و آله وسـلم يريد أن ينفی أن يكون قد زوج فاطمه رجلا دجالا، و ليس يريد أن ينفی عن نفسه كونه دجالا.

كمـا أنه لو كـان يريـد أن ينفی عن نفسه الخلف بالوعـد، لكان الأنسب أن يقول: لست بمخلف وعـدی أو نحو ذلک لان كلمه دجال، التی تعنی الاختلاق، لا تناسب خلف الوعد.

و حتی لو كـان الكلام خطابا لأمير المؤمنين (ع)، فإنه يريـد به أيضا نفی كون الخاطب دجالا. هـذا هو الأنسب بالمقام، و الأوفق بإجراء الكلام.

و حكم السـيوطی علی هـذا الحديث بالوضع؛ لمكان موسـی بن قيس، لا اعتبار به؛ لأنه اسـتند فی ذلک إلی كلام العقيلی فيه، و اتهامه له بالرفض- و العقيلی هو الذی يوثق عمر بن سعد قاتل الإمام الحسين (عليه السلام)!!.

و موسـی بن قيس قـد وثقه كـل من تعرّض له سوی العقيلی، فليراجع كلاـم ابن معين، و أبی حـاتم، و أبی نعيم، و أحمـد، و ابن شاهين، و ابن نمير (۲).

و أما حجر بن العنبس، فقولهم: لم يسمع من النبی صلی الله عليه و آله وسلم ، لاٰ.

۱- اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۶۵، و الضعفاء الكبير ج ۴ ص ۱۶۵.

۲- تهذيب التهذيب ج ۱۰ ص ۳۶۶/ ۳۶۷.

نـدری مستنده، و نحن نری: أنه یروی عن النـبی صـلی الله علیه و آله وسـلم ، و قـد عاصـره، بـل لقـد أدرک الجـاهلیه، و ذکره الطبرانی فی الصحابه (۱)، بل لماذا لا تکون نفس روایته هذه دلیلا علی سـماعه منه صلی الله علیه و آله وسلم ، کما یجعل نظائر المقام دلیلا علی ذلک.

و لکن الحقیقه هی: أن ذنب حجر الوحید هو: أنه حضـر مع علی (علیه السلام) الجمل و صفین، و لهؤلاء اهتمام خاص فی تقلیل عدد الصـحابه الذین کانوا مع أمیر المؤمنین، و تکثیر غیرهم، و لربما نشـیر إلی هذا الأمر بنوع من التفصیل فی موقع آخر إن شاء اللّه تعالی.

و ثانیا: لقـد نصت العدیـد من المصادر المتقدمه: علی أنه لم یکن یخطر فی بال أمیر المؤمنین (علیه السـلام) خطبه فاطمه (علیها السـلام)، و أنه لمـا عرض علیه أبو بکر و عمر ذلک قال: لقـد نبهتمانی لأمر کنت عنه غافلا، ثم ذهب إلی النبی صـلی الله علیه و آله وسلم ، فخطبها، فأجابه. و هذا یدل علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن قد وعده بها.

و ثالثا: ان الروایات تنص علی أنه صـلی الله علیه و آله وسـلم قد أجاب أبا بکر و عمر، بأنه ینتظر بها القضاء. فلو کان قد سبق منه وعد لعلی، لکان الأنسب أن یقول لهما: إنها مخطوبه، أو إننی وعدت بها فلانا.

إذن، فقد کان النبی یعرّض بغیر علی هنا، ممن له علاقه قریبه بهذا الأمر.

و الغریب فی الأمر: أننا نجـد علیا (علیه السـلام) نفسه یعرض بغیره فی هـذا الموضوع بالـذات؛ ف (عن أسـماء بنت عمیس: أنها قالت: قیل لعلی: ألا تتزوج بنت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؟

فقال: مالی صفراء و لا بیضاء، و لست بمأبور- بالباء الموحده،۴.

۱- الإصابه ج ۱ ص ۳۷۴.

یعنی غیر الصحیح فی الدین- و لا المتهم فی الإسلام) (۱).

و هذا یدل علی أن تزویج النبی صلی الله علیه و آله وسلم لربائبه قد کان لمصلحه الدین و الدعوه بالدرجه الأولی، کتزوّجه صلی الله علیه و آله وسلم لنسائه کما تقدم توضیحه.

و حینما طلب منه سعد بن معاذ: أن یخطب فاطمه، قال له: (ما أنا بأحد الرجلین: ما أنا بصاحب دنیا یلتمس ما عندی، و قد علم مالی صفراء و لا بیضاء، و ما أنا بالکافر الذی یترفق بها عن دینه،- یعنی یتألفه-، إنی لأول من أسلم) (۲).

و إذا کنا نعلم: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لا یلتمس الدنیا، فلا بد أن یکون ذلک تعریضا بعثمان، حیث قد تقدم: أنه کان قد عاهد أبا بکر علی أن یسلم إذا زوجه النبی صلی الله علیه و آله وسلم رقیه، التی کانت ذات جمال رائع.

ثم هو تعریض بأولئک الذین کانوا یملکون أموالا، و کانوا یظنون أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم یزوجهم لأجل ذلک، فکان نصیبهم الردّ والخیبه. ثم أشار (علیه السلام) إلی ملاک الشرف و التفضیل بقوله: إنی لأول من أسلم.

و لأجل ذلک زوجه اللّه و رسوله صلی الله علیه و آله وسلم .

و قد قدمنا: أن ردّ النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأولئک المعروفین عن فاطمه، کان له أثر کبیر فی نفوسهم، حتی لقد قال أحد الأشراف العلویین الحسنیین فی قصیدته المشهوره:

تلک کانت حزازه لیس تبراحین ردّا عنها و قد خطباها ا.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۷، و راجع: المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۴۸۶، و النهایه فی اللغه ج ۱ ص ۱۴.

۲- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۰۷، و مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۴۸۶، و مناقب الخوارزمی ص ۲۴۳، و کثیر من المصادر المتقدمه، حین ذکر خطبه أبی بکر و عمر لفاطمه صلوات اللّه و سلامه علیها.

ج: ترّهات أبی حیان:

و من الأمور الطریفه هنا: أن أبا حیان التوحیدی- الناصبی المعروف- یروی عن أبی حامد المرو الروذی رساله شفهیه من أبی بکر لأمیر المؤمنین (علیه السلام)، و فیها:

(و لقد شاورنی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی الصهر؛ فذکر فتیانا من قریش، فقلت له: أین أنت من علی؟

فقال: إنی لأکره میعه شبابه، وحده سنه.

فقلت: متی کنفته یدک، ورعته عینک حفت بهما البرکه، و أسبغت علیهما النعمه، مع کلام کثیر خطبت به رغبته فیک، و ما کنت عرفت منک فی ذلک حوجاء و لا لوجاء، و لکنی قلت ما قلت، و أنا أری مکان غیرک، و أجد رائحه سواک، و کنت إذ ذاک خیرا منک الآن لی) (۱).

عجیب!! و أین کانت هذه الروایه عن أنظار المؤرخین، و کیف أجمعت کلمتهم، و تضافرت و تواترت روایاتهم علی مخالفتها و تکذیبها.

و قد کفانا ابن أبی الحدید المعتزلی مؤونه البحث فی هذه الروایه، و بیّن الکثیر من إمارات الوضع و الاختلاق فیها، فمن أراد فلیراجعه (۲).

د: ما یقال عن موقف فاطمه من الزواج:

اشاره

و ذکر الحلبی: أنه لما استشار الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فاطمه (بکت، ثم۷.

۱- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۰ ص ۲۷۶. و صبح الأعشی ج ۱ ص ۲۸۷، و نهایه الإرب ج ۷ ص ۲۲۰، و عن محاضره الأبرار ج ۲ ص ۱۰۲- ۱۱۵، و نشرها إبراهیم الکیلانی مع رسالتین لأبی حیان فی دمشق سنه ۱۹۵۱.

۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۰ ص ۲۸۵- ۲۸۷.

قالت: كأنك يا أبت إنما ادّخرتنى لفقير قريش؟ فقال صلى الله عليه و آله وسلم : و الذى بعثنى بالحق، ما تكلمت فى هذا حتى أذن لى اللّه فيه من السماء.

فقالت فاطمه (رض): لقد رضيت ما رضى اللّه و رسوله) (۱).

ثم هناك روايات تقول: إنه صلى الله عليه و آله وسلم لما رأى تغيّرها خشى أن يكون ذلك من أجل أن عليا (ع) لا مال له، فراجع المصادر الكثيره المتقدمه.

فى أول الحديث عن هذا الموضوع.

و عن ابن إسحاق: أن عليا لما تزوج فاطمه، قالت للنبى صلى الله عليه و آله وسلم :

زوجتنيه أعيمش، عظيم البطن؟.

فقال النبى صلى الله عليه و آله وسلم : لقد زوجتكه و إنه لأول أصحابى سلما إلخ (۲).

و نحن لا نصدق كل ذلك. أما:

أولا: فلأن روايه الحلبى تدل على سوء ظن فاطمه صلوات اللّه و سلامه عليها بأبيها الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم)، و هى أبر و أتقى، و أجل من أن يحتمل فى حقها ذلك. و هى التى لو لم يخلق على (عليه السلام) لم يكن لها كفؤ على وجه الأرض، و قد أذهب اللّه عنها الرجس، و طهرها تطهيرا، إلى غير ذلك مما يدل على مقامها السامى، الذى نالته بفضل عمق إدراكها، و حسن معرفتها، و عظيم تقواها.

و ثانيا: إن الذى يطالع سيره فاطمه و حياتها، يخرج بحقيقه لا تقبله.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۰۶، و ليراجع: كشف الغمه ج ۱ ص ۲۶۷ عن مناقب الكنجى، و كنز العمال ج ۱۵ ص ۹۵، و مستدرك الحاكم ج ۳ ص ۱۲۹، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۲، و نزهه المجالس ج ۲ ص ۲۲۶، و تاريخ بغداد ج ۴ ص ۱۹۵.
۲- مصنف عبد الرزاق ج ۵ ص ۴۹۰، و أخرجه الطبرانى، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج ۲ ص ۱۰۴، و راجع ما ذكره المحمودى فى هامشه.

الشک، و هی: أنها لم تکن تقیم لحطام الـدنیا وزنا أبدا، ألیست هی التی طحنت حتی مجلت یدها؟ ثم قبلت بالتسبیح عوضا عن الخادم الذی کانت بأمس الحاجه إلیه؛ لیرفع عنها بعض ما تعانیه و تتعرض له؟!.

ألیست هی التی بقیت ثلاثه أیام طاویه هی و زوجها، و ولداها، و فضه، و آثرت الیتیم، و المسکین، و الأسیر بالطعام؟!

ألیست هی التی رضیت بإهاب کبش تنام علیه هی و زوجها لیلا، و یعلفان علیه ناضحهما نهارا؟!.

إلی غیر ذلک مما لا مجال لتتبعه و استقصائه.

الروایه الصحیحه:

و الروایه الصـحیحه الـتی تنسـجم مع سـیره و روح و نفسـیه الزهراء صـلوات اللّه و سـلامه علیهـا، و تنسـجم مع نفسـیات و خطط القرشیین، هی:

أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال لابنته فی رابع یوم زفافها: (کیف أنت یا بنیه، و کیف رأیت زوجک؟!

قالت له: یا أبت خیر زوج، إلا أنه دخل علیّ نساء من قریش، و قلن لی: زوّجک رسول اللّه من فقیر لا مال له.

فقال لها: یا بنیه، ما أبوک بفقیر، و لا بعلک بفقیر).

ثم ذکر صلی الله علیه و آله وسلم لها فضائل علی (علیه السلام) و مناقبه (۱).

و روی ابن أبی الحدید الشافعی المعتزلی: أن الرسول صلی الله علیه و آله وسلم سأل فاطمه عن حالها، فقالت: لقد طال أسفی، و اشتد حزنی، و قال لیا.

۱- منـاقب الخوارزمی ص ۲۵۶ و ۲۰۵، و کشـف الغمه ج ۱ ص ۳۶۲ عن المنـاقب، و لیراجع: البحـار ج ۴۳ ص ۹۹ عن تفسیر القمی، و جلاء العیون ج ۱ ص ۱۷۰/ ۱۷۱ عنه أیضا.

النساء: زوجك أبوك فقيرا لا مال له (۱).

فقال لها: أما ترضين أنی قد زوجتك أقدم أمتی سلما، و أكثرهم علما، و أفضلهم حلما؟

قالت: بلی، رضيت يا رسول اللّه.

و فی روايه أخری ذكرها المعتزلی، زاد فيها: و ما زوجتك إلا بأمر من السماء، أما علمت: أنه أخی فی الدنيا و الآخره (۲)؟.

و قد ذكر ذلك العبدی الكوفی فی شعره فقال:

إذ أتته البتول فاطم تبكی و توالی شهيقها و الزفيرا

اجتمعن النساء عندی و أقبلن يطلن التقريع و التعييرا

قلن إن النبی زوجك اليوم فقيراعليا بعلا معيلا فقيرا إلی آخر الأبيات (۳).

بل إن ثمه ما يدل علی أن تعييرهن إياها قد كان بعد سنوات من زواجها، و هذا هو الراجح، لأن نساء قريش الحاقدات إنما كثرن بعد بدر، و أحد، و الخندق.

ففی روايه الخوارزمی: أنها (عليها السلام) أقبلت و قد حملت الحسن و الحسين علی كتفيها و هی تبكی بكاء شديدا، قد شهقت فی بكائها.

فقال لها النبی صلی الله عليه و آله وسلم : ما يبكيك يا فاطمه، لا أبكی اللّه عينيك؟).

۱- نعم إنها تتألم و تحزن لهذا الإسفاف فی التفكير، و لهذه النفوس المريضه، و لهذه الروح الشريره التآمريه.

۲- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۳ ص ۲۲۶/ ۲۲۷.

۳- راجع الغدير ج ۲ ص ۳۱۷/ ۳۱۸ و العبدی عاش فی عهد الإمام الصادق (ع).

فقالت: یا رسول اللّه، و مالی لا أبکی و نساء قریش قد عیرننی، فقلن لی: إن أباک زوجک من رجل معدم لا مال له.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : لا تبکی یا فاطمه؛ فو اللّه، ما زوجتک أنا، بل اللّه زوجک به الخ (۱).

نعم، و إذا عرف السبب بطل العجب. فإن القرشیین بما فیهم نساؤهم، کانوا- فی الأکثر- أعداء لعلی و آل علی علیه الصلاه و السلام، منذ فجر الإسلام، و حتی قبل ظهور الإسلام؛ فان العداء کان موجودا بین الهاشمیین، الذین کانوا- عموما- ملتزمین اجتماعیا، و یحترمون أنفسهم، و لهم من الفضائل و المزایا ما یجعل غیرهم، ممن لم یکن لدیه روادع دینیه أو وجدانیه، ینظر إلیهم بعین الحنق و الشنآن، و الإحن و الأضغان.

ثم جاء الإسلام، فکان بنو هاشم- و لا سیما أبو طالب و ولده- أتباعه و حماته، و المدافعین عنه بکل غال و نفیس، ثم کانت الضربه التی تلقتها قریش فی بدر، و کان لعلی (علیه السلام) الحظ الأوفر، و النصیب الأکبر حینئذ فی إذلال قریش، و تحطیم کبریائها، و کذلک فی أحد، و الخندق، و غیرهما.

إذن؛ فمن الطبیعی: أن نجد نساء قریش یحاولن إیجاد المتاعب فی بیت علی، و إثاره الفتنه بین علی و زوجته الطاهره.

و فاطمه هی التی تشکوهن للرسول الأعظم صلی الله علیه و آله وسلم ، بعد أن تعلن:

أن زوجها خیر زوج، و یکون ذلک سببا فی أن یظهر الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلم) بعض فضائل أمیر المؤمنین (علیه السلام). ثم إنه صلی الله علیه و آله وسلم یبین لهم: أن المقیاس لیس هو المال و الحطام، و إنما هو الدین و العلم، و الفضائل النفسیه و الأخلاقیه.ا.

۱- مناقب الخوارزمی ص ۲۰۵، وراجع ص ۲۵۶ أیضا.

و بعـد .. فإن أتباع القرشـيين و الأمويين لا يزالون إلى يومنا هذا يهتمون بتنقص أهل البيت (عليهم السـلام)، و حتى فاطمه (عليها السـلام)، فـانظر على سبيل المثال ما جاء فى الموسوعه العربيه الميسـره، (ماده فاطمه). و فيها: أنها (عليها السـلام) لم يكن لها أى دور سياسى أو اجتماعى (!!) و أنها كانت ضعيفه! و أن الشيعه قد نسجوا لها الفضائل حتى لقد فضلوها على عائشه!!

و قد سـبق لأمثال هؤلاء أن تنقصوها هى و زوجها فى شعرهم أيضا، حتى اضطر الشاعر العظيم الحسين بن الحجاج، المتوفى سنه ۳۹۱ ه إلى التصدى للرد عليهم، فهو يقول فى جوابه لإبن سكّره:

فكان قولك فى الزهراء فاطمهقول امرى ء لهج بالنّصب مفتون

عيرتها بالرحا و الزاد تطحنه لا زال زادك حبا غير مطحون

و قلت: إن رسول اللّه زوجهامسكينه بنت مسكين لمسكين

كذبت يا ابن التى باب استها سلس الاغلاق بالليل مفكوك الزرافين

ست النساء غدا فى الحشر يخدمهاأهل الجنان بحور الخرد العين (۱) فجزاك اللّه يا ابن الحجاج عن إبنه رسول اللّه، و عن أبيها، و زوجها خير الجزاء و أوفاه، و بارك اللّه فى هـذا الإخلاص لهم و لقضاياهم، و آمنك اللّه يوم الفزع الأكبر من كل خوف، إنه خير مأمول، و أكرم مسؤول.

مقارنه:

و لا بد لنا أخيرا من أن نلفت النظر إلى أنه لا بأس بالتأمل، و امعان النظر و المقارنه، بين ما يذكرونه عن مواقف سيئه لفاطمه (ع) تجاه أمير المؤمنين (عليه السلام)، و أنها قد رفضته أولا؛ لأنه فقير، و بين ما يذكرونهه.

۱- الغدير ج ۴ ص ۸۹، و أعيان الشيعه ج ۲۵ ص ۱۰۸ لكن فيه: أنه يردّ بهذه الأبيات على مروان بن أبى حفصه.

عن عثمـان و زوجته، و أنهـا لمـا سـئلت عنه قالت: (خير زوج ...). مع أن القضـيه كانت على العكس تماما؛ فان عثمان هو الـذى كـان يعامـل زوجته معـامله غير مرضـيه، كمـا قـدمنا، و فاطمه هى التى قالت عن زوجها: إنه خير زوج، و نساء قريش هنّ اللواتى حاولن الفتنه كما عرفت.

و لكن السياسه قد اقتضت عكس المواقف، و تزييف الحقائق؛ لحاجات فى أنفسهم لا تخفى.

ه: أم سلمه و بنت عميس فى زواج فاطمه:

۱- لقد ورد ذكر أم سـلمه فى بعض روايات تزويج فاطمه (عليها السـلام)، مع أن أم سلمه إنما دخلت بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم كزوجه له بعد هذا التزويج.

۲- و ورد أيضا فى عدد من الروايات ذكر لاسـماء بنت عميس فى هذه المناسـبه، مع أن أسماء كانت حينئذ مع زوجها جعفر بن أبى طالب ذى الجناحين فى الحبشه، و لم تأت إلى المدينه إلا عام خيبر.

و نقول: يمكن الإجابه عن ذلك:

أولا: بأن المقصود هو أسـماء بنت يزيد الأنصاريه، و لكن شـهره بنت عميس، و أنس ذهن الرواه باسـمها جعلهم يضـيفون عمدا من عنـد أنفسـهم للتوضـيح بزعمهم- أو عن غير عمـد تبعا لسـليقتهم، كلمه: (بنت عميس). و بهذا أجاب أيضا الكنجى الشافعى (۱).

و قـد حصل نظير هـذا الخلط بين الإسـمين فى روايه أخرى، تقدم الكلام حولها حين الكلام على ولاده الإمام الحسن (ع)، فإلى هناك.

و يرى الأربلى: أن التى حضرت زفاف فاطمه (عليها السلام) هيه.

۱- كفايه الطالب ص ۳۰۷/ ۳۰۸، و كشف الغمه للأربلى ج ۱ ص ۷۳ عنه.

سلمی بنت عمیس أخت أسماء، لکن الرواه بدّلوا إسمها بإسم أختها لشهرتها، أو سها راو فتبعوه (۱).

و ثانیا: و من جهه ثانیه، فإن أسماء بنت یزید هذه کانت تکنی بأم سلمه أیضا، فلعلهم کانوا تاره یعّبرون عنها بأسماء، و أخری یعبرون عنها ب (أم سلمه) فلا یبقی ثمه إشکال.

و ثالثا: إن من الممکن: أن تکون أم سلمه قد حضرت زفاف فاطمه (علیها السلام) فی ذی الحجه من السنه الثانیه؛ لأن أبا عمر صاحب الإستیعاب یقول: إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم تزوجها فی السنه الثانیه فی شوال بعد بدر، بل قیل قبل بدر أیضا (۲).

و لربما یؤید ذلک: أن بعض الروایات تصرح بأنه صلی الله علیه و آله وسلم کان حین تزویج فاطمه فی بیت أم سلمه.

و کان صلی الله علیه و آله وسلم کلما تزوج بامرأه بنی لها بیتا. و لو کان قد تزوجها فی الرابعه لم یکن لها بیت فی السنه الثانیه.

و احتمال أن یکون المراد: (الذی صار فیما بعد بیتا لها).

مخالف لظاهر الروایه التی تکاد تکون صریحه فی أنه صلی الله علیه و آله وسلم کان یتعامل معها کزوجه، بل نجد بعض الروایات تصرح بأن أم سلمه کانت حینئذ زوجه له (صلی اللّه علیه و آله و سلم) (۳).

و لسوف یأتی الحدیث عن تاریخ زواج أم سلمه عن قریب إن شاء۳.

۱- کشف الغمه ج ۱ ص ۳۱۶/ ۳۱۷.
۲- راجع: الإستیعاب هامش الإصابه ج ۴ ص ۴۲۱/ ۴۲۲، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۶، عن السمط الثمین، و سیره مغلطای، و غیر ذلک.
۳- البحار ج ۴۳ ص ۱۲۶ عن کشف الغمه، و مناقب الخوارزمی ص ۲۴۸ و ۲۴۹ و ۲۵۳.

اللّه تعالى.

و: هذا ضرب الرحمان لعثمان بن عفان:

و يقولون: إن عثمان رأى درع على (عليه السلام) تباع فى السوق ليله عرسه؛ فدفع لغلام أربعمائه درهم، و أرسله إليه، و أقسم عليه أن لا يخبره بذلك، ورد الدرع معه.

فلما أصبح عثمان وجد فى داره أربعمائه كيس، فى كل كيس أربعمائه درهم، مكتوب على كل درهم:

(هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان).

فأخبر النبى بذلك، فقال: هنيئا لك يا عثمان.

و لا شك فى أن هذا كذب محض؛ فقد ذكر الحلبى: أن فى فتاوى الجلال السيوطى: أنه سئل: (هل لهذه القصه أصل؟ فأجاب عن ذلك كله: بأنه لم يصح (۱). أى و هى تصدق بأن ذلك لم يرد، فهو من الكذب الموضوع).

و قال ابن درويش الحوت: كذب شنيع (۲).

و العجيب هنا: أننا لم نجد لتلك المئه و ستين ألف درهم أثرا فى المتاحف العالميه، و لا تداولها الناس، و لا احتفظوا بها تبركا و تيمنا بأنها من: (ضرب الرحمان لعثمان بن عفان)!!.

مع أنهم قد احتفظوا بشعر نبيهم، و حتى بالخرق التى مستۀ.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۰۶، و للروايه نص آخر يخالفها كثيرا فى مناقب الخوارزمى ص ۲۵۲، و الغدير ج ۹ ص ۳۷۶.
۲- الغدير ج ۵ ص ۳۲۲ و ج ۹ ص ۳۷۶.

جسده، و المواضع التی صلی فیها؛ فهل کان نبیهم أعز علیهم من ربهم؟! أو حتی من عثمان؟! و هو الذی تؤیده السیاسه علی مر العصور، أما النبی فقد کانت ثمه محاولات لطمس اسمه، و محو آثاره، کما اتضح فی الجزء الأول من هذا الکتاب.

و کم کنت أودّ لو أننی أری خط الرحمن، کیف هو؟ و أقارن بینه و بین قواعد الخطوط الموجوده علی الأرض؛ لکی أری إن کان یستطیع أن یضارع ما أنتجه الخطاطون البارعون من مخلوقاته؟!!.

و لست أدری أیضا: أین کان الأمویون عن هذه الفضیله العظیمه، لشیخهم و خلیفتهم؟!. و لم لم یظهروا تلک الدراهم للمباهاه بها؟ أو علی الأقل: لم لم یذکّروا الناس بدعوات النبی صلی الله علیه و آله وسلم له؟ حسب الروایه الأخری التی تقول: إن عثمان قد اشتری الدرع من علی، فجاء به علی (ع) و بالمال إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فدعا له بدعوات. مع أنهم کانوا بأمسّ الحاجه إلی ذلک، فی صراعهم ضد علی (ع)، و ضد الصحابه الأخیار، الذین کانوا فی المدینه حین قتل عثمان، و لم یحرکوا ساکنا، أو أنهم شارکوا فی قتله، أو فی التألیب علیه.

و لربما نتکلم عن نفقات عثمان فی مثل هذا السبیل حین الکلام عن تجهیز جیش العسره فی غزوه تبوک إن شاء اللّه، کما أننا قد ألمحنا إلی ذلک من قبل، حین الحدیث حول وقف بئر رومه.

ز: أخوّه علی:

و جاء أنه لما تزوج علی (علیه السلام) فاطمه، أمر صلی الله علیه و آله وسلم علیا أن لا یحدث حدثا حتی یأتیه، ثم جاء صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: أثمّ أخی؟!.

فقالت أم أیمن: یا رسول اللّه، هذا أخوک و زوّجته ابنتک؟! و کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم آخی بین أصحابه، و آخی بین علی و نفسه.

قال: إن ذلک یکون یا أم أیمن (۱).

و هذه الروایه أقرب إلی الاعتبار من تلک الروایه القائله: إنه لما خطب صلی الله علیه و آله وسلم ابنه أبی بکر قال له أبو بکر: هل تصلح له؟ إنما هی بنت أخیه. فأخبره صلی الله علیه و آله وسلم : أنه أخوه فی الإسلام، و هو أخوه، و ابنته تصلح له، فأنکحه حینئذ أبو بکر (۲).

فإن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یؤاخ أبا بکر و لا أحدا من الناس قبل خطبته عائشه، لأنه إنما آخی بین المهاجرین قبل الهجره بقلیل: و هو إنما خطب عائشه قبل الهجره بحوالی ثلاث سنوات.

و لو کان أبو بکر یتوهم: أن أخوّه الإسلام تمنع من ذلک، فإن ذلک یعنی: أن یکون أبو بکر قد بقی عده سنوات، بل من أول ظهور الإسلام یعتقد حرمه زواج أی مسلم بمسلمه، و هذا لا یتوهمه إلا أبو بکر، و لا یخطر و لم یخطر علی بال أی من السذج و البسطاء، فکیف خطر فی بال أبی بکر، الذی یعتقد فیه البعض کل حنکه و رویه، و تعقل؟!. هذا عدا عن أننا لم نجده یعترض علی زواج أی مسلم بمسلمه علی الإطلاق.

أضف إلی ذلک: أنه قد تقدم فی جزء سابق حین الکلام حول مؤاخاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم بین أصحابه، و بینه و بین علی (علیه السلام): أن علیا (علیه السلام) قال: أنا عبد اللّه و أخو رسوله، لا یقولها أحد بعدی إلّا کذاب مفتر.د.

۱- أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۱۳۵، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۰۹ عن الطبرانی، و رجاله رجال الصحیح. و فیه فی روایه أخری لکن الجواب لیس موجودا. و حیاه الصحابه ج ۲ ص ۴۶ عن الهیثمی، و الصواعق المحرقه ص ۸۴، و حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج ۱ ص ۱۹ عنه، و عن البحار ج ۱۰ ص ۳۱.

۲- راجع: مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۲۵ عن الطبرانی، و رجاله رجال الصحیح غیر محمد بن عمرو بن علقمه، و هو حسن الحدیث و ص ۲۲۶ عن أحمد.

ح: متی کان تحریم الخمر:

اشاره

و یروون عن علی بن الحسین (ع)، عن أبیه، عن علی (ع): أنه بینما کان یستعد لنقل فاطمه (ع) و عنده شارفان من الإبل، کان أخذهما من خمس غنائم بدر، قد أناخهما إلی جانب حجره لبعض الأنصار، و إذا بحمزه بن عبد المطلب قد خرج علیهما من بیت کان یشرب فیه، و عنده قینه تغنیه:

(ألا یا حمز للشرف النواء)

خرج علیهما و هو سکران؛ فجبّ أسنمتهما، و بقر خاصرتیهما، و أخرج کبدهما، و مضی لسبیله.

فشکاه علی إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فجاء معه الرسول و رأی ما رأی، فنظر إلیه حمزه، و صعد النظر إلیه، و قال: و هل أنتم إلا عبید لأبی؟

فترکه صلی الله علیه و آله وسلم و انصرف، و ذلک قبل تحریم الخمر (۱).ه.

۱- البخاری ط سنه ۱۳۰۹ ج ۲ ص ۱۲۰ کتاب الخمس حدیث ۱ و کتاب المغازی باب ۱۲ و کتاب المساقات، و صحیح مسلم کتاب الأشربه ج ۶ ص ۸۵ و ۸۶، و مسند أحمد ج ۱ ص ۱۴۲، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۴۵، و الإصابه ج ۴ ص ۳۷۸، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۶۱، و تفسیر البرهان ج ۱ ص ۴۹۸، و تفسیر المیزان ج ۶ ص ۱۳۱ کلاهما عن العیاشی، و راجع: مشکل الآثار ج ۲ ص ۲۸۷. و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۹ و شرحه للأشخر الیمنی، و الجامع لأحکام القرآن ج ۶ ص ۲۸۷، و غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البیان ج ۷ ص ۲۹ و ۳۰ و ۳۱، و أسباب النزول ص ۱۱۸/ ۱۱۹ و مدارک التنزیل للخازن ج ۱ ص ۱۴۷. و لکن النص الموجود فی المصادر الأخیره قد ذکر نزول آیه سوره المائده فی هذه المناسبه، مع وجود مخالفه ظاهره للروایه المذکوره فی المتن أعلاه. مع أن سوره المائده قد نزلت بعد سنوات من استشهاد حمزه فی حرب أحد. و ذلک ظاهر؛ لأنها إنما نزلت فی أواخر حیاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم . فراجع: الدر المنثور ج ۲ ص ۲۵۲ عن مصادر کثیره.

و فی روایه: أن حمزه قـد فعـل ذلـک فی واقعه أحـد، حتی إن الرسول إنمـا رضـی عنه فی وسط المعرکه، و بعـد أن حمل عـده حملات صاعقه علی العدو (۱).

و ذلک لا یصح، أما:

أولا: فلأن مختلف الروایات الوارده فی زواج أمیر المؤمنین (علیه السـلام) تقول: إنه (ع) لم یکن یملک إلا درعه الحطمیه، التی باعها و أنفق ثمنها علی الزفاف، و تضیف بعض الروایات فرسه أیضا.

و لو کان عنده شارفان من الإبل، لکان الأولی أن یذکر هما للنبی (صلی اللّه علیه و آله و سلم) حینما سأله عما یملک، مما یرید أن یقدمه مهرا، فلم یذکر له إلا درعه الحطمیه؛ فلتراجع الروایات المتقدمه.

و ثانیا: إن من المعلوم: أن زفاف فاطمه قد کان قبل أحد بعده أشهر، فکیف تقول الروایه الثانیه: إن ذلک قد کان فی أحد؟.

کما أنهم قـد قرروا: أن حمزه کان یوم أحـد و قبله صائما (۲). فکیف یکون قـد شـرب الخمر، و فعل ما فعل فی ذلک الیوم، أو فی الذی قبله؟!.

و ثالثـا: إن الخمر لم تکن سـمعتها حسـنه عنـد العرب، و کـانوا یـدرکون سوءها، و قـد حرّمها عـدد منهم علی نفسه قبل مجی ء الإسلام، مثل: أبی طالب (۳) و عبد المطلب (۴)، و تقدم ذلک عن جعفر بن أبی طالب۸.

۱- راجع: البحار ج ۲۰ ص ۱۱۴/ ۱۱۵ عن المجالس و الأخبار ص ۵۷/ ۵۸، و تفسیر العیاشی ج ۱ ص ۳۳۹/ ۳۴۰.
۲- مغازی الواقدی ج ۱ ص ۲۱۱، و شرح النهج ج ۱۴ ص ۲۲۴.
۳- راجع: السیره الحلبیه ج ۱ ص ۱۱۳.
۴- راجع: السیره الحلبیه ج ۱ ص ۴ و ۱۱۳، و شرح بهجه المحافل للأشخر الیمنی ج ۱ ص ۲۷۹، و أسنی المطالب ص ۵۸.

أیضا کما رواه فی الأمالی.

و ذکر ابن الأثیر: أن ممن حرمها علی نفسه عثمان بن مظعون، و عباس بن مرداس، و عبد المطلب، و جعفر، و قیس بن عاصم، و عفیف بن معد یکرب العبدی، و عامر بن الظرب، و صفوان بن أمیه، و أبو بکر، و عثمان بن عفان، و عبد الرحمان بن عوف، و عبد اللّه بن جدعان (۱).

و إن کنا نشک فی ذلک بالنسبه إلی بعض من ذکرهم، مثل أبی بکر، و عبد الرحمان بن عوف، کما سنری.

و أما ذکر عمر بن الخطاب مع هؤلاء، فلا شک فی أنه من إضافات النسّاخ، جریا علی العاده فی ذکر هذه الأسماء، لأنه کان من أشرب الناس للخمر فی الجاهلیه، بل لقد أستمر علی ذلک حتی بعد أن أسلم کما أوضحه العلامه الأمینی (۲). و سیأتی إن شاء اللّه بعض من ذلک أیضا.

و مهما یکن من أمر، فقد عدّ ابن حبیب ممن حرم الخمر علی نفسه أیضا: ورقه بن نوفل، و أبا أمیه بن المغیره، و الحارث بن عبید المخزومیین، و زید بن عمرو بن نفیل، و عامر بن حذیم، و عبد اللّه بن جدعان، و مقیس بن قیس، و عثمان بن عفان، و الولید بن المغیره، و شیبه بن ربیعه، و عبد المطلب بن هاشم (۳).

و إنما حرمها هؤلاء علی أنفسهم، لأنهم رأوها لا تناسب کرامتهم و سؤددهم، کما یظهر من روایه تنسب إلی أبی بکر؛ فقد روی ابن عساکر- و إن کان سیأتی عدم صحه هذه الروایه، لکننا نذکرها لدلالتها علی سوء۹.

۱- أسد الغابه ج ۳ ص ۱۱۳، و راجع: شرح بهجه المحافل للأشخر الیمنی ج ۱ ص ۲۷۹، و عن عباس بن مرداس راجع: الإصابه ج ۲ ص ۲۷۲.

۲- راجع: الغدیر ج ۶ ص ۹۵- ۱۰۳.

۳- المنمق ص ۵۳۱/ ۵۳۲، و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۹.

سمعه الخمر عند العرب-: أنه قیل لأبی بکر فی مجمع من الصحابه: هل شربت الخمر فی الجاهلیه؟!

فقال أعوذ باللّه، فقلت: و لم؟

قال: کنت أصون عرضی، و احفظ مروءتی، فإن من شرب الخمر کان متضیعا فی عرضه و مروءته الخ (۱).

و قال ابن الأثیر: (و کان العباس بن مرداس ممن حرم الخمر فی الجاهلیه، فإنه قیل له: ألا تأخذ من الشراب، فإنه یزید فی قوتک؛ و جراءتک؟ فقال: لا أصبح سید قومی، و أمسی سفیها، لا و اللّه لا یدخل جوفی شی ء یحول بینی و بین عقلی أبدا) (۲).

و من عرف حمزه، و اطلع علی سمّو نفسه، و عزته، و أنفته، و سجایاه، فإنه یری: أنه لاـ یقصر عن هؤلاء، و لا عن غیرهم ممن حرمها علی نفسه، إن لم یکن یزید علیهم فی کثیر من الخصال و السجایا، التی تجعله یربأ بنفسه عن أمر کهذا.

و لعل حشر حمزه، بل و حتی أمیر المؤمنین (علیه السلام)، الذی ربی فی حجر النبوه، لیس إلا من أولئک الحاقدین علی الإسلام و حماته، ممن یهمهم الطعن فی کرامه کل هاشمی، کما هو ظاهر سیره الأمویین و الزبیریین، و أذنابهم و من یتزلف لهم، و لو بالکذب و الدجل و الإفتراء.

و رابعا: إن الأقوال و الروایات تکاد تکون متفقه علی مخالفه روایه الشارفین المذکوره، لأن روایه الشارفین تقول: إن تحریم الخمر کان حین زفاف فاطمه (علیها السلام).۳.

۱- الصواعق المحرقه ص ۷۳ عن ابن عساکر، و قال ابن حجر: و هو مرسل غریب سندا و متنا.
۲- أسد الغابه ج ۳ ص ۱۱۳.

و الأقوال فی تحریم الخمر نشیر إلیها فیما یلی:

أقوال فی تحریم الخمر:

هذا .. و قد ذکر أبو إسحاق السبیعی، و ابن إسحاق، و غیرهما: أن الخمر قد حرمت سنه أربع من الهجره (۱).

و قال آخرون: إنها قد حرمت سنه ست، جزم به الحافظ الدمیاطی، و رجحه القسطلانی (۲).

و قال آخرون: إنها قد حرمت سنه ثلاث (۳)، و آخرون: إنها حرمت سنه ثمان (۴).

قال أبو هریره: لما نزل تحریم الخمر، کنا نعمد إلی الخلقانه (۵) الخ .. و من المعلوم: أن أبا هریره إنما أسلم عام خیبر.

و رأی آخرون: أن تحریمها کان فی أوّل الهجره، لقوله تعالی فی سوره البقره: یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَیْسِرِ، قُلْ فِیهِما إِثْمٌ کَبِیرٌ وَ مَنافِعُ .

۱- راجع تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۶۸، و ج ۲ ص ۲۶ عن ابن إسحاق و المنتقی و السیره النبویه لإبن هشام ج ۳ ص ۲۰۰، و فتح الباری ج ۱۰ ص ۲۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۱، و الغدیر ج ۷ ص ۱۰۱ عن الإمتاع للمقریزی ص ۹۳ و غیره، و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۸.

۲- راجع تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۲۶، و فتح الباری ج ۱۰ ص ۲۵، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۱، و الغدیر ج ۷ ص ۱۰۱.

۳- الجامع لأحکام القرآن للقرطبی ج ۶ ص ۲۸۵ و راجع: فتح القدیر ج ۲ ص ۷۵، و تاریخ الخمیس ج ۲ ص ۲۶ عن أسد الغابه، و السیره الحلبیه ج ۱ ص ۲۶۱.

۴- فتح الباری ج ۸ ص ۲۰۹، و ج ۱۰ ص ۲۵.

۵- الفائق للزمخشری ج ۱ ص ۳۱۰.

لِلنَّاسِ، وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما (۱).

قالت عائشه: لما نزلت سوره البقره نزل فيها تحريم الخمر، فنهى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عن ذلک (۲).

تحريم الخمر قبل الهجره:

و نحن نقول: إن الخمر حرمت فى مكه قبل الهجره، و نستدل على ذلک بما يلى:

۱- عن معاذ بن جبل: إن أول ما نهى عنه النبى صلى الله عليه و آله وسلم حين بعث شرب الخمر، و ملاحاه الرجال (۳).

و عن أبى الدرداء، أو معاذ بن جبل، عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال: إن أول شى ء نهانى عنه ربى بعد عباده الأوثان: شرب الخمر و ملاحاه الرجال.

قال الأبشهى: إن هذا من أقوال النبى صلى الله عليه و آله وسلم المتفق عليها (۴).

و قريب من ذلک ما روى عن أم سلمه عنه صلى الله عليه و آله وسلم ، و حسب نص البيهقى عن أم سلمه عنه صلى الله عليه و آله وسلم : كان أول ما نهانى عنه ربى، و عهد إليّ ٠.

۱- البقره: ۲۱۹ و هذا هو ما اختاره الجصاص و القرطبى فراجع: الغدير ج ۷ ص ۱۰۱ و ج ۶ ص ۲۵۴ و ۲۵۵.
۲- تاريخ بغداد ج ۸ ص ۳۵۸، والدر المنثور ج ۱ ص ۲۵۲، و الغدير ج ۷ ص ۱۰۱ عنهما.
۳- الغدير ج ۷ ص ۱۰۱ عن أوائل السيوطى ص ۹۰، و البحار ج ۲ ص ۱۲۷، و قصار الجمل ج ۱ ص ۱۸۳ و ج ۲ ص ۲۳ و ۱۲، و راجع ص ۲۲ عن الوسائل العشره باب ۱۲۶ ج ۸.
۴- مجمع الزوائد ج ۵ ص ۵۳ عن البزار و الطبرانى، و البحار ج ۲ ص ۱۲۷ بسند صحيح، و المستطرف ج ۲ ص ۲۲۰.

بعد عباده الأوثان، و شرب الخمر لملاحات الرجال (۱).

إلا أن يناقش فی ذلک: بأن نهی اللّه له لا یستلزم أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد أبلغ ذلک للناس مباشره، إذ لعل ذلک کان مختصا به صلی الله علیه و آله وسلم لفتره من الزمن.

و یمکن الجواب، بأن جعله مقترنا بعباده الأوثان یشعر بأنه علی حدّه و من قبیله، فی التشریع و فی التبلیغ.

هذا عدا عن أن روایه معاذ صریحه فی أن الخمر کانت من أول ما نهی عنه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، إلا أن تقرأ (نهی) بالبناء للمفعول.

قال العلامه الطباطبائی (رحمه الله): (و قد تحقق بما قدمنا فی تفسیر آیه الخمر و المیسر: أن الخمر کانت محرمه من أول البعثه، و کان من المعروف من الدین: أنه یحرم الخمر و الزنا) (۲).

۲- و قد روی الکلینی و الشیخ الطوسی (رحمهما الله): ما یدل علی أن اللّه ما بعث نبیا إلا و فی علم اللّه عز و جل: أنه إذا أکمل له دینه کان فیه تحریم الخمر، و لم تزل الخمر حراما الخ. (۳).

فالخمر إذن قد کانت محرمه فی الشرائع السابقه، و قد جاءت هذه الشریعه لتتمیم ما سبق، و لم ینسخ هذا التحریم، بل قد جاء التأکید علیه، کما هو معلوم.

۳- قال أبو حاتم: کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم یدعو الخلق إلی اللّه وحده لاخ.

۱- راجع: مجمع الزوائد ج ۵ ص ۵۳ عن الطبرانی، و لیراجع: سیره المصطفی ص ۳۶۹، و الدر المنثور ج ۲ ص ۳۲۶ عن البیهقی.

۲- تفسیر المیزان ج ۱۶ ص ۱۶۳.

۳- الکافی ج ۶ ص ۳۹۵، و لیراجع الباب الذی قبله: (أصل تحریم الخمر: و التهذیب للشیخ.

شريك له، و كان أبو جهل يقول للناس: (إنه كذاب يحرم الخمر، و يحرم الزنا) (۱).

۴- قال تعالى فى سوره الأعراف التى نزلت فى مكه قبل الهجره:

قُلْ: إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ، وَ الْإِثْمَ، وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِ (۲).

و قد فسر أئمه أهل البيت (عليهم السلام): (الإثم) فى الآيه بالخمر (۳).

كما أن أهل اللغه قد قرروا: أن الاثم معناه الخمر، قال الشاعر:

شربت الاثم حتى ضل عقلى كذاك الاثم يذهب بالعقول و قال آخر:

نهانا رسول اللّه: أن نقرب الخناو أن نشرب الاثم الذى يوجب الوزرا و قال آخر:

يشرب الاثم بالصواع جهاراو ترى المسك بيننا مستعارا (۴) هذا كله، عدا عن أن كون الخمر من الفواحش ظاهر، فان العرب كانوا يدركون سوءها كما يظهر من الحلبى (۵).۸.

۱- الثقات لإبن حبان ج ۱ ص ۶۹.
۲- الأعراف: ۳۳.
۳- الكافى للكلينى ج ۶ ص ۴۰۶.
۴- راجع فى هذه الأشعار، كلا أو بعضا: مجمع البيان فى تفسير الآيه فى سوره الأعراف، و لسان العرب ج ۲ ص ۲۷۲، و تاج العروس ج ۸ ص ۱۷۹، و فتح القدير ج ۲ ص ۲۰۱، و الغدير ج ۶ ص ۲۵۴.
۵- راجع: السيره الحلبيه ج ۱ ص ۱۳۸.

و لـذا نری: أن عـددا کبیرا منهم ممن یحترم نفسه، و شـرفه، و سؤدده، قـد حرمهـا علی نفسه، کأبی طالب (علیه السـلام)، و عبد المطلب (۱)، و جعفر بن أبی طالب (۲)، و قیس بن عامر، و عامر بن الظرب، و صـفوان بن أمیه، و غیرهم ممن تقدم ذکرهم عن قریب.

بل إن عبد اللّه بن جدعان، الذی کان مولعا بها، قد صرح بأنهم کانوا یسمونها بالسفاه، و أنه آنس بسببها الهوان، فهو یقول:

شربت الخمر حتی قال قومی ألست عن السفاه بمستفیق

و حتی ما أوسد فی مبیت أبیت به سوی الترب السحیق

و حتی أغلق الحانوت مالی و آنست الهوان من الصدیق ثم حرمها علی نفسه؛ فلم یقربها (۳).

و بعـد نزول هـذه الآـیه، و تحریم الفواحش مـا ظهر منهـا و مـا بطن؛ فلاـ یعقل أن یعتبرها العرب إلا من الفواحش. ثم إن عطف الأـثم الـذی هو الخمر علی الفواحش، من بـاب عطف الخـاص علی العـام، لمزیـد الإهتمام به، و حرصا علی الردع عنه، لأنه مما تألفه النفوس عاده و تمیل إلیه، فیحتاج إلی مزید من التأکید و التکرار.

۵- لقد روی جماعه من المؤرخین: أن أعشـی قیس خرج إلی رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم ، یرید الإسلام، و قد مدحه بقصیده أولها:

ألم تغتمض عیناک لیله أرمداو بت کما بات السلیم مسهدا فلما کان بمکه أو قریبا منها، إعترضه بعض مشرکی قریش- أبو۲.

۱- السیره الحلبیه ج ۱ ص ۱۱۳.
۲- قاموس الرجال ج ۲ ص ۳۶۹ عن الأمالی.
۳- نسب قریش لمصعب الزبیری ص ۲۹۲.

جهل أو أبو سفيان كما سنرى- فسأله عن أمره؛ فأخبره أنه جاء ليسلم، فقال له:

(يا أبا بصير، إن محمدا يحرم الزنا؟

فقال الأعشى: و اللّه إن ذلک لأمر ما لی فيه من إرب.

فقال: و إنه ليحرم الخمر؟

فقال الأعشی: أما هذه ففی النفس منها لعلالات. و لکنی منصرف فأرتوی منها عامی هذا، ثم آتيه فأسلم، فانصرف راجعا، و مات فی عامه) (۱).

و ناقش البعض هذه الروايه: بأن الخمر إنما حرمت فی سوره المائده، و هی آخر ما نزل من القرآن. و فی الصحيحين من ذلک قصه حمزه و الشارفين. فان صح خبر الأعشی، و ما ذکر له فی الخمر، فلم يکن هذا بمکه، و إنما کان بالمدينه، و يکون القائل له: أما علمت أنه يحرم الخمر من المنافقين، أو من اليهود، فاللّه أعلم. و فی القصيده مما يدل علی هذا قوله (فإن لها فی أهل يثرب موعدا).

و قد ألفيت للقالی روايه عن أبی حاتم، عن أبی عبيده، قال: لقی الأعشی عامر بن الطفيل فی بلاد قيس- و هو مقبل إلی رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم ؛ فذکر له: أنه يحرم الخمر، فرجع، فهذا أولی بالصواب (۲).۵.

۱- سيره ابن هشام ج ۲ ص ۲۵- ۲۸، و الأغانی ط ساسی ج ۸ ص ۸۵/ ۸۶، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۱۰۱/ ۱۰۲، و الروض الانف ج ۲ ص ۱۳۶، و سيره مغلطای ص ۲۵، و تفسير الميزان ج ۶ ص ۱۳۴، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۲، و محاضرات الأدباء المجلد الثانی ص ۴۱۸، و الشعر و الشعراء لإبن قتيبه ص ۱۳۵.

۲- راجع: الروض الانف ج ۲ ص ۱۳۶، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۱۰۳، و سيره مغلطای ص ۲۵.

و فی روایه أبی الفرج، و ابن قتیبه: أن أبا سفیان هو الذی کلم الأعشی، و أن ذلک کان و المشرکون مع الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فی هدنه (۱).

و لکن هذه المناقشات لا یمکن قبولها، فان قصه الشارفین قد تقدم أنها لا یمکن أن تصح.

و کونها إنما حرمت فی سوره المائده أیضا قد تقدم ما فیه، و أنها قد حرمت قبل ذلک فی سوره مکیه.

کما أن نزول القرآن بتحریمها لا ینافی تحریمها علی لسان النبی صلی الله علیه و آله وسلم قبل ذلک.

و أما قولهم: إن عامر بن الطفیل هو الذی قال للأعشی ذلک.

فلا یمکن قبوله، إذ قد صرح آخرون: بأن القائل للأعشی ذلک هو أبو جهل، و بالذات فی دار عتبه بن ربیعه فی مکه (۲) و أبو جهل قتل فی بدر قبل نزول سوره المائده، و قبل هدنه الحدیبیه بسنوات.

أما روایه القتیبی، و أبی الفرج فقد صرحت بأن القائل للأعشی ذلک هو أبو سفیان (۳).

و بعد تحدید تلک الروایات: أن هذا قد جری قرب مکه، بل و فی مکه نفسها، و بالذات فی دار عتبه بن ربیعه، فلا یمکن الإلتفات إلی روایه أخری ربما یکون الرواه قد تصرفوا فیها لتلائم ما یعتقدونه من أن الخمر قد حرمت بعد الهجره.۶.

۱- الأغانی ط ساسی ج ۸ ص ۸۶، و الشعر و الشعراء ص ۱۳۶.
۲- الروض الانف ج ۲ ص ۱۳۶، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۶۲، و لیراجع البدایه و النهایه ج ۳ ص ۱۰۳.
۳- الأغانی ج ۸ ص ۸۶، و الشعر و الشعراء ص ۱۳۶.

و لربما یکون هذا هو السر فی تبدیلهم کلمه (یثرب) بکلمه (مکه) فی الشعر المنسوب إلیه، و هو الدالیه المتقدمه.

و إذا کان ذلک القول قد قیل فی مکه أو بالقرب منها، فلا یعقل أن یکون ذلک بعد الهجره، و ذلک لأن الأعشی کان یسکن: (منفوحه) بالیمامه، و الطریق بینها و بین المدینه مستقیم لا یمر علی مکه، و المرور علی مکه لا یکون إلا بقصد مستقل لها، إذ لا یعقل سلوک طریق دائری کهذا لمن یرید المدینه.

و لعل فیما ذکرناه کفایه.

لا تدرّج فی تحریم الخمر:

و فی مجال آخر نقول:

إنه لیس ثمه تدرّج فی تحریم الخمر کما ادّعاه بعضهم (۱)، و إنما حرمت بشکل نهائی و قاطع فی مکه؛ ثم صارت تحصل تعدیات و مخالفات؛ فکان یتکرر النهی عنها لأجل تلک المخالفات فی الموارد الخاصه.

و یظهر ذلک من ملاحظه خصوصیات الآیات و الموارد التی نزلت فیها.

و الظاهر: أن إلف الناس للخمر، و حبهم لها، و التذاذهم بها- مع أنهم یدرکون مساوئها- یدل علی أن ترکها کان صعبا علیهم؛ لأنهم یرون أن ذلک لسوف یفقدهم لذه تحبها نفوسهم، و ألیفا تهفو إلیه قلوبهم.

و لذلک تراهم یسألون عنها، و یکررون السؤال، و یجیبهم القرآن۸.

۱- راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۸.

ببيان مساوئها، و بالزجر عنها، و لكنهم عنها لا ينتهون، و غير معاقرتها لا يطلبون، و هم بـذلك لأحكام اللّه يخالفون. حتى الكبار منهم، و حتى أبو بكر، و عمر، و ابن عوف و غيرهم (۱) كما سيأتى عن قريب.

بل يظهر: أن بعضهم لم يتركها حتى وفاه الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) (۲).

بل يروى ابن سعد: عن الشعبى: أنه مر على مسجد من مساجد جهينه فقال: (أشهد على كذا و كذا من أهل هذا المسجد من أصحاب النبى صلى الله عليه و آله وسلم ثلاثمائه يشربون نبيذ الدنان فى العرائس) (۳).

انتهينا! انتهينا:

و يقولون: إنه بعد حرب بدر شرب عمر الخمر، و شج رأس عبد الرحمن بن عوف بلحى بعير، ثم قعد ينوح على قتلى بدر من المشركين فى ضمن أبيات تقول:

و كائن بالقليب قليب بدرمن الفتيان و العرب الكرام

و كائن بالقليب قليب بدرمن الشيزى المكلل بالسنام

أيوعدنى ابن كبشه أن سنحياو كيف حياه أصداء و هام

أيعجز أن يرد الموت عنى و ينشرنى إذا بليت عظامى ن.

۱- راجع: الدر المنثور و تفسير الطبرى، و جميع التفاسير، فى آيات الخمر فى سوره البقره، و الأعراف و النساء و المائده، و جميع كتب الحديث فى أبواب الأشربه حين الكلام على تحريم الخمر ... و الغدير للعلامه الأمينى ج ۷ ص ۹۵- ۱۰۳ و ج ۶ ص ۲۵۱ -۲۶۱.

۲- راجع حول شرب الصحابه أو بعضهم للخمر: الدر المنثور ج ۲ ص ۳۲۱/ ۳۲۲ و ۳۲۵، و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۵۶۹.

۳- الطبقات الكبرى ج ۶ ص ۱۷۵ ط ليدن.

ألا من مبلغ الرحمان عنی بأنی تارک شهر الصیام

فقل للّه یمنعنی شرابی و قل للّه یمنعنی طعامی فبلغ ذلک الرسول؛ فخرج مغضبا، فرفع شیئا کان فی یده؛ فضربه به، فقال: أعوذ باللّه من غضب اللّه و غضب رسوله، فأنزل اللّه تعالی:

إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ: أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ فِي الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ، وَ يَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَ عَنِ الصَّلاةِ؛ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ (۱).

فقال عمر: انتهینا، انتهینا (۲).

و تعبیر عمر ب (انتهینا انتهینا) موجود فی عشرات المصادر، و إن کانت هذه القصه لم تذکر فیها (۳).

و سوره المائده من أواخر ما نزل، بل یقال: إنها نزلت فی حجه الوداع.

و هذا یعنی: أنهم ما کانوا یلتزمون کثیرا بالنواهی الوارده عن شرب الخمر، کما أشرنا إلیه آنفا.۵.

۱- المائده: ۹۱.

۲- المستطرف ج ۲ ص ۲۲۰، و تفسیر البرهان ج ۱ ص ۳۷۰ و ۴۹۸، و المیزان ج ۱ ص ۱۳۶، و الغدیر ج ۶ ص ۲۵۱ عن الزمخشری فی ربیع الأبرار فی باب اللهو و اللذات، و القصف و اللعب. و الروایه من دون تصریح بالإسم موجوده فی تفسیر جامع البیان ج ۲ ص ۲۱۱ و نقلت الروایه عن: مسند أحمد ج ۱ ص ۵۳، و سنن النسائی ج ۸ ص ۲۸۷، و تاریخ الأمم و الملوک ج ۷ ص ۲۲، و سنن البیهقی ج ۸ ص ۲۸۵، و أحکام القرآن ج ۲ ص ۲۴۵، و مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۲۷۸، و الجامع لأحکام القرآن ج ۵ ص ۲۰۰، و تفسیر الخازن ج ۱ ص ۵۱۳، و فتح الباری ج ۸ ص ۲۲۵، و الدر المنثور ج ۱ ص ۲۵۲.

۳- راجع فی هذه المصادر الغدیر ج ۶ ص ۲۵۲- ۲۵۳، و فتح الباری ج ۱۰ ص ۲۵.

و على كل حال، فإن روايات شرب عمر للخمر بعد الهجره كثيره جدا (۱) و قد أتى فى خلافته بأعرابى قد سكر فطلب له عذرا، فلما أعياه قال: إحبسوه فإن صحا فاجلدوه، و دعا عمر بفضله و دعا بماء فصبه عليه فكسره، ثم شرب و سقى أصحابه، ثم قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه.

قال: و كان يحب الشراب الشديد (۲).

بل نجد: أن ركوه عمر كانت تسكر كل من يشرب منها، حتى بعد توليه الخلافه، و قضيه إقامته الحد على من شرب من ركوته فسكر معروفه.

و قد اعترض عليه بقوله: (يا أمير المؤمنين إنما شربت من ركوتك)؟! فكان اعتذار عمر عن ذلك بأنه إنما حده لسكره لا لشربه!! (۳).ر-

---

۱- راجع: الموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالك) ج ۳ ص ۸۹، و الدر المنثور فى تفسير الآيات المشار إليها، و أى كتاب تفسيرى، أو حديثى آخر، و لا سيما كتاب الغدير للعلامه الأمينى الجزء الخامس و السادس و السابع، و المبسوط ۲۴/ ۷ و ۸، و كنز العمال ج ۲ ص ۱۰۹، و عن محاضرات الراغب ج ۱ ص ۳۱۹، و السنن الكبرى ج ۸ ص ۲۹۹، و الغدير ج ۶ ص ۲۵۷، و الطبقات الكبرى ج ۶ ص ۹۷، و إزاله الخفاء، و الطبقات الكبرى ج ۳ ص ۳۴۱ و ۳۵۵ و ۳۵۴ و ۳۴۶ و ۳۵۱ و ۳۵۲، و الإمامه و السياسه ج ۱ ص ۲۶، و تاريخ الأمم و الملوك ج ۵ ص ۱۳، و الإستيعاب (هامش الإصابه) ج ۲ ص ۲۶۹، و أسد الغابه ج ۴ ص ۷۵ و ۷۶، و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۲۴۹، و تاريخ الخلفاء ص ۱۳۴، و الكامل فى التاريخ ج ۳ ص ۵۱، و الرياض النضره ج ۲ ص ۹۱ و ۹۳ و ۹۵، و حياه الصحابه ج ۲ ص ۳۰۶.
۲- جامع مسانيد أبى حنيفه ج ۲ ص ۱۹۲، و الآثار للشيبانى ص ۲۲۶، و السنن للنسائى ج ۸ ص ۳۲۶، و أحكام القرآن ج ۲ ص ۵۶۵، و راجع فتح البارى ج ۱۰ ص ۳۴.
۳- راجع: فتح البارى ج ۱۰ ص ۳۴، و لسان الميزان ج ۳ ص ۲۷، و ربيع الأبرار-

و هذا فقه جدید، ما عهدناه من غیره!! و قد أخذ به بعضهم، حین ذکر:

أن السکر کان حراما، لکن الشرب لم یکن محرما، ثم ورد تحریم الشرب بعد الهجره بسنوات (۱).

و الکلام حول هذا الموضوع طویل جدا لا مجال له هنا.

تحریف متعمد:

و الغریب فی الأمر: أن الروایه الآنفه الذکر، قد ذکرها الزمخشری فی ربیع الأبرار ناسبا لها إلی عمر بن الخطاب کما رواها غیره، و استدل بها الفقهاء الذین یرون فی الصحابه مثالا یحتذی فی کل شی ء.

و لکن محمد بن قاسم الذی انتخب کتابه من ربیع الأبرار بالذات و سماه: (روض الأخیار المنتخب من ربیع الأبرار) قد تعمد تحریف هذه القضیه، فذکر إسم علی (علیه السلام)، بدل إسم عمر (۲).

(فتبارک اللّه أحسن الخالقین).

و أما أبو بکر:

فیقول الفاکهی: إن الذی أنشد الأبیات المتقدمه فی رثاء قتلی بدر۲.

۱- راجع: فتح الباری ج ۱۰ ص ۳۳.
۲- راجع: روض الأخیار المنتخب من ربیع الأبرار ص ۱۴۲.

هو أبو بکر، و مطلع الأبیات هکذا:

تحیّی أم بکر بالسـلام و هل لی بعد قومک من سـلام (۱) و اعتمـد نفطویه علی هذه الروایه، فقال: شـرب أبو بکر الخمر قبل أن تحرم، ورثی قتلی بدر من المشرکین (۲).

و یؤیده روایه رواها أبو الجارود، عن أبی جعفر (علیه السلام) فی هذا الشأن، فلتراجع (۳).

و قد بلغ شـیوع شـرب أبی بکر للخمر حدا اضطرت معه عائشه إلی التصدی للدفاع عن أبیها: فکانت تقول: (ما قال أبو بکر شعرا قط فی جاهلیه و لا إسلام، و لقد ترک هو و عثمان شرب الخمر فی الجاهلیه) (۴).

و عنها: (لقد حرم أبو بکر الخمر علی نفسه فی الجاهلیه) (۵).

و یظهر: أن أم المؤمنین قـد فشـلت فی الـدفاع عن أبیها، و لذلک نری الزهری یروی عن عروه، عن عائشه: أنها کانت تدعو علی من یقول: إن أبا بکر الصدیق قال هذه القصـیده، ثم تقول: (و اللّه ما قال أبو بکر شـعرا فی جاهلیه و لا فی إسـلام) (۶) ثم تنسب القضیه إلی رجل آخر یدّعی أن اسمه أبو بکر بن شعوب.۳.

۱- الإصـابه ج ۴ ص ۲۲، و نوادر الأـصول ص ۶۶، و راجع: فتـح القـدیر ج ۱ ص ۴۷۲ عن ابن المنـذر، و ذکر الطـبری الروایه محرفه فی تفسیره.

۲- الإصابه ج ۴ ص ۲۲.

۳- البحار ج ۶۳ ص ۴۸۷، و ج ۷۶ ص ۱۳۱ ط مؤسسه الوفاء.

۴- الصواعق المحرقه ص ۷۳ عن ابن عساکر بسند صحیح.

۵- الصواعق المحرقه ص ۷۳ عن أبی نعیم بسند جید، و فتح الباری ج ۱۰ ص ۳۱.

۶- نوادر الأصول ص ۶۶، و المصنف ج ۱۱ ص ۲۶۶/ ۲۶۷، و الإصابه ج ۴ ص ۲۲، و الصواعق المحرقه ص ۷۳.

و لکننا لا ـ ندری ما تقول أم المؤمنین فی قولهم المعروف: (کان أبو بکر شاعرا، و کان عمر شاعرا، و کان علی أشعر الثلاثه) (۱).

بل ذکر البعض: أن الخلفاء الأربعه کانوا أشعر الصحابه، و کان أبو بکر أشعر الخلفاء، و قد جمع البعض له دیوانا تعجز عن تقریضه أفواه المحابر، و ألسنه الأقلام، رتبه علی حروف المعجم (۲).

و یعلق العلامه الأمینی علی تعلیق الحکیم الترمذی علی حدیث شرب أبی بکر للخمر بقوله: (هو مما تنکر القلوب) (۳). فیقول: (فکأن الترمذی وجد الحدیث دائرا سائرا فی الألسن، غیر أنه رأی القلوب تنکره) (۴).

کما أن العسقلانی قد حذا حذو الترمذی، فإنه بعد أن ذکر أن ابن مردویه یذکر أبا بکر و عمر فی من شرب الخمر فی بیت أبی طلحه قال:

(و هو منکر، مع نظافه سنده، و ما أظنه إلا غلطا) (۵).

ثم إنه بعد ذکره لقضیه: (تحیی أم بکر بالسلام) قال: (و أبو بکر هذا یقال له: ابن شغوب، فظن بعضهم أنه أبو بکر الصدیق، و لیس کذلک.

و لکن قرینه ذکر عمر تدل علی عدم الغلط فی وصف الصدیق، فحصلنا علی تسمیه عشره) (۶).۸.

۱- کنز العمال ج ۱۵ ص ۹۷ عن ابن عساکر، و راجع: أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۱۵۲ و ۱۱۴، و ترجمه الامام علی من تاریخ ابن عساکر تحقیق المحمودی ج ۳ ص ۲۴۲، و فی هامشه عن کتاب الرجال لأحمد بن حنبل ج ۱ ص ۳۱۳ ط ۱.

۲- التراتیب الاداریه ج ۱ ص ۲۱۱.

۳- نوادر الأصول ص ۶۶.

۴- الغدیر ج ۷ ص ۹۶.

۵- و (۶) فتح الباری ج ۱۰ ص ۳۱، و الغدیر ج ۷ ص ۹۷/ ۹۸.

فهو کما تری قد عاد و أقرّ بأن أبا بکر کان فیمن شرب الخمر فی بیت أبی طلحه (۱).

الکذب علی علی «علیه السلام»:

بقی أن نشیر إلی أننا نشهد لدی بعض الناس حرصا شدیدا علی حشر علی أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی أمر مشین کهذا .. فبذلوا محاولات عدیده و متنوعه فی هذا السبیل.

و لکنها کانت محاولات فاشله و عقیمه، فإن الکل یعلم: أنه (علیه السلام) قد تربی فی حجر النبوه، و تهذب و تأدب منذ نعومه أظفاره بأدب الرسول الأکرم (صلی اللّه علیه و آله و سلم)؛ و لم نعهد منه إلا الإمتثال و الخضوع المطلق لأوامر و توجیهات معلمه و سیده و مربیه، حتی لقد أثر عنه قوله:

(أنا عبد من عبید محمد).

و سیرته (علیه الصلاه السلام) خیر شاهد و دلیل علی ما نقول، و لسوف نقرأ: أنه حینما قال له رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوم خیبر: (إذهب، و لا تلتفت حتی یفتح اللّه علیک)، مشی (علیه السلام) هنیهه، ثم قام، و لم یلتفت للعزمه. ثم قال: علی ما أقاتل الناس؟!

قال النبی صلی الله علیه و آله وسلم : قاتلهم حتی یشهدوا أن لا إله إلا اللّه إلخ ..) (۲).ی-

---

۱- و راجع: ترجمه سعید بن ذی لعوه فی لسان المیزان، و غیره و راجع: الغدیر ج ۶ ص ۲۵۱- ۲۶۱، و ج ۷ ص ۹۵- ۱۰۳، و جمیع کتب الحدیث فی أبواب الخمر، و جمیع کتب التفسیر فی تفسیر الآیات، و غیر ذلک.

۲- صحیح ابن حبان (مخطوط فی مکتبه قبو سرای فی استانبول) ترجمه علی (ع)، و أنساب الأشراف (بتحقیق المحمودی) ج ۲ ص ۹۳، و الغدیر ج ۱۰ ص ۲۰۲، و ج ۴ ص ۲۷۸، و فضائل الخمسه من الصحاح السته ج ۱ ص ۲۰۰، و ترجمه علی-

و لعله لأجل هذا بالذات تقرأ أيضا: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم یأمر رسوله إلی علی (علیه السلام): أن لا ینادیه من خلفه (۱).

و هو بعد ذلک کله، من أهل البیت، الذین أذهب اللّه عنهم الرجس و طهرهم تطهیرا، و إن رغمت أنوف الحاقدین و الشانئین.

و أما بالنسبه للصحابه، فلو أردنا استقصاء مخالفاتهم فی هذا المجال، لملأنا عشرات الصفحات من أحداث، و من مصادر لها.

و الحر تکفیه الإشاره.

لا تقربوا الصلاه و أنتم سکاری:

و یروون- عن علی (علیه السلام) (!!)- أنه قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما؛ و سقانا من الخمر؛ فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاه؛ فقدّمونی، فقرأت: قل: یا أیها الکافرون، لا أعبد ما تعبدون، و نحن نعبد ما تعبدون، فأنزل اللّه: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاهَ وَ أَنْتُمْ سُکاری حَتَّی تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ (۲).ر-

---

۱- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۲۱۷ و غیره، و البحار ج ۷۳ ص ۲۲۳ و ۳۲۵ عن قرب الإسناد ص ۷۶.

۲- الدر المنثور ج ۲ ص ۱۶۴/ ۱۶۵ عن عبد بن حمید و أبی داود، و الترمذی و صححه، و النسائی، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و النحاس، و الحاکم و صححه، و مستدرک الحاکم ج ۴ ص ۱۴۲ و لیس فیه تصریح بأن علیا (ع) قد شربها معهم، و الجامع لأحکام القرآن للقرطبی ج ۵ ص ۲۰۰ عن الترمذی، و الجامع الصحیح للترمذی ج ۵ ص ۲۳۸، و راجع جامع البیان للطبری ج ۲ ص ۳۱۲، و ج ۵ ص ۶۱، و فتح القدیر ج ۱ ص ۴۷۲، و تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۰، و لباب النقول ص ۶۳، و تفسیر الخازن ج ۱ ص ۳۵۸، و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۸/ ۷۹ و لیس فیه تصریح بالإسم لکن صرح به الأشخر-

و عن عکرمه فی الآـیه قال: نزلت فی أبی بکر، و عمر، و علی، و عبـد الرحمن بن عوف، و سـعد، صـنع علی لهم طعاما و شـرابا، فـأکلوا، و شـربوا، ثم صـلی علی بهم المغرب؛ فقرأ: قـل یـا أیهـا الکافرون، حتی خاتمتها؛ فقال: لیس لی دین، و لیس لکم دین، فنزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سکاری (۱).

و عن علی، أنه کان هو و عبد الرحمن بن عوف، و رجل آخر، شربوا الخمر، فصلی بهم عبد الرحمن: فقرأ: قل یا أیها الکافرون، فخلط فیها؛ فنزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سکاری (۲).

و عن الحاکم عن علی (علیه السلام): دعانا رجل من الأنصار قبل تحریم الخمر، فحضرت صلاه المغرب، فتقدم رجل و قرأ قل یا أیها الکافرون، فالتبس علیه فنزلت (۳).

و فی روایه أخری عن علی (علیه السـلام)؛ إن رجلاـ من الأنصـار دعاه، و عبـد الرحمن بن عوف، فسـقاهما قبل أن تحرم الخمر، فأمّهم علی فی المغرب، فقرأ: قل یا أیها الکافرون، فخلط فیها، فنزلت الخ .. (۴).

و فی بعض الروایات: أنه قرأ: (قل یا أیها الکافرون؛ فلم۸.

۱- الدر المنثور ج ۲ ص ۱۶۵ عن ابن المنذر، و فتح القدیر ج ۱ ص ۴۷۲.
۲- الدر المنثور ج ۲ ص ۱۶۵ عن ابن جریر، و ابن المنـذر، و جامع البیان للطبری ج ۵ ص ۶۱، و تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۰ قال و هکذا رواه أبو داود و النسائی.
۳- مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۳۰۸ و ج ۴ ص ۱۴۲، و تلخیص الذهبی بهامشه، و راجع تفسـیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۰ عن ابن أبی حاتم.
۴- راجع: سنن أبی داود ج ۳ ص ۲۲۵، و تفسیر الخازن ج ۱ ص ۳۵۸.

يقمها (۱)).

و روايه أخرى لا تصرح باسم أحد، لكنها تقول: فشربها رجل، فتقدم، فصلى بهم، فقرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، فنزلت الخ .. (۲).

و فى روايه أخرى عن عوف: فشربها رجلان؛ فدخلا فى الصلاه، فجعلا يهجران كلاما؛ لا يدرى عوف ما هو (۳).

المناقشه:

و نقول: إن ذكر على (عليه السلام) فى الروايه المذكوره لا يصح، بل إن الروايه بمجملها محل شك و شبهه لدينا، و نستند فى حكمنا هذا إلى ما يلى: الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج ۵ ۳۱۰ المناقشه: ..... ص : ۳۱۰

أولا: إن الروايات المتقدمه فيها العديد من موارد التنافى و التناقض.

۱- فهل الذى صنع الطعام هو عبد الرحمن بن عوف؟ أم هو على (عليه السلام)؟! أم هو رجل من الأنصار؟!

۲- و هل الذى صلى بهم إماما هو على (عليه السلام)؟ أم عبد الرحمن بن عوف، أم هو فلان الذى لم يسمّ؟!

۳- و هل قرأ القارى ء فى الصلاه: قل يا أيها الكافرون إلى آخرها،۱.

۱- أسباب النزول ص ۸۷، و جامع البيان للطبرى ج ۲ ص ۲۱۲.

۲- راجع: تفسير القرطبى ج ۵ ص ۲۰۰، و الغدير ج ۶ ص ۲۵۲/ ۲۵۳ عنه، و جامع البيان للطبرى ج ۷ ص ۲۲، و تفسير النيسابورى بهامشه ج ۲ ص ۳۲۲، و تفسير الرازى ج ۶ ص ۴۰.

۳- تفسير الطبرى ج ۲ ص ۲۱۱.

ثم قال: لیس لی دین، و لیس لکم دین؟

أم أنه قرأ: قل یا أیها الکافرون: أعبد ما تعبدون؟!

أم أنه قرأ: قل یا أیها الکافرون لا أعبد ما تعبدون، و نحن نعبد ما تعبدون؟!

أم أنه قرأ: و نحن عابدون ما عبدتم .. (۱).

أم أنه قرأ: قل یا أیها الکافرون أعبد ما تعبدون، و انتم عابدون ما أعبد، و أنا عابد ما عبدتم، لکم دینکم ولی دین، کما جاء فی بعض الروایات (۲).

أم أنه جعل یهجر کلاما فی الصلاه، لا یدری عوف ما هو؟! ...

۴- و هل کان الحاضرون ثلاثه أشخاص فقط: علی، و عبد الرحمن بن عوف، و رجل من الأنصار؟

أم کانوا خمسه أشخاص: أبو بکر و عمر، و علی، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد؟!

أم أن الشارب کان رجلا واحدا، کما هو ظاهر النص الأخیر، و هو ظاهر روایه الحاکم؟!

۵- و هل کان الذی شربها رجل واحد، و دخل فی الصلاه، أم شربها رجلان، و دخلا فی الصلاه؟! ..

و کما یقولون: لا حافظه لکذوب ..ک.

۱- تلخیص المستدرک للذهبی بهامش نفس المستدرک ج ۴ ص ۱۴۲.

۲- تفسیر جامع البیان للطبری ج ۵ ص ۶۱، و راجع: تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۰، و تفسیر الرازی ج ۱۰ ص ۱۰۷، و تفسیر الخازن ج ۱ ص ۱۴۶، و تفسیر النسفی بهامشه، و الکشاف ج ۱ ص ۵۱۳ و ۲۶۰، و غیر ذلک.

و ثانيا: قد تقدم أن الخمر قد حرمت فى مكه قبل الهجره، و ذكرنا لذلک العديد من الدلائل و الشواهد، مثل روايه معاذ بن جبل (۱)، و أم سلمه (۲)، و أبى الدرداء .. و غير ذلک.

و ثالثا: قال الحلبى الشافعى: إن الخمر قد حرمت ثلاث مرات (۳)، و روى أحمد ذلک عن أبى هريره أيضا (۴).

و المقصود: إن كان أنها قد حرمت أولا فى مكه فى أوّل البعثه، فلا تصح الروايه المتقدمه، و إن كان المقصود أنها قد حرمت فى سوره البقره، ثم فى سوره النساء النازلتين فى أول الهجره. فإننا نقول:

إن النحاس يرى: أن سوره النساء مكيه، و قال علقمه: إن قوله تعالى: يا أيها الناس حيث وقع إنما هو مكى (۵) ..

و عليه، بل و حتى على تقدير نزولها أول الهجره، فإن التحريم يكون قد سبق وقوع القصه المتقدمه التى يرون أنها قد حصلت فى المدينه فى سنه ثلاث، أو أربع، أو فى سنه ست الخ .. حسبما تقدمت الإشاره إليه.

و رابعا: إن المروى عن أئمه أهل البيت (عليهم السلام)، و عن الضحاک: أن المراد فى قوله تعالى: لاـ تَقْرَبُوا الصَّلاهَ وَ أَنْتُمْ سُکاری:۲.

۱- روايته موجوده أيضا- عدا عما تقدم- فى البحار ج ۲ ص ۱۲۷ ح ۴، و قصار الجمل ج ۱ ص ۱۸۳، و ج ۲ ص ۲۳ و ۱۲ و راجع ص ۲۲، عن الوسائل العشره باب ۱۳۶ ح ۸.
۲- روايه أم سلمه توجد أيضا فى الدر المنثور ج ۲ ص ۳۲۶ عن البيهقى.
۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۶۱.
۴- فتح القدير ج ۲ ص ۷۵، و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۲۷ عن المواهب اللدنيه.
۵- الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ج ۵ ص ۱، و الغدير ج ۸ ص ۱۱ عنه، و راجع: الإتقان ج ۱ ص ۱۲.

هو سکر النوم (۱) ..

و خامسا: قد روی القطان فی تفسیره، عن الحسن البصری، قال:

إن علیا لم یقبل أن یشرب معهم فی دار أبی طلحه، بل خرج من بینهم ساخطا علی ما یفعلون، قال الحسن:

(و اللّه الذی لا إله إلا هو، ما شربها قبل تحریمها، و لا ساعه قط) (۲).

نعم .. و هذا هو الذی ینسجم مع خلق علی (علیه السلام)، و وعیه، و هو الذی تربی فی حجر الرساله، و کان یلازم النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلم) ملازمه الظل لصاحبه ..

و سادسا: قال الحاکم: (إن الخوارج تنسب هذا السکر، و هذه القراءه إلی أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب، دون غیره، و قد برّأه اللّه منها؛ فإنه راوی هذا الحدیث) (۳).

و ذلک لأن روایه الحاکم لیس فیها أنه (علیه السلام) قد شربها، کما أنها تنص علی أن غیره هو الذی صلی بهم، و علی حسب نص الجصاص:

عن علی قال: دعا رجل من الأنصار قوما؛ فشربوا من الخمر؛۷.

۱- راجع: نور الثقلین ج ۱ ص ۴۰۰ و ۴۰۱، و تفسیر البرهان ج ۱ ص ۳۷۰، و مجمع البیان ج ۳ ص ۵۲، و قول الضحاک فی مختلف تفاسیر أهل السنه فعدا عما تقدم راجع تفسیر الخازن ج ۱ ص ۳۵۹، و تفسیر الرازی ج ۱۰ ص ۱۰۹، و تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۰، و أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۲۰۱، و عن ابن جریر، و ابن أبی حاتم.

۲- تفسیر البرهان ج ۱ ص ۵۰۰ عن ابن شهر آشوب، عن القطان فی تفسیره ..

۳- مستدرک الحاکم ج ۲ ص ۳۰۷.

فتقدم عبد الرحمان بن عوف لصلاه المغرب؛ فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فالتبس عليه، فأنزل اللّه تعالى: لا تقربوا إلخ (۱).

إتهام برى ء آخر:

و أخيرا فإننا نجد فى بعض الروايات تسجيل إتهام ضد برى ء آخر، ألا هو عثمان بن مظعون، و أنه كان فيمن شرب الخمر، حتى نزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سكارى الخ (۲).

و قد رد العلامه الأمينى على ذلك بقوله:

(هذا افتراء على ذلك الصحابى العظيم. و قد نص أئمه التاريخ و الحديث على أنه ممن حرم على نفسه الخمر فى الجاهليه، و قال: لا أشرب شرابا، يذهب عقلى، و يضحك بى من هو أدنى منى، و يحملنى على أن أنكح كريمتى) (۳).

و نزيد نحن: أن عثمان بن مظعون قد مات قبل هذه القضيه بمده طويله كما هو معلوم.

سر الإفتراء:

و لا نريد أن نفيض فى بيان سر حياكه هذه الأكاذيب، فإنه قد كان ثمه تعمد لإيجاد شركاء لأولئك الذين ارتكبوا هذه الشنيعه، ممن يهتم اتباعهم بالذب عنهم، فلما لم يمكنهم تكذيب أصل القضيه عمدوا إلى إشراك أبرياء معهم، ليخف جرم أولئك من جهه، و سعيا فى تضعيف أمر۵.

۱- أحكام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۲۰۱.

۲- راجع الغدير ج ۶ هامش ص ۲۵۴، و الدر المنثور ج ۲ ص ۳۱۵ و ۳۱۷ و ۳۱۸.

۳- الغدير ج ۶ هامش ص ۲۵۳، و أشار إلى مصدرين لما ذكره و هما: الإستيعاب ج ۲ ص ۴۸۲، و الدر المنثور ج ۲ ص ۳۱۵.

هؤلاء من جهه أخرى ..

و لكن اللّه يأبى إلا أن يتم نوره، و ينزه أولياءه، و يطهرهم، و يصونهم من عوادى الكذب و التجنى .. و ليذهب الآخرون بعارها و شنارها، و ليكن نصيب محبّيهم و اتباعهم، و الذابين عنهم بالكذب و البهتان، الخزى و الخذلان و سبحان اللّه، و له الحمد، فإنه ولى المؤمنين، و المدافع عنهم ..

خطبه على بنت أبى جهل:

اشاره

و تحكى هاهنا قصه خطبه على (ع) بنت أبى جهل، و من حقها أن تذكر فى السنه الثامنه من الهجره، و لكن بما أنها لا ريب فى أسطوريتها كما سيتضح، فاننا نذكرها هنا و نبين كذبها، لمناسبه واضحه بين الحديث عن زواجه (ع) بفاطمه، و خطبته لغيرها؛ فنقول:

الحديث الموضوع:

فى البخارى و غيره، عن المسور بن مخرمه، قال: سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول، و هو على المنبر: إن بنى هشام بن المغيره إستأذنونى فى أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد ابن أبى طالب: أن يطلق ابنتى، و ينكح ابنتهم؛ فإنما هى بضعه منى، يريبنى ما أرابها، و يؤذينى ما آذاها.

و فى البخارى و غيره أيضا، عن المسور: إن فاطمه أتت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فقالت: يزعم قومك: أنك لا تغضب لبناتك، و هذا على ناكح ابنه أبى جهل.

فسمعته حين تشهد يقول: إنى انكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثنى و صدقنى، و إن فاطمه بضعه منى، و إنى أكره أن يسوءها. و اللّه، لا تجتمع بنت رسول اللّه و بنت عدو اللّه عند رجل واحد، فترك على

الخطبه.

و فی روایه أخری لمسلم و البخاری و غیرهما: أن المسور قال:

سمعت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی المنبر و هو یخطب فی ذلک، و أنا محتلم، فقال: إن فاطمه منی، و أنا أخاف أن تفتن فی دینها، إلی أن قال: و إنی لست أحرم حلالا، و لا أحل حراما، و لکن و اللّه، لا تجتمع بنت رسول اللّه، و بنت عدو اللّه مکانا واحدا أبدا.

و ذکر مصعب الزبیری: أن علیا خطب جویریه (۱) بنت أبی جهل، فشق ذلک علی فاطمه، فأرسل إلیها عتاب: أنا أریحک منها؛ فتزوجها؛ فولدت له عبد الرحمن بن عتاب.

و قال ابن إسحاق: حدثنی من لا أتهم: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کان یغار لبناته غیره شدیده، کان لا ینکح بناته علی ضره (۲).۸.

۱- و یقال: إسمها العوراء. و یقال: جرهمه. و یقال: جمیله. و یقال: الحیفاء. راجع فتح الباری ج ۷ ص ۶۸.
۲- راجع هذه النصوص فی: صحیح البخاری، کتاب النکاح، باب ذب الرجل عن ابنته فی الغیره و الإنصاف. و کتاب الخمس و کتاب المناقب، و صحیح مسلم ج ۷ ص ۱۴۱، و فی فضائل فاطمه، و مسند أحمد ج ۴ ص ۳۲۸، و حلیه الأولیاء ج ۲ ص ۴۰، و سنن البیهقی ج ۷ ص ۶۴، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۵۸ و ۱۵۹، و غوامض الأسماء المبهمه ص ۳۴۰ و ۳۴۱، و سنن ابن ماجه ج ۱ ص ۶۱۶، و أسد الغابه ج ۵ ص ۵۲۱، و المصنف ج ۷ ص ۳۰۱، و ۳۰۲ و ۳۰۰ بعده نصوص، و فی هامشه عن عدد من المصادر، و نسب قریش ص ۸۷ و ۳۱۲، و فتح الباری ج ۷ ص ۶، و ج ۹ ص ۲۸۶، و تهذیب التهذیب ج ۷ ص ۹۰، و شرح النهج للمعتزلی ج ۱۲ ص ۸۸ و ۵۱ و ج ۴ ص ۶۴- ۶۶، و محاضره الأدباء المجلد الثانی ص ۲۳۴، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۰۸، و تلخیص الشافی ج ۲ ص ۲۷۶، و نقل عن سنن أبی داود ج ۲ ص ۳۲۶، و راجع: المناقب لإبن شهر آشوب ج ۱ ص ۴، و نزل الأبرار ص ۸۲ و ۸۳، و فی هامشه عن صحیح البخاری ج ۲ ص ۳۰۲ و ۱۸۹ و ج ۳ ص ۲۶۵، و عن الجامع الصحیح للترمذی ج ۵ ص ۶۹۸.

و عند الحاكم: أن عليا خطب بنت أبی جهل؛ فقال له أهلها: لا نزوجک علی فاطمه (۱).

و عند ابن المغازلی: أنه (ع) خطب أسماء بنت عمیس؛ فأتت فاطمه إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فقالت: إن أسماء بنت عمیس متزوجه علیا. فقال:

ما کان لها أن یؤذی اللّه و رسوله (۲).

و قد نظم مروان ابن أبی حفصه هذه القصه فی قصیده یمدح بها الرشید، فکان مما قال:

و ساء رسول اللّه إذ ساء بنته بخطبته بنت اللعین أبی جهل

فذم رسول اللّه صهر أبیکم علی منبر بالمنطق الصادع الفصل (۳)

المناقشه:

و نحن نعتقد- کما یعتقد ابن شهر آشوب (۴)- أنه لا ریب فی کذب هذه الروایه، و ذلک إستنادا إلی ما یلی:

أولا: إن الروایات مختلفه و متناقضه، کما یظهر بالمراجعه و المقارنه.

أضف إلی ذلک: أن ما جاء فی هذه الروایات لا ینسجم مع ما تقدم فی بحث تکنیه علی (ع) بأبی تراب: من أنه (ع) لم یسؤ فاطمه قط.

و ثانیا: عن بریده: أنه لما استلم علی (علیه السلام) الغنائم من خالد بن الولید فی غزوتهم لبنی زبید، حصلت جاریه من أفضل السبی فی۴.

۱- فتح الباری ج ۹ ص ۲۸۶.
۲- مناقب الإمام علی لإبن المغازلی ص ۳۶۵.
۳- شرح النهج للمعتزلی ج ۴ ص ۶۵.
۴- راجع: مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۴.

الخمس، ثم صارت فی سهم آل علی، فخرج علیهم علی (علیه السلام) و رأسه یقطر، فسألوه؛ فأخبرهم: أنه وقع بالوصیفه التی صارت فی سهم آل علی.

فقدم بریده فی کتاب من خالد علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و صار یقرؤه علیه بریده، و یصدّق (أی بریده) ما فیه، فأمسک صلی الله علیه و آله وسلم بیده، و قال: یا بریده أتبغض علیا؟

قال: نعم.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : لا تبغضه، و إن کنت تحبه فازدد له حبا، فوالذی نفسی بیده لنصیب آل علی فی الخمس أفضل من وصیفه.

و فی نص آخر: فتکلم بریده فی علی عند الرسول، فوقع فیه، فلما فرغ رفع رأسه، فرأی رسول اللّه غضب غضبا لم یره غضب مثله إلا یوم قریظه و النضیر، و قال: یا بریده، أحبّ علیا، فإنه یفعل ما آمره. و کذا روی عن غیر بریده (۱).لد

۱- راجع: مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۲۸ عن الطبرانی، و خصائص النسائی ص ۱۰۲/ ۱۰۳، و مشکل الآثار ج ۴ ص ۱۶۰، و مسند أحمد ج ۵ ص ۳۵۹ و ۳۵۰/ ۳۵۱، و سنن البیهقی ج ۶ ص ۳۴۲ و قال: رواه البخاری فی الصحیح، و حلیه الأولیاء ج ۶ ص ۲۹۴، و سنن الترمذی ج ۵ ص ۶۳۲ و ۶۳۹، و کنز العمال ج ۱۵ ص ۱۲۴- ۱۲۵ و ۱۲۶- ۲۷۱، و مناقب الخوارزمی الحنفی ص ۹۲، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۱۰/ ۱۱۱ علی شرط مسلم، و تلخیص المستدرک للذهبی بهامشه و سکت عنه، و البدایه و النهایه ج ۷ ص ۳۴۴ و ۳۴۵ عن أحمد و الترمذی، و أبی یعلی و غیره بنصوص مختلفه. و الغدیر ج ۳ ص ۲۱۶ عن بعض من تقدم، و عن کنز العمال ج ۶ ص ۱۵۲ و ۱۵۴ و ۳۰۰، و عن نزل الأبرار للبدخشی ص ۲۲، و الریاض النضره ج ۳ ص ۱۲۹ و ۱۳۰، و عن مصابیح السنه للبغوی ج ۲ ص ۲۵۷. و البحر الزخار ج ۶ ص ۴۳۵، و جواهر الأخبار و الآثار المستخرجه من لجه البحر الزخار للصعدی (مطبوع بهامش المصدر السابق) نفس الجلد

و فی الروایه التی عنـد المفیـد رضوان اللّه علیه: (فسار بریـده، حتی انتهی إلی باب النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم ، فلقیه عمر، فسأله عن حـال غزوتهم، و عن الـذی أقـدمه؛ فأخبره: أنه إنما جاء لیقع فی علی، و ذکر له اصـطفاءه الجاریه من الخمس لنفسه، فقال له عمر: إمض لما جئت له؛ فإنه سیغضب لابنته مما صنع علی (۱).

و ثالثـا: و فی محـاوره بین عمر و ابن عباس، کان مما قاله ابن عباس له: یا أمیر المؤمنین، إن صاحبنا من قـد علمت، و اللّه، إنه ما غیر و لا بدل، و لا أسخط رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أیام صحبته له.

فقال: و لا فی إبنه أبی جهل، و هو یرید أن یخطبها علی فاطمه رضی اللّه عنها؟

قلت: قال اللّه فی معصـیه آدم (علیه السـلام): (وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً) (۲)؛ فصاحبنا لم یعزم علی إسـخاط رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسـلم ، و لکن الخواطر التی لا یقـدر أحد علی دفعها عن نفسه. و ربما کانت من الفقیه فی دین اللّه، العالم بأمر اللّه، فإذا نبّه علیها رجع و أناب.

فقال: یا ابن عباس، من ظن أنه یرد بحورکم، فیغوص فیها معکم حتی بلغ قعرها؛ فقد ظن عجزا (۳).

فـابن عبـاس یصارح الخلیفه بأن علیا لم یغضب الرسول، و لا أراد ذلک، و لا عزم علیه، ثم هو قـد أنکر قضـیه بنت أبی جهل، و اعتبرها من۵.

۱- إرشاد المفید ص ۹۳، و قاموس الرجال ج ۲ ص ۱۷۳ عنه.

۲- طه: ۱۱۵.

۳- شرح النهج للمعتزلی ج ۱۲ ص ۵۱، و منتخب کنز العمال ج ۵ ص ۲۲۹ بهامش مسند أحمد، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۲۴۹ عنه عن الزبیر بکار فی الموفقیات، و قاموس الرجال ج ۶ ص ۲۵.

الخواطر التى ربما تمر، و لا يقدر أحد على دفعها، و صدقه بذلك عمر.

و يلاحظ هنا مهاره ابن عباس فى تكذيب هذه القضيه، حيث لم يواجه الخليفه الثانى صراحه بذلك، و إنما جاءه من الطريق المعقول و المقبول عنده، و قطع عليه كل طريق حتى قال له: (من ظن أنه يرد بحوركم الخ ..).

و يكاد النقيب أبو جعفر محمد بن أبى زيد، الذى وصفه ابن أبى الحديد بأنه منصف، و لا يمكن اتهامه بالتشيع- كما تقدم فى غزوه بدر- يكاد يصرح بأن عمر هو الذى أوحى للناس بأن النبى قد غضب من على فى هذه القضيه، فهو يقول عنه:

(ثم عاب عليا بخطبته بنت أبى جهل؛ فأوهم أن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم كرهه لذلك، و وجد عليه) (۱).

و رابعا: إننا فى نفس الوقت الذى نجد فيه النبى صلى الله عليه و آله وسلم يقرر: أنه لا يتصرف فى هذا المورد من موقع الولايه، و كونه أولى بالمؤمنين من أنفسهم، حيث يقول فى خطبته: (إنى لست أحرم حلالا، و لا أحل حراما)، نجده يفرض على على أن يطلق ابنته، إن أراد تزوج إبنه أبى جهل؛ مع أن اللّه قد جعل الطلاق بيد الزوج، و ليس للزوجه و لا لأبيها حق فرض ذلك عليه.

ثم هو ينهى عليا عن الزواج بالثانيه، مع أن اللّه تعالى أحل الزواج من مثنى و ثلاث و رباع (۲).

و إذا كان يحرم على على الزواج فى حياه فاطمه لخصوصيّه لها (۳)۷.

۱- شرح النهج للمعتزلى ج ۱۲ ص ۸۸.
۲- راجع: تلخيص الشافى ج ۲ ص ۲۷۷.
۳- كما احتمله العسقلانى فى فتح البارى ج ۹ ص ۲۸۷.

و كان هذا الحكم لم يبلغ إلى على (ع) حتى ذلك الوقت؛ فهو لا يستحق هذا التشهير القاسى.

و إن كان صـلى الله عليه و آله وسلم قد بلغه إياه، فلماذا يقدم على الذى نصت آيه التطهير على طهارته من كل رجس، على أمر محرم عليه، حتى يضطر النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى اتخاذ هذا الموقف منه؟

و لماذا يعمد إلى إيذاء فاطمه، و هو يسمع قوله صلى الله عليه و آله وسلم : فاطمه بضعه منى يؤذيها ما يؤذينى؟!

و كيف نوجه بعد هذا قوله صلى الله عليه و آله وسلم : لو لا أن اللّه خلق عليا، لم يكن لفاطمه كفؤ، آدم فمن دونه؟!

بل إن اللّه تعالى هو الذى اختار عليا لفاطمه، فكيف يختار لها من يؤذيها و يغمها؟! (۱).

ثم ألم يكن لدى على (عليه السـلام) من الأدب و الاحترام بمقدار ما كان لبنى المغيره؛ فيستأذنونه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم)، و لا يستأذنه على (عليه السلام)؟!

ثم إننـا لا نـدرى ما حقيقه إيمان، و جمال، و مزايا بنت أبى جهل- التى كانت من الطلقاء (۲)- حتى جعلت عليا يقدم على خلق مشكله بهذا الحجم له، و لبنى المغيره، و حتى للنبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه.

و لمـاذا لم يكلم النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم عليا سـرا، و يطلب منه صـرف النظر عن هـذا الأمر؟!. أم أنه فعل ذلك، فرفض على، حتى اضطر إلى فضحه، و تأليب الناس ضده بهذه الصوره؟! (۳)۸.

۱- تلخيص الشافى ج ۲ ص ۲۷۷.

۲- طبقات ابن سعد ج ۸ ص ۱۹۱.

۳- تلخيص الشافى ج ۲ ص ۲۷۸.

و كذلك الحال بالنسبه لبنى المغيره، لماذا لا يردعهم سرا عن تزويجه؟! أم أنه فعل ذلك، فلم يرتدعوا إلا بهذه الطريقه؟!. و إذا كانوا لا يرتدعون؛ فلماذا يستأذنون؟!.

و اعتذار العسقلانى عن ذلك بأنه صلى الله عليه و آله وسلم أراد من خطبته على رؤوس الأشهاد: أن يشيع ذلك الحكم، و يأخذوا به على سبيل الإيجاب، أو الأولويه (۱).

لا- يمكن قبوله، فقد كان يمكن أن يشيع هذا الحكم بالطرق الأخرى التى تشيع فيها سائر الأحكام، لا سيما و أنه ليس من الأحكام العامه التى يبتلى بها عامه المكلفين.

و أيضا، فإن ذلك لا- يتناسب مع كلمات النبى القاسيه على المنبر، و لا مع تعريضاته القويه المشعره بأن عليا قد ارتكب أمرا عظيما ... هذا مع العلم بأنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن من عادته أن يواجه أحدا بما يعاب به؛ فكيف يعلن به على المنبر.

حتى إنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يقدح بشهود المدّعى بصوره صريحه، بل هو يدعو المتحاكمين إلى الصلح (۲).

بل إنه صلى الله عليه و آله وسلم كان إذا بلغه عن أحد شيئا يكرهه لا يصرح باسمه، حتى و لو كان من جمله المنافقين، فحين بلغه قول زيد بن اللصيت، و هو من المنافقين، من أحبار اليهود: يزعم محمد أنه يأتيه خبر السماء، و هو لا يدرى أين ناقته. قال صلى الله عليه و آله وسلم إن قائلا قال: يزعم محمد أنه يأتيه خبر السماء۴.

۱- فتح البارى ج ۷ ص ۶۸.

۲- راجع: الوسائل ج ۱۸ ص ۱۷۵ و التفسير المنسوب إلى الإمام العسكرى ص ۶۷۳/ ۶۷۴.

و لا يدرى أين ناقته، و إنى و اللّه إلخ ..) (۱).

و اعتذار العسقلانى أيضا عن ذلك: بأنه لعله مبالغه فى رضا فاطمه (عليه السلام)، لأنها أصيبت بأمها و إخوتها، فكان إدخال الغيره عليها يزيد من حزنها (۲).

لا يصح أيضا؛ فإن رضا شخص لا يبرر تنقّص شخص آخر على أمر مباح بل مستحب.

و كذلك فإن كون فاطمه قد أصيبت، لا يبرر منع زوجها من العمل بما هو مباح له ... و هل لم يصب أحد بأقربائه سواها؟ و هل كل من أصيبت بأقربائها تمنع زوجها من الزواج بأخرى؟!. لا سيما بعد مرور السنوات العديده على ذلك!! ..

و لماذا لا يطلب العسقلانى من أبى بكر أن يبالغ فى رضا فاطمه، حينما أصيبت فى أبيها سيد البشر، فحرمها أبو بكر من إرثها، و عاملها بما هو معروف لدى كل أحد، حتى ماتت (عليها السلام) و هى هاجره له، و أوصت أن تدفن ليلا و لا يحضر جنازتها هو و لا الخليفه عمر؟.

ثم هناك تعريضه بعلى (ع)، و أنه حدّثه و لم يصدقه ...

لا ندرى كيف؟ و متى؟ و أن أبا العاص (الذى بقى على شركه حتى أسلم مع طلقاء مكه كرها، أو طمعا، و الذى صرح الصادق (عليه السلام) بنفاقه كما نسب إليه (۳)) قد حدثه، فصدقه، كيف؟ و متى؟ و فى أى مورد؟!.

و بعد، فما معنى: أن لا تجتمع بنت عدو اللّه و بنت رسول اللّه عند٠.

۱- السيره النبويه لإبن هشام ج ۲ ص ۱۷۴.
۲- فتح البارى ج ۷ ص ۶۹، و راجع: ج ۹ ص ۲۸۷.
۳- مستطرفات السرائر ص ۴۷۰.

رجل. و قد جمع عثمان بين رقيه و أم كلثوم بنتى بل ربيبتى رسول اللّه، و بين فاطمه بنت الوليد بن عبد شمس، و رمله بنت شيبه، و أم البنين بنت عيينه بن حصن، الذى كان من المنافقين.

و فاطمه لماذا تتأذى من العمل بحكم إلهى مشرع فى القرآن و على لسان أبيها؟!.

و لماذا لا تكون مثال المرأه المؤمنه الراضيه و المطمئنه؟

و أين هو إيمانها القوى و ثباتها؟!.

و لماذا لا تكون كأى امرأه أخرى تواجه قضيه كهذه؟!.

و كيف بلغ بها الأمر أن أصبح أبوها يخشى عليها الفتنه فى دينها؟!

أكل ذلك من أجل أن زوجها يريد التزوج من إمرأه أخرى؟!.

ثم، ألم تسمع قول أبيها: جدع الحلال أنف الغيره (۱)؟

و لو كانت لم تسمع ذلك فلم لا يذكر لها أبوها ذلك حينما اشتكت من زوجها، أو على الأقل لماذا لا يتذكر هو ذلك، قبل أن يصعد المنبر و يتكلم بذلك الحماس، و تلك العصبيه و القسوه؟!.

و هل يتناسب ذلك مع حكمته و نبل أخلاقه، و سمو نفسه، و ما عرف به من الكظم و الحلم؟!.

و هذا المأمون يجيب إبنته على شكواها من قضيه كهذه بقوله: إنا ما أنكحناه لنحظر عليه ما أباحه اللّه تعالى. فهل كان المأمون أعلى نفسا، و أكرم أخلاقا منه صلى الله عليه و آله وسلم ؟! و العياذ باللّه (۲).۸.

۱- محاضرات الأدباء المجلد الثانى ص ۲۳۴.

۲- راجع: تلخيص الشافى ج ۲ ص ۲۷۶- ۲۷۹، و مقالا للشيخ إبراهيم الأنصارى فى مجله الهادى سنه ۵ عدد ۲ ص ۳۰- ۳۳ بعنوان أسطوره تزوج على ببنت أبى جهل، و تنزيه الأنبياء للسيد المرتضى ص ۱۶۸.

و خامسا: قال السيد المرتضى: (و بعد، فأين كان أعداؤه (ع) من بنى أميه و شيعتهم عن هذه الفرصه المنتهزه؟! و كيف لم يجعلوها عنوانا لما يتخرصونه من العيوب، و القروف؟! و كيف تمحلوا الكذب، و عدلوا عن الحق؛ و فى علمنا بأن أحدا من الأعداء متقدما لم يذكر ذلك، دليل على أنه باطل موضوع) (۱).

و سادسا: و بعد كل ما تقدم: كيف يقول النبى صلى الله عليه و آله وسلم لبنت أبى جهل، (بنت عدو اللّه)، على المنبر، و هو الذى منع الناس من أن يقولوا لعكرمه أخيها: (ابن عدو اللّه)، و قال كلمته الخالده: يأتيكم عكرمه مهاجرا؛ فلا تسبوا أباه، فإن سب الميت يؤذى الحى (۲).

و سابعا: إن المسور بن مخرمه قد ولد فى السنه الثانيه للهجره، فكيف يقول: إنه سمع النبى يخطب على المنبر و هو (يعنى المسور) محتلم؟!.

و وجّه ذلك ابن حجر بأن المراد بالإحتلام كمال العقل (۳).

و هذا التوجيه يخالف كلا من اللغه و العرف، فلا يقال لطفل عمره ست سنين: إنه محتلم. مهما كان له من الدرايه، و من العقل و الفطنه (۴).

الروايه الأقرب إلى القبول:

و أخيرا، فإن السيد المرتضى يرى: أن هذه الأسطوره إنما رواها الكرابيسى البغدادى، صاحب الشافعى، و الكرابيسى معروف بنصبها.

۱- تنزيه الأنبياء ص ۱۶۹، و راجع: تلخيص الشافى ج ۲ ص ۲۷۹.

۲- راجع: مقال الأنصارى فى مجله الهادى سنه ۵ عدد ۲ ص ۳۲.

۳- فتح البارى ج ۹ ص ۲۸۶.

۴- راجع: مقال الأنصارى أيضا.

و انحرافه عن أمير المؤمنين (عليه السلام) (۱).

و نحن و إن كنا نرى: أنها بكيفيتها المتقدمه لا ريب فى بطلانها و افتعالها، إلا أننا لا نمانع فى أن يكون لها أصل سليم عن كل ما قدمناه، و لا يتنافى مع روحيه، و عصمه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و وصيه، و بضعته الزهراء.

و ذلك بأن يكون قد خطر له (عليه السلام) أن يخطب بنت أبى جهل لمصلحه رآها، فاستشار رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . فلم يرمنه تشجيعا، فانصرف عن ذلك.

و قد ألمحت روايه إلى ذلك؛ فذكرت: أن عليا (ع) خطب إبنه أبى جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار على (عليه السلام) رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)،

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : أعن حسبها تسألنى؟

قال على: قد أعلم ما حسبها، و لكن أتأمرنى بها؟

قال: لا، فاطمه بضعه منى، و لا أحب أنها تحزن أو تجزع.

قال على: (لا آتى شيئا تكرهه) (۲).

و لكن الروايه قاصره عن إفاده المعنى المقصود، لا سيما و أنها تشتمل على بعض التناقض فى مضمونها، إذ لا معنى للخطبه، ثم الإستشاره، بل الإستشاره تكون قبل الخطبه، لا سيما بملاحظه قوله:

أتأمرنى بها إلخ ..

و أخيرا، فإن كلام ابن عباس الذى قدمناه فى جوابه لعمر بنم.

۱- تنزيه الأنبياء ص ۱۶۷، و شرح النهج للمعتزلى ج ۴ ص ۶۴/ ۶۵.
۲- كنز العمال ج ۱۶ ص ۲۸۰ عن أبى يعلى، و المصنف ج ۷ ص ۳۰۱، و فتح البارى ج ۹ ص ۲۸۶ بأسناد صحيح عن الحاكم.

الخطاب يؤيد هذه الروايه أيضا.

و لربما تكون فاطمه قد عرفت بقول عمر، عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم : (إنه سيغضب لابنته)؛ فاشتكته إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، لا ـ أنها اشتكت عليا (عليه السلام) غيره من خطبته إمرأه أخرى. فإن فاطمه أجل و أرفع، و أعمق إيمانا من أن تفكر فى أمر كهذا.

الفصل الثالث: قضايا و أحداث فى المجال العام

اشاره

تحويل القبله:

و قـد جاء فى الروايات: أن تحويل القبله من بيت المقـدس إلى الكعبه قد كان بعد حرب بدر (۱). و فى تفسير القمّى: أن ذلک كان بعد الهجره بسبعه أشهر. و صحح صاحب تفسير الميزان: أن ذلک كان فى رجب. و قيل: فى النصف من شعبان.

و عنه صـلى الله عليه و آله وسـلم : إن ذلک قد كان بعد سبعه (تسعه) عشر شهرا. و قد صرف إلى الكعبه، و هو فى صلاه العصر (۲)، و لتراجع سائر الأقوال فى كتب التاريخ و السيره.

و كان (صـلى اللّه عليه و آله و سـلّم) حين قـدم المـدينه يتوجه إلى بيت المقـدس، فصار اليهود يعيّرونه، و يقولون: أنت تابع لنا، تصلّى إلى قبلتنا.

فاغتمّ رسول اللّه (صـلى اللّه عليه و آله) من ذلک غمّا شديـدا، و كان قد وعد بتحويل القبله، فخرج فى جوف الليل يقلّب وجهه فى السماء، ٠.

۱- الوسائل ج ۳ ص ۲۱۵ أبواب القبله باب ۲ حديث ۱ و ۲ و ۱۲ و ۱۷، و فى هوامشـها إشاره إلى مواضع عديده من الكتاب و إلى مصادر كثيره أيضا. و راجع أيضا: قصار الجمل ج ۲ ص ۱۲۱.

۲- قصار الجمل ج ۲ ص ۲۱، و وسائل الشيعه ج ۳ ص ۲۲۰.

ینتظر أمر اللّه تعالی فی ذلک، و أن یکرمه بقبله تختص به.

فلما أصبح و حضرت صلاه الظهر- و قیل العصر- و کان فی مسجد بنی سالم، صلّی الظهر بهم رکعتین؛ فنزل جبرئیل، فأخذ بعضدیه، فحوله إلی الکعبه، فاستدارت الصفوف خلفه؛ فأنزل اللّه علیه:

قَدْ نَری تَقَلُّبَ وَجْهِکَ فِی السَّماءِ، فَلَنُوَلِّیَنَّکَ قِبْلَهً تَرْضاها، فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ، وَ حَیْثُ ما کُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَکُمْ شَطْرَهُ (۱).

فصلی رکعتین إلی الکعبه.

فقالت الیهود، الذین شق علیهم ذلک، و السفهاء: ما ولّاهم عن قبلتهم التی کانوا علیها (۲).

و یقال: إن المسجد الذی جری فیه ذلک سمی ب (مسجد القبلتین)، و قیل: بل سمی به مسجد آخر، بلغ المصلّین فیه تحوّل النبی إلی الکعبه، فتحولوا هم أیضا فی وسط صلاتهم، فسمی مسجدهم بذلک.

تفسیر و تحلیل:

و جاء فی بعض الأخبار عن الإمام العسکری صلوات اللّه و سلامه علیه: ان هوی أهل مکه کان فی الکعبه؛ فأراد اللّه أن یبین متبع محمد من مخالفه، باتباع القبله التی کرهها، و محمد یأمر بها.ی.

۱- البقره: ۱۴۴.

۲- البقره: ۱۴۲، و راجع فیما تقدم: البحار ج ۱۹ ص ۱۱۴ و ۱۹۵ و ۲۰۲، و إعلام الوری ص ۷۱، و تفسیر القمی ج ۱ ص ۶۳، و راجع أیضا: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۱۲۸/ ۱۳۰، و تفسیر المیزان ج ۱ ص ۳۳۳/ ۳۳۴ عن الفقیه، و مجمع البیان، و الوسائل ج ۳ أبواب القبله، الباب الأول و الثانی.

و لما كـان هوى أهل المـدينه فى بيت المقـدس، أمرهم بمخالفتها، و التوجه إلى الكعبه؛ ليبين من يتبع محمـدا فيما يكرهه، فهو مصدقه و موافقه إلخ (۱).

و لا يخفى أن ما ذكر فى هذه الروايه هو من حكم تحويل القبله، و فوائده، لا أنه هو السبب الأول و الأخير لذلك.

هذا كله على فرض صحه الروايه، و إلا فقد جاء بسند موثوق ما مفاده: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يجعل الكعبه خلف ظهره فى مكه، بل كان يستقبلها هى و بيت المقـدس معا. و لكنه فى المـدينه إستقبل بيت المقدس دون الكعبه حتى حوّل إليها (۲).

و هـذه الروايه لا توافق الروايه الأولى تماما، لأنه فى مكه كان يسـتقبلهما معا، فلم يتضح موافقه من مخالفه، إلا فى صوره التوجه نحو الكعبه فى الجهه المخالفه لبيت المقدس.

مناقشات لابد منها:

و ربما يقال: كيف يغتم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لتعيير اليهود؟

فإن وجود حكم شـرعى موافق لهم، لا يوجب غمه صـلى الله عليه و آله وسـلم ، و لا فعاليه تعييرهم إياه؛ إذ ما أكثر الأحكام التى هى من هذا القبيل؛ فلماذا اختاروا منها تعييره فى موضوع القبله فقط؟!.

و لو قبلنا: أنهم فعلوا ذلك، فإنه (صـلى اللّه عليه و آله) إذا كان يعلم أن فى هـذا الحكم مصـلحه، فإنه يأنس به، و يرتاح له، و لا تأخذه فى اللّه لومه لائم، و لذا فهو لا يغتمّ لتعيير أحد.۶.

۱- تفسير الميزان ج ۱ ص ۳۳۳، و ليراجع: البحار ج ۱۹ ص ۱۹۷.

۲- راجع: الوسائل ج ۳ ص ۲۱۶.

و یمکن الجواب عن ذلک: أنه یمکن أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم یری: أن ذلک یهیی ء الفرصه لأعداء الإسلام لفتنه المؤمنین عن دینهم، و صد غیرهم عن التوجه إلیه، و الدخول فیه؛ فهو حینئذ یغتم و یهتم لذلک. و ینتظر الإذن من اللّه بتحویل القبله لتفویت الفرصه علی أعدائه، الذین سوف لن یدعوه و شأنه، و الذین یعیشون فی المتناقضات، فإذا صلّی إلی قبلتهم عیروه، و إذا تحول عنها، فسیقول السفهاء من الناس: ما ولّاهم عن قبلتهم التی کانوا علیها. و هذه هی طبیعه الإنسان الذی لا یری نفسه مسؤولا عن مواقفه و حرکاته و کلماته، و لا ینطلق فی مواقفه إلا من موقع السفه، و عدم التثبت.

البراء بن معرور لم یصلّ لغیر الکعبه:

و یذکر هنا: أن البراء بن معرور خرج فی سفر مع بعض قومه، فقال لهم: (یا هؤلاء، قد رأیت ألا أدع هذه البنیّه (یعنی الکعبه) منی بظهر، و أن أصلّی إلیها) فقالوا له: و اللّه، ما بلغنا: أن نبینا یصلّی إلا إلی الشام، و ما نرید أن نخالفه.

فأصرّ البراء علی الصلاه إلی الکعبه، فکان یصلی إلیها، و هم یصلون إلی الشام، حتی قدموا مکه، فسأل النبی صلی الله علیه و آله وسلم عن ذلک، فقال صلی الله علیه و آله وسلم : (لقد کنت علی قبله لو صبرت علیها).

فرجع البراء إلی قبله النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فصلی إلی الشام، و أهله یزعمون أنه صلی إلی الکعبه حتی مات.

و لما حضره الموت أوصی أن یدفن، و تستقبل به الکعبه، ففعلوا.

و کانت وفاته فی صفر قبل قدوم النبی صلی الله علیه و آله وسلم المدینه مهاجرا بشهر (۱).-۱-

---

۱- أسد الغابه ج ۱ ص ۱۷۳- ۱۷۴، و الإستیعاب هامش الإصابه ج ۱-

ملاحظه:

و نحن نلاحظ هنا: أنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یحکم ببطلان عمل البراء، و لا لامه علی ما فعله، و لا أمره بالصلاه إلی جهه الشام، غایه ما هناک أنه أعلمه أنه قد استعجل الأمر.

و قد یستفاد من هذا: أن موافقه الحکم الإنشائی مقبوله إلی حدّ ما، و مجزیه أیضا، بل یمکن أن یدّعی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه کان یمتثل هذا الحکم الإنشائی، فکان یتوجه إلی بیت المقدس، جاعلا الکعبه بین یدیه، ثم فی المدینه نسخ الإتجاه إلی بیت المقدس من الأساس، بجمیع مراتبه، و لم یکن یمکن استقبال الکعبه و بیت المقدس معا، فلم یکن ثمه خیار فی ترک بیت المقدس، إلی الکعبه.

إلا أن یقال: إنه لیس فی المقام حکم إنشائی، بالنسبه إلی الکعبه، بل کان الحکم بالتوجه إلیها فعلیا، إما علی نحو التشریک مع لزوم التوجه إلی بیت المقدس حیث لا مندوحه، و إما علی نحو التخییر کذلک أیضا لمصلحه وقتیه فی ذلک.

تحوّل المصلین کیف کان:

و هنا أیضا روایه تقول: إنه لما أخبر بنو عبد الأشهل بتحویل القبله، و هم فی الصلاه، و قد صلوا رکعتین إلی بیت المقدس، تحول النساء مکان الرجال، و الرجال مکان النساء، و جعلوا الرکعتین الباقیتین إلی الکعبه، فصلوا صلاه واحده إلی قبلتین (۱).

و فی روایه أخری: أن جبرئیل أخذ بید النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فحوّل وجهه۴.

۱- الوسائل ج ۳ ص ۲۱۶، و التهذیب ج ۱ ص ۴۴.

إلى الكعبه، و حول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء، و النساء مقام الرجال إلخ ... (۱).

و هـذا يعنى: أن النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم قد ذهب مع جبرئيل إلى الناحيه الأخرى من المسـجد، و كذلك المصـلون من الرجال، ثم جاء النساء إلى مكانهم، فوقفن هناك.

و هكذا جرى فى بنى عبد الأشهل أيضا.

و هذا يدل على أن الإنتقال الذى حصل فى المسـجد من ناحيه إلى ناحيه لم يقدح فى صـحه صـلاتهم تلك، ما دام أن تحولهم هذا قد كان بأمر من اللّه و فى طاعته.

و لكن ذلك لا يـدل على عـدم قادحيه هـذا المقـدار من السـير فى سائر الصـلوات فى الظروف العاديه، لاحتمال اختصاص هـذا التسامح بهذه الصلاه دون غيرها على الإطلاق.

ثأر قريش بأرض الحبشه:

و لما بلغ النجاشـى نصـر رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم فى بـدر فرح فرحا شديـدا، و لكن مشـركى قريش حين أصابتهم تلك الهزيمه القاتله فى بـدر، قالوا: إن ثارنا عنـد ملك الحبشه، فلنرسل إلى ملكها ليـدفع إلينا من عنده من أتباع محمد، فنقتلهم بمن قتل منّا؛ فأرسلوا عمرو بن العاص، و عبد اللّه بن أبى ربيعه، و معهما الهدايا و التحف.

فعرف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم بالأمر، فأرسل إلى النجاشى كتابا يوصيه فيه بالمسلمين.۸.

۱- الوسائل ج ۳ ص ۲۱۹، و من لا يحضره الفقيه ج ۱ ص ۱۷۸.

و يقولون: إن حامل الكتاب كان عمرو بن أميه الضمرى (١).

و لكن ذلك محل شكّ؛ فإن عمرا لم يكن قد أسلم بعد، لأنه إنما أسلم بعد أحد (٢) و هو إنما حمل كتابا آخر أرسله النبى صلى الله عليه و آله وسلم سنه ست أو سبع، كما سيأتى إن شاء اللّه تعالى (٣).

و على كل حال، فقد رفض النجاشى طلب عمرو بن العاص، فرجع من مهمته خائبا خاسرا؛ لأن المسلمين كانوا عند ملك لا يظلم عنده أحد، على حد تعبيره صلى الله عليه و آله وسلم عنه حسبما تقدم.

و لأن النجاشى كان مسلما سرا، كما يظهر من فرحه بنتائج حرب بدر.

هذا، و تذكر هنا أمور تدل على إسلام عمرو بن العاص حينئذ، و قد أضربنا عنها، لأن من الثابت أنه لم يسلم إلا بعد سنوات من ذلك، و إنما يراد إثبات فضيله له لا تثبت.

نهايه أبى لهب:

و بعد واقعه بدر بأيام كانت نهايه أبى لهب لعنه اللّه تعالى، فقد أصيب بالعدسه، فقتلته. و هى بثره من جنس الطاعون، تخرج فى موضع من الجسد، تقتل صاحبها غالبا.

و قد تركه إبناه ليلتين، أو ثلاثا بلا دفن، حتى أنتن، و عابهم البعض على ذلك، فاستحيوا، و دفنوه بأن وضعوه إلى جنب جدار، ثم قذفوا١١.

١- السيره الحلبيه ج ٢ ص ٢٠٠.

٢- المصدر السابق.

٣- السيره الحلبيه ج ٢ ص ٢٠١.

الحجاره علیه حتی واروه (۱).

و هکذا فلتکن نهایه الظالمین و المشرکین شرا و خزیا، و ما هم علیه من الشرک فی الشر أعظم و أعظم، و لعذاب الآخره أخزی.

غلبه الروم علی الفرس:

و فی السنه الثانیه من الهجره أیضا، کانت غلبه الروم علی فارس.

و یقال: إن ذلک کان فی نفس الیوم الذی التقی فیه الرسول بالمشرکین فی بدر، فنصر علیهم.

و فرح المسلمون بانتصار الروم هذا؛ لأن الروم کانوا أهل کتاب، و فارس مجوس لا کتاب لهم (۲).

و قد ذکر اللّه ذلک فی کتابه العزیز، فقال: الم. غُلِبَتِ الرُّومُ فِی أَدْنَی الْأَرْضِ، وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَیَغْلِبُونَ فِی بِضْعِ سِنِینَ، لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ بَعْدُ وَ یَوْمَئِذٍ یَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ.

إلا أن من المحتمل قریبا أن یکون مراد الآیه الأخیره: أنهم یفرحون بنصر اللّه لهم فی بدر، لا بنصر الروم علی الفرس.

رهان أبی بکر:

و یذکرون هنا قضیه ملخصها: أن المشرکین کانوا یحبون غلبه الفرس، لأنهم أصحاب أوثان، و کان المسلمون یحبون غلبه الروم، لأنهم۸.

۱- البحار ج ۱۹ ص ۲۲۸، و طبقات ابن سعد ج ۴ قسم ۱ ص ۷۳، و البدایه و النهایه ج ۳ ص ۲۰۸، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۳۲، و مجمع الزوائد ج ۶ عن البزار و الطبرانی، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۵۸۷/ ۵۸۸ عنهم، و عن دلائل أبی نعیم ص ۱۷۰.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۲۹۸.

أصحاب كتاب؛ فأخبر النبى صلى الله عليه و آله وسلم و هو فى مكه بأن الرم سيغلبون الفرس، فقامر أبو بكر المشركين: إن ظهر الروم فله كذا، و إن ظهر الفرس فلهم كذا إلى خمس سنين. (و ذلك قبل أن يحرّم القمار)؛ فأمره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بزياده المده معهم، فزادها.

فلما ظهرت الروم قمر أبو بكر، و حصل على ما أراد من المشركين، و عند كثيرين: أنهم ظهروا عليهم فى الحديبيه، لا فى بدر (۱).

مناقشه روايه الرهان:

و نحن لا نصدق هذه الروايه:

أولا: لتناقض صورها. و نكتفى بذكر التناقضات التى أشار إليها العلّامه الطباطبائى مع بعض الزيادات، قال أيّده اللّه:

أقول: و فى هذا المعنى روايات أخر مختلفه المضامين فى الجمله، ففى بعضها: أن المقامره كانت بين أبى بكر و أبى بن خلف، (و فى بعض المصادر (۲): أميه بن خلف) و فى بعضها: أنها كانت بين المسلمين و المشركين، كان أبو بكر من قبل المسلمين، و أبى من قبل المشركين.

و فى بعضها: أنها كانت بين الطائفتين. و فى بعضها: بين أبى بكر و المشركين كما فى هذه الروايه. و فى بعضها أن الأجل المضروب: ثلاث۸.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۵ ص ۱۵۰ و ۱۵۱ عن أحمد، و الترمذى، و حسنه النسائى، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى فى الكبير، و الحاكم و صححه، و ابن مردويه، و البيهقى فى الدلائل، و الضياء فى المختاره، و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۲۹۸، و البدايه و النهايه ج ۳ ص ۱۰۸، و حياه الصحابه ج ۳ ص ۶۹ عن بعض من تقدم و عن ابن جرير، و تفسير ابن كثير ج ۳ ص ۴۲۲، و غير ذلك.

۲- راجع: البدايه و النهايه ج ۳ ص ۱۰۸.

سنوات، و فی بعضها: خمس، و فی بعضها: ست، و فی أخری: سبع.

ثم الأجل المضروب أولا انقضی بمکه، و هو سبع سنین؛ فمادّهم أبو بکر سنتین بأمر النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فغلبت الروم. و فی بعضها خلافه.

ثم فی بعضها: أن الأجل الثانی انقضی بمکه. و فی بعضها: أنه انقضی بعد الهجره.

و کانت غلبه الروم یوم بدر. و فی بعضها: یوم الحدیبیه.

و فی بعضها: أن أبا بکر لما قمرهم بغلبه الروم أخذ منهم الخطر، و هو مائه قلوص، و جاء به إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فقال: إنه سحت، تصدق به (۱). إنتهی ما أورده العلّامه الطباطبائی.

و من التناقضات: أن الخطر فی بعضها: أربعه قلائص، و فی بعضها: خمس. و فی بعضها: عشر. و فی أخری: مئه. إلی غیر ذلک من وجوه الإختلاف التی تظهر بالمراجعه و المقارنه.

و ثانیا: قال العلّامه الطباطبائی أیضا:

(و الذی تتفق فیه الروایات: أنه قامرهم؛ فقمرهم. و کان القمار بإشاره النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و وجّه ذلک (أی فی نفس الروایه کما فی بعض نصوصها) بأنه: کان قبل تحریم القمار؛ فإنه قد حرّم مع الخمر فی سوره المائده، و قد نزلت فی آخر عهد النبی صلی الله علیه و آله وسلم .۹.

۱- تفسیر المیزان ج ۱۶ ص ۱۶۳، و للوقوف علی المزید من التناقضات، راجع: الدر المنثور ج ۵ ص ۱۵۰- ۱۵۳ عن مصادر أخری غیر ما قدمناه فی هامش الصفحه السابقه، مثل ما نقله عن: ابن جریر، و أبی یعلی، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و ابن عساکر، و الترمذی و صححه، و الدار قطنی فی الأفراد، و الطبرانی، و أبی نعیم فی الدلائل، و البیهقی فی شعب الإیمان، و ابن الحکم فی فتوح مصر، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۶۹.

و قـد تحقق بما قدمناه فی تفسـیر آیه الخمر و المیسـر: أن الخمر کانت محرّمه فی أول البعثه، و کان من المعروف عن الدین أنه یحرم الخمر و الزنـا. علی أن الخمر و المیسر من الإـثم بنص آیه البقره: یَسْـئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَیْسِـرِ، قُـلْ فِیهِما إِثْمٌ کَبِیرٌ الآیه ۲۱۹. و الإـثم محرم بنص آیه الأـعراف: قُـلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ، وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْیَ الأعراف الآیه ۳۳. و الأعراف من العتائق النازله بمکه؛ فمن الممتنع: أن یشیر النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالمقامره.

و علی تقدیر تأخر الحرمه إلی آخر عهد النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، یشکل قوله لأبی بکر، لما أتی بالخطر إلیه: إنه سحت. ثم قوله: تصـدق به؛ فلاـ سبیـل إلی تصـحیح شـی ء من ذلـک بـالموازین الفقهیه. و قـد تکلفوا فی توجیه ذلـک بمـا یزیـد الأمر إشکالا.

ثم إن مـا فی الروایه: أن الفرس کـانوا عبـده أوثـان، لاـ یوافـق مـا کـان علیه القوم؛ فـإنهم و إن کـانوا مشـرکین، لکنهم کـانوا لا یتخذون أوثانا (۱).

هذا کله عدا عن أن قول النبی صـلی الله علیه و آله وسلم لأبی بکر: إنه سحت، یدل علی أن القمار کان محرما، و لو لا ذلک لم یکن المأخوذ به سـحتا. مع أن المـدّعی هو أن التحریم کان بعد بدر و الحدیبیه معا، لأن التحریم قد جاء فی سوره المائده النازله بعد ذلک حسب زعمهم.

تتمیم و تعقیب: و نقول: إن کلام سـیّدنا العلّامه هنا صـحیح، إلا أنه یمکن الإجابه علی الفقره الأخیره من کلامه، فیقال: إن عباره الروایه، هکذا: (کان المشرکون یحبون أن تظهر فارس علی الروم؛ لأنهم أصحاب أوثان. و کان المسلمون یحبون أن تظهر الروم علی الفرس؛ لأنهم أصحاب کتاب).۴.

۱- تفسیر المیزان ج ۱۶ ص ۱۶۳/ ۱۶۴.

فمن غير البعيد: أن يكون قوله: (لأنهم أصحاب أوثان) راجع للمشركين، أى أن سبب محبه المشركين لغلبه الفرس، هو كون المشركين أصحاب أوثان لا۔ كتاب لهم؛ فأشبهوا الفرس فى عدم الكتاب لهم، فهم يميلون إليهم. و عله محبه المسلمين لغلبه الروم هو كون المسلمين أصحاب كتاب، أى و الروم كذلك.

سد الابواب فى المسجد الا باب على (ع):

و من القضايا الجديره بالتسجيل هنا، قضيه أمر الرسول صلى الله عليه و آله وسلم بسدّ الأبواب الشارعه فى المسجد، غير باب على أمير المؤمنين (ع)؛ فنقول:

يظهر أن هذه القضيه قد حصلت قبل استشهاد حمزه، و قبل وفاه رقيه.

و يدل على ذلك:

۱- عن أمير المؤمنين (ع): لما أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بسدّ الأبواب التى فى المسجد، خرج حمزه يجر قطيفه حمراء، و عيناه تذرفان، يبكى؛ فقال: ما أنا أخرجتك، و أنا أسكنته، و لكن اللّه أسكنه (۱).

۲- و بهذا المعنى روايه أكثر تفصيلا عن سعد بن أبى وقاص، فراجع (۲).

۳- عن أبى الحمراء، و حبه العرنى، قال: لما أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ۶.

۱- الغدير ج ۳ ص ۲۰۸ عن أبى نعيم فى فضائل الصحابه. و رواه السمهودى فى وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۷ عن يحيى من طريق ابن زباله و غيره عن عبد اللّه بن مسلم الهلالى عن أخيه، و اللآلى المصنوعه ج ۱ ص ۳۵۲.

۲- ملحقات إحقاق الحق ج ۵ ص ۵۶۰ عن أرجح المطالب ط لاهور ص ۴۲۱ عن أبى سعد فى شرف النبوه، و اللآلى المصنوعه ج ۱ ص ۳۴۶.

بسد الأبواب التی فی المسجد شق علیهم. قال حبه: إنی لأنظر إلی حمزه بن عبد المطلب، و هو یجر قطیفه حمراء، و عیناه تذرفان یقول: أخرجت عمک، و أبا بکر و عمر، و العباس، و أسکنت ابن عمک إلخ ... (۱).

لکن ذکر العباس فی الروایه فی غیر محله. لأن العباس لم یأت إلی المدینه إلا بعد سنوات من استشهاد حمزه، فلا بد و أن یکون ذلک من إقحام الرواه.

۴- فی نص آخر، عن أمیر المؤمنین (ع)، قال: قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنطلق فمرهم، فلیسدوا أبوابهم. فانطلقت، فقلت لهم، ففعلوا إلا حمزه؛ فقلت: یا رسول اللّه، فعلوا إلا حمزه؛ فقال رسول اللّه: قل لحمزه: فلیحول بابه. فقلت: إن رسول اللّه یأمرک أن تحول بابک؛ فحوله؛ فرجعت إلیه، و هو قائم یصلی، فقال: إرجع إلی بیتک (۲).

۵- هناک روایه أخری عن حذیفه بن أسید، تذکر: أن رقیه کانت حینئذ علی قید الحیاه بالإضافه إلی حمزه، ففیها- أنه بعد أن أرسل صلی الله علیه و آله وسلم إلی أبی بکر و عمر فأمرهما بسد أبوابهما؛ ففعلا (أرسل إلی عثمان- و عنده رقیه- فقال: سمعا و طاعه، ثم سدّ بابه)-.

إلی أن قال: (فقال له النبی (أی لعلی): أسکن طاهرا مطهرا. فبلغ حمزه قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم لعلی. فقال: یا محمد، تخرجنا و تمسک غلمان۶.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۱۲۲، و الإصابه ج ۱ ص ۳۷۳، و إحقاق الحق ج ۵ ص ۵۷۰ عن أرجح المطالب ص ۴۲۱ عن ابن مردویه، و فضائل الخمسه ج ۲ ص ۱۴۹.
۲- کنز العمال ج ۱۵ ص ۱۵۵ و ۱۵۶ عن البزار، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۸، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۵ بإسناد رجاله ثقات، إلا حبه العرنی و هو ثقه، و ذکره الأمینی فی الغدیر ج ۳ ص ۲۰۹ عن المجمع، و راجع: السیره الحلبیه ج ۳ ص ۳۴۶.

بنی عبد المطلب؟

فقـال له نبی اللّه: لاـ لو کـان الأـمر لی مـا جعلت من دونکم من أحـد، و اللّه مـا أعطـاه إیاه إلا اللّه، و إنک لعلی خیر من اللّه و رسوله، أبشر؛ فبشره النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فقتل یوم أحد شهیدا) (۱).

و نحن نستبعد جرأه حمزه علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم بهذا النحو؛ فلا بد أن یکون قد تساءل عن سرّ هذا التصرف، کما تساءل غیره؛ فأجابه بأن الأمر قد جاء من قبل اللّه تعالی.

۶- فی روایه أخری عن رجل من أصـحاب رسول اللّه: أنه خرج منادیه صـلی الله علیه و آله وسـلم یأمرهـم بسدّ أبوابهم، فلم یقم أحـد، و فی الثـالثه: خرج، فقال: سـدوا أبوابکم قبل أن ینزل العـذاب، فخرج الناس مبادرین، و خرج حمزه بن عبـد المطلب یجر کساءه حین نادی سدوا أبوابکم إلخ ... إلی أن قال: فقالوا: سدّ أبوابنا و ترک باب علی، و هو أحدثنا؟. فقال بعضهم:

ترکه لقرابته. فقالوا: حمزه أقرب منه، و أخوه من الرضاعه، و عمه إلخ. (۲).

و لکننا نجـد فی مقابل ذلک، ما یدل علی أن هذه القضـیه قد کانت بعد فتح مکه، إذ قد جاء فی بعض روایاتها ذکر للعباس عم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و الذی لم یقدم المدینه إلا بعد الفتح.

۱- فعن أبی سعید الخدری: و أخرج رسول اللّه عمه العباس،ی.

۱- منـاقب الإمام علی لإبن المغازلی ص ۲۵۴ و ۲۵۵، و الطرائف لإـبن طاووس ص ۶۲، و کشـف الغمه ج ۱ ص ۳۳۱/ ۳۳۲، و عمده ابن بطریق ص ۱۷۸، و نقله فی إحقاق الحق ج ۵ ص ۵۶۸/ ۵۶۹ عن المناقب لعبد اللّه الشافعی، و عن أرجح المطالب ص ۴۱۵ عن ابن مردویه و ابن المغازلی.

۲- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۸/ ۴۷۹ عن ابن زباله، و یحیی.

و غيره من المسـجد، فقال له العباس: تخرجنا، و نحن عصـبتک، و عمومتک، و تسکن عليا؟! فقال: ما أنا أخرجتکم و أسکنته، و لکن اللّه أخرجکم و أسکنه (۱).

۲- و هناک روايه عن على فى ذلک، و يصرح فيها باسم العباس (۲).

۳- عن جـابر بن سـمره، قـال: أمر رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم بسـدّ الأبواب كلها غير باب على. فقال العباس: يا رسول اللّه، قدر ما أدخل أنا وحدى و أخرج؟ قال: ما أمرت بشى ء من ذلک، فسدها غير باب على. قال:

و ربما مرّ و هو جنب (۳).

و لکن نفس هذه الروايه تقريبا، قد رويت عن جابر بن سمره، و فيها: أن رجلا قال ذلک. و لا تصرح بالإسم (۴).

۴- و ثمه روايه أخرى عن سعد بن أبى وقاص تصرح باسم العباس أيضا، و لکن لها نص آخر جاء فيه: أن عمه اعترض عليه، من دون تصريح بالإسم (۵).ل.

۱- مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۱۷، و راجع: وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۹ عن يحيى، و کشف الغمه ج ۱ ص ۳۳۲.
۲- راجع: کنز العمال ج ۱۵ ص ۱۵۵، و اللآلى المصنوعه ج ۱ ص ۳۵۱، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۴، و منتخب الکنز بهامش المسند ج ۵ ص ۵۵.
۳- مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۴- ۱۱۵ عن الطبرانى بسـند فيه ناصـح، و هو متروک، و القول المسدد ص ۲۳، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۸۰، و الغـدير ج ۳ ص ۲۰۶ عن بعض من تقـدم، و راجع: السـيره الحلـبيه ج ۳ ص ۳۴۶، و راجـع: نزل الأـبرار ص ۶۹، و إحقاق الحق ج ۵ ص ۵۵۵ عن مصادر أخرى.
۴- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۹/ ۴۸۰.
۵- خصائص النسائى ص ۷۴/ ۷۵، و اللآلى المصنوعه ج ۱ ص ۳۴۶، و الغدير ج ۳ ص ۲۰۷ عن الأول.

۵- و عن أبی الطفیل فی حدیث مناشده علی للمجتمعین یوم الشوری قال (ع): (سدّ النبی صلی الله علیه و آله وسلم أبواب المهاجرین و فتح بابی، حتی قام إلیه حمزه و العباس؛ فقالا: یا رسول اللّه سددت أبوابنا و فتحت باب علی؟ فقال النبی صلی الله علیه و آله وسلم : ما أنا فتحت إلخ.) (۱).

و نحن نرجح: أن حدیث سدّ الأبواب قد کان قبل استشهاد حمزه بن عبد المطلب رضوان اللّه تعالی علیه، و ذلک لعدم وجود اختلاف فی الروایات الداله علی ذلک من جهه.

و لأننا نستبعد: أن یترک الصحابه أکثر من ثمان سنوات یمرون فی المسجد حتی فی حال الجنابه من جهه ثانیه.

و لأننا کذلک نجد فی ذکر کلمه (عمه) فی بعض الروایات، ثم إبدالها بکلمه (العباس) فی غیرها ما یشیر إلی أن هذه الزیاده- عن عمد، أو عن غیر عمد- قد جاءت من قبل الرواه أنفسهم، إما اعتمادا علی ما هو المرکوز فی أذهانهم، أو لهدف سیاسی معیّن.

أضف إلی ذلک: أن ذکر رقیه فی بعض النصوص الأخری، یؤید بل یدل علی صحه الروایات التی تصرح باسم حمزه رضوان اللّه تعالی علیه، لأن رقیه قد توفیت فی السنه الثانیه، إما بعد بدر مباشره، أو فی ذی الحجه، کما تقدم.

حدیث سد الأبواب فی مصادره:

و قد ذکرت المصادر الکثیره جدا بالأسانید الکثیره الصحیحه: أن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)، حین أمر بسد الأبواب، إلا باب علی (ع) قد أحدث هزه عنیفه بین المسلمین، لا سیما و أنه قد أجاز له۵.

۱- مناقب الخوارزمی الحنفی ص ۲۲۵.

أن يدخل المسجد و هو جنب، كما فى النصوص.

و قال الناس فى ذلك- و لا سيما قريش-: سددت أبوابنا، و تركت باب على؟!

فقال: ما بأمرى سددتها، و لا بأمرى فتحتها. أو قال: ما أنا أخرجتكم من قبل نفسى و تركته، و لكن اللّه أخرجكم و تركه، و إنما أنا عبد مأمور، ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إلى. أو ما هو قريب من هذا.

و فى بعض النصوص: أنه صلى الله عليه و آله وسلم صعد المنبر، و هو فى حاله غضب، بعد أن عصوا أمره مرتين، و لم يطيعوا إلا فى الثالثه.

و هذا الغضب و الحنق منه قد أيدته و أكدته النصوص الكثيره، فلا مجال للتشكيك فيه.

هذا، و يقول الجوينى: (حديث (سد الأبواب) رواه نحو من ثلاثين رجلا من الصحابه، أغربها حديث عبد اللّه بن عباس) (۱).

و قد روى له السيوطى فقط حوالى أربعين طريقا على ما قاله الحجه الشيخ المظفر (۲).

و ممن رواه من الصحابه: على (ع)، عمر بن الخطاب، ولده عبد اللّه، زيد بن أرقم، البراء بن عازب، عبد اللّه بن عباس، أبو سعيد الخدرى، جابر بن سمره، أبو حازم الأشجعى، جابر بن عبد اللّه، جابر بن سمره، عائشه، سعد بن أبى وقاص، أنس بن مالك، بريده، أبو رافع مولى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، حذيفه بن أسيد الغفارى، ابن مسعود، أبوذر الغفارى، أم سلمه أم المؤمنين. و رواه أيضا: عبد المطلب بن عبد اللّه بن۶.

۱- فرائد السمطين ج ۱ ص ۲۰۸.

۲- دلائل الصدق ج ۲ ص ۲۶۶.

حنطب أبو الحمراء، و حبه العرنی، و کیسان البراد، و غیرهم (۱). ۳

۱- راجع المصادر التالیه: مسند أحمد ج ۴ ص ۳۶۹ و ج ۲ ص ۲۶، و ج ۱ ص ۱۷۵ و ۳۳۱، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۱۱۴ و ۱۱۵ و ۱۲۰، و الخصائص للنسائی ص ۷۲- ۷۵، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۲۵ و ۱۱۷ و ۱۳۴، و تلخیصه للذهبی بهامشه، و القول المسدد ص ۱۹- ۲۶، و أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۲۰۴، و معرفه علوم الحدیث ص ۹۹، و نزل الأبرار ص ۶۹، و فتح الباری ج ۷ ص ۱۲- ۱۴، و إرشاد الساری ج ۶ ص ۸۴/ ۸۵، و وفاء الوفاء للسمهودی ج ۲ ص ۴۷۴- ۴۸۰، و البحار ج ۳۹ ص ۱۹- ۳۴، عن کثیر من المصادر، و البدایه و النهایه ج ۷ ص ۳۴۲، و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۴۶- ۳۵۴، و الصواعق المحرقه ص ۱۲۱ و ۱۲۲ و ۱۲۵، و المناقب للخوارزمی ص ۲۱۴ و ۲۳۵ و ۲۳۸، و فرائد السمطین ج ۱ ص ۲۰۵- ۲۰۸، و مناقب الإمام علی لإبن المغازلی ۲۵۲- ۲۶۱، و سنن الترمذی ج ۵ ص ۶۳۹ و ۶۴۰ و ۶۴۱، و کنز العمال ج ۱۵ ص ۹۶ و ۱۰۱ و ۱۲۰ و ۱۵۵، و أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۱۰۶، و الإصابه ج ۲ ص ۵۰۹، و فضائل الخمسه ج ۱ ص ۲۳۱ و ج ۲ ص ۱۴۹- ۱۵۷، و حلیه الأولیاء ج ۴ ص ۱۵۳، و الطرائف لإبن طاووس ۶۰- ۶۳، و ترجمه الإمام علی (ع) من تاریخ ابن عساکر، بتحقیق المحمودی ج ۱ ص ۲۵۲- ۲۸۱ و ۳۲۷ و ۲۱۹، و کفایه الطالب ص ۲۰۱- ۲۰۴، و تذکره الخواص ص ۴۱، و تاریخ بغداد ج ۷ ص ۲۰۵، و الدر المنثور ج ۳ ص ۳۱۴، و علل الشرایع ص ۲۰۱/ ۲۰۲، و کشف الغمه للأربلی ج ۱ ص ۳۳۰- ۳۳۵، و ینابیع الموده ص ۲۸۳، و منتخب کنز العمال بهامش مسند أحمد ج ۵ ص ۲۹، و ذخائر العقبی ص ۷۶/ ۷۷ و ۸۷، و لسان المیزان ج ۴ ص ۱۶۵، و راجع: سنن البیهقی ج ۷ ص ۶۵، و شرح النهج للمعتزلی ج ۹ ص ۱۹۵، و الغدیر ج ۳ ص ۲۰۱- ۲۱۵، و ج ۱۰ ص ۶۸ عن غیر واحد ممن تقدم، و ملحقات إحقاق الحق ج ۵ من ص ۵۴۰ حتی ص ۵۸۶ عن کثیر ممن تقدم و عن الحاوی للفتاوی ج ۲ ص ۱۵ و غیره من المصادر. و قد نقلنا بالواسطه عن: غایه المرام ص ۶۴۰، و أرجح المطالب ط لاهور ص ۴۲۱، و الکشاف ج ۱ ص ۳۶۶، و أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۲۴۸، و کنز العمال ج ۶ ص ۱۵۲ و ۱۵۷ و ۳۹۱ و ۳۹۸ و ۴۰۸، و أخبار القضاه ج ۳

النواصب و حدیث سدّ الأبواب:

و بعد کل ما تقدم، فلا یمکن أن یصغی لقول ابن الجوزی، و ابن کثیر، و ابن تیمیه: إن حدیث سدّ الأبواب لیس بصحیح. أو أنه من وضع الرافضه (۱).

فإن تواتر هذا الحدیث فی کتب أهل السنه، و تصحیح حفاظهم لکثیر من طرقه، و روایه العشرات من الصحابه له، أی نحو ثلاثین صحابیا. إن ذلک لا یمکن أن یخفی علی أحد.

و إذا جاز: أن یضع الرافضه مثل هذا الحدیث، و یدخلوه فی عشرات الکتب و المسانید، فإنه لا یمکن الوثوق بعد هذا بأی حدیث، و لا کتاب، و لا بأی حافظ من أهل السنه.

هذا بالإضافه إلی ما فی هذه الدعوی من رمی أمه بأسرها بالبله و التغفیل الذی لا غایه بعده.

و یکفی أن نذکر: أن العسقلانی (۲) بعد أن ذکر سته من الأحادیث فی سدّ الأبواب إلا باب علی، قال: (و هذه الأحادیث یقوی بعضها بعضا، و کل طریق منها صالح للإحتجاج، فضلا عن مجموعها). ثم ذکر أن ابن۶.

۱- اللآلی المصنوعه للسیوطی ج ۱ ص ۳۴۷، و تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۱، و منهاج السنه ج ۳ ص ۹، و القول المسدد ص ۱۹، و فتح الباری ج ۷ ص ۱۳ عن ابن الجوزی، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۶.

۲- فتح الباری ج ۷ ص ۱۳، و راجع: إرشاد الساری ج ۶ ص ۸۵ و راجع: القول المسدد ص ۲۰، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۶.

الجوزی لم یورد الحدیث إلا من طریق سعد بن أبی وقاص، و زید بن أرقم، و ابن عمر، مقتصرا علی بعض طرقه عنهم، و أعلّه ببعض من تکلم فیه من رواته.

و قال العسقلانی أیضا بعد أن ذکر بعض طرقه: (فهذه الطرق المتضافره من روایات الثقات تدل علی أن الحدیث صحیح دلاله قویه، و هذه غایه نظر المحدث) (۱).

و قال: (فکیف یدّعی الوضع علی الأحادیث الصحیحه بمجرد التوهم؟ و لو فتح هذا الباب لادّعی فی کثیر من الأحادیث الصحیحه البطلان، و لکن یأبی اللّه ذلک و المؤمنون) (۲).

و قال الجصاص: (ما ذکر من خصوصیه علی رضی اللّه عنه فهو صحیح، و قول الراوی: لأنه کان بیته فی المسجد، ظن منه؛ لأن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أمر فی الحدیث الأول بتوجیه البیوت الشارعه إلی غیره، و لم یبح لهم المرور لأجل کون بیوتهم فی المسجد؛ و إنما کانت الخصوصیه فیه لعلی رضی اللّه عنه دون غیره، کما خصّ جعفر بأن له جناحین فی الجنه، دون سائر الشهداء إلخ. (۳)).

خوخه، أو باب أبی بکر:

و فی البخاری، عن ابن عباس: سدوا الأبواب إلا باب أبی بکر، و عن أبی بکر، و عن أبی سعید الخدری عنه صلی الله علیه و آله وسلم : إن أمنّ الناس علیّ۴.

۱- القول المسدد ص ۲۳، و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۵۰ عنه باختلاف یسیر فی اللفظ.

۲- القول المسدد ص ۲۴/ ۲۵، و راجع ص ۱۹ و عنه فی اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۵۰.

۳- أحکام القرآن للجصاص ج ۲ ص ۲۰۴.

فی صحبته، و ماله، أبو بکر، و لو کنت متخذا خلیلا غیر ربی لاتخذت أبا بکر، و لکن أخوه الأسلام و مودته. لا یبقینّ فی المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبی بکر. أو لا یبقین فی المسجد خوخه إلا خوخه أبی بکر.

قال ذلک فی مرضه الذی مات فیه. و عند مسلم، عن جندب: قبل أن یموت بخمس لیال، و عند الطبرانی، و أبی یعلی باسناد حسن عن معاویه و عائشه: أن ذلک بعد أن صبّ علیه صلی الله علیه و آله وسلم من سبع قرب من آبار شتی (۱).

و قد استدلوا بذلک علی استحقاق أبی بکر للخلافه، لا سیما و أنه قد ثبت أن ذلک کان فی أواخر حیاته صلی الله علیه و آله وسلم (۲).

و نقول:

۱- بعد أن ثبت صحه حدیث: سدوا الأبواب إلا باب علی؛ و بعد أن اتضح: أنه لم یکن حین مرض وفاته صلی الله علیه و آله وسلم أی باب مفتوحا إلا باب علی، فلا معنی لأن یأمرهم صلی الله علیه و آله وسلم بسدّ هذه الأبواب الشوارع فی المسجد إلا باب أبی بکر (۳)، بعد أن لم یسمح النبی صلی الله علیه و آله وسلم لذلک الرجل!! بکوه،۱.

۱- راجع: البخاری باب قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم سدوا الأبواب إلا باب أبی بکر بهامش فتح الباری ج ۷ ص ۱۱/ ۱۲ و باب الهجره و فی کتاب الصلاه، و صحیح مسلم ج ۷ ص ۱۰۸، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۱/ ۴۷۲ عنهما و عن الطبرانی، و أبی یعلی، و ابن سعد، و القول المسدد ص ۲۴/ ۲۵، و اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۵۰ و ۳۵۲، و البدایه و النهایه ج ۵ ص ۲۳۰ و ۲۲۹، و تفسیر ابن کثیر ج ۱ ص ۵۰۱، و تفسیر الرازی ج ۲ ص ۳۴۷، و المصنف ج ۵ ص ۴۳۱، و حیاه الصحابه ج ۳ ص ۳۴۶، و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۴۲.
۲- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۲/ ۴۷۳، و فتح الباری ج ۷ ص ۱۲، و إرشاد الساری ج ۶ ص ۸۴، و راجع: القول المسدد ص ۲۴، و البدایه و النهایه ج ۵ ص ۲۳۰.
۳- الغدیر ج ۳ ص ۲۱۳، و دلائل الصدق ج ۲ ص ۲۶۱.

و لو بقدر ما يخرج رأسه، حتى و لو بقدر رأس الإبره!! (۱).

و بهذا يتضح عدم صحه قولهم فى وجه الجمع: إنهم بعد أن سدّ النبى صلى الله عليه و آله وسلم أبوابهم، استحدثوا خوخا يستقربون منها الدخول إلى المسجد (۲).

۲- هذا بالإضافه إلى أن الحديث قد تضمن منّ أبى بكر على النبى صلى الله عليه و آله وسلم بصحبته له، و قد تقدم فى حديث الغار: أن ذلک لا يصح إلا على معنى فيه ذم لأبى بكر.

كما أنه قد تضمن حديث خله أبى بكر. و تقدم فى حديث المؤاخاه: أنه لا يمكن أن يصح أيضا

۳- إن البعض يذكر: أن بيت أبى بكر كان بالسنح، و يشک كثيرا، بل على حد تعبير التور بشتى: لم يصح أن يكون له بيت قرب المسجد (۳).

و أجيب: بأنه لا يلزم من ذلک أن لا يكون له دار مجاوره للمسجد، و استدل على ذلک بأنه قد كان لأبى بكر أزواج متعدده كأسماء بنت عميس، و غيرها، و بأن ابن شبّه قد ذكر: أنه كان له فى زقاق البقيع دار قباله دار عثمان الصغرى، و اتخذ منزلا آخر عند المسجد فى غربيّه (۴).

و لكن ذلک لا يثبت ما يريدون إثباته؛ فإن تعدد أزواجه لا يلزم منهه.

۱- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۷، و راجع: فرائد السمطين ج ۱ ص ۲۰۶ عن أبى نعيم، و اللآلى المصنوعه ج ۱ ص ۳۴۹ و ۳۵۱.

۲- فتح البارى ج ۷ ص ۱۳، و القول المسدد ص ۲۵، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۷، و هم عن الطحاوى فى مشكل الآثار، و الكلاباذى فى معانى الأخبار.

۳- فتح البارى ج ۷ ص ۱۲، و إرشاد السارى ج ۶ ص ۸۴، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۷۳.

۴- المصادر الثلاثه المتقدمه.

أن یکون له بیت فی جانب المسجد، و لا سیما إذا کان له بیت فی زقاق البقیع- بعیدا عن المسجد- فی قباله دار عثمان الصغری. ثم لماذا لا یسکن أزواجه مع تعددهن فی بیت واحد ذی حجر متعدده، کغیره من أهل المدینه- و منهم النبی صلی الله علیه و آله وسلم - الذین کان لهم عده زوجات.

و لعل هؤلاء قد اعتمدوا فی ذکرهم بیتا لأبی بکر عند المسجد علی هذا الحدیث بالذات. أو أنهم أرادوا بذکرهم بیتا له کذلک أن یمدوا ید العون لهذا الحدیث الذی توالت علیه العلل و الأسقام، تماما کما جعلوا- إلی یومنا هذا- خوخه فی المسجد من أجل تصحیح ذلک. و لکنهم لم یجعلوا بابا لعلی (ع)، و هو الذی ثبت أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أبقی بابه مفتوحا، و سدّ کل باب فی المسجد سواه.

۴- لقد اعترف ابن عمر، و أبوه: أن علیا قد أوتی ثلاث خصال، لأن تکون لی واحده منهن أحب إلی من حمر النعم: زوّجه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ابنته و ولدت له، و سدّ الأبواب إلا بابه فی المسجد، و أعطاه الرایه یوم خیبر (۱).

فهذه الروایه صریحه فی أنه (ع) قد اختص بذلک، کما اختص بالرایه یوم خیبر، و بتزوجه فاطمه، و ولادتها له.

و لو کان لأبی بکر فضل هنا و امتیاز، لم یسمح عمر و لا ولده لنفسیهما باختصاصه (ع) بهذا الوسام. و امتیازه فی قضیه سدّ الأبواب کامتیازه فی قضیه الرایه یوم خیبر، حیث إن أخذ أبی بکر و عمر لها لیس فقط لم یکن امتیازا لهما، بل کان و بالا علیهما، کما هو معلوم.

۵- و أخیرا، فقد قال المعتزلی عن البکریه التی أرادت مقابلهه.

۱- راجع: مسند أحمد ج ۲ ص ۲۶، و مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۲۵، و الصواعق المحرقه الفصل ۳ باب ۹، و کنز العمال، و غیر ذلک من المصادر المتقدمه.

الأحاديث فى فضل على: إنها (وضعت لصاحبها أحاديث فى مقابله هذه الأحاديث، نحو: (لو كنت متخذا خليلا) فإنهم وضعوه فى مقابله حديث الإخاء، و نحو سدّ الأبواب؛ فإنه كان لعلى (عليه السلام)؛ فقلبته البكريه إلى أبى بكر) (۱).

و قد ذكر اللمعانى: أن قضيه سدّ باب أبى بكر، و فتح باب على (ع) كانت من أسباب حقد عائشه على أمير المؤمنين (عليه السلام)، فراجع (۲).

و ما أجمل ما قاله الكميت فى هذه المناسبه:

على أمير المؤمنين و حقه من اللّه مفروض على كل مسلم

و زوّجه صديقه لم يكن لهامعادله غير البتوله مريم

و ردّم أبواب الذين بنى لهم بيوتا سوى أبوابه لم يردّم و قال السيد الحميرى:

و خبر المسجد إذ خصّه مجلّلا من عرصه الدار

إن جنبا كان و إن طاهرافى كل إعلان و إسرار

و أخرج الباقين منه معابالوحى من إنزال جبّار و قال الصاحب بن عباد:

و لم يك محتاجا إلى علم غيره إذا احتاج قوم فى قضايا تبلدوا

و لا سدّ عن خير المساجد بابه و أبوابهم إذ ذاک عنه تسدد

كلام ابن بطريق حول حديث سدّ الابواب:

و لابن بطريق كلام هنا نلخصه على النحو التالى:۵.

۱- شرح النهج ج ۱۱ ص ۴۹.

۲- شرح النهج للمعتزلى ج ۹ ص ۱۹۵.

إن اللّه تعالی قد أظهر الفرق بین أمیر المؤمنین (علیه السلام)، و بین غیره. و إذا کان الحرام علی غیره قد حلّ له، فإن ذلک یعنی: أنه یمتاز علی ذلک الغیر. و النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد فتح أبواب الجمیع علی ظاهر الحال من الصلاح و الخیر، و النبی لا یعلم إلا هذا الظاهر إلا أن یطلعه اللّه علی الباطن.

و علیه، فإن کان تعالی قد سدّ أبوابهم علی ظاهر الحال، فقد بینا:

أنها کانت صالحه عند الکل؛ و لذلک فتح أبوابهم أولا، فلم یبق إلا أنه قد سدّ أبوابهم، من أجل شی ء یرجع إلی الباطن، و فتح بابه لأنه قد انفرد بصلاح الباطن دونهم، (أو فقل: انفرد فی کونه القمه فی الصلاح الباطنی) بالإضافه إلی مشارکته لهم فی صلاح الظاهر.

و بذلک امتاز صلوات اللّه و سلامه علیه، علیهم.

ثم إن منعهم من الجواز و إباحته له، إما أن یکون بلا سبب، و هو عبث لا یصدر من حکیم، و إما أن یکون له سبب، و ذلک یدل علی انفراده (ع) بما لا یشرکه فیه غیره.

و أقواله صلی الله علیه و آله وسلم تعضد هذا التخصص، و تدل علی صلاح باطنه، کقوله صلی الله علیه و آله وسلم : علی منی، و أنا منه.

و قوله: أنت منی بمنزله هارون من موسی.

و قوله: أنت أخی فی الدنیا و الآخره.

و قوله: صلت الملائکه علی و علی علی سبع سنین قبل الناس.

و قوله: من کنت مولاه فعلی مولاه.

و قوله تعالی: إِنَّما یُرِیدُ اللَّهُ لِیُذْهِبَ عَنْکُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ، وَ یُطَهِّرَکُمْ تَطْهِیراً (۱).۳.

۱- الأحزاب: ۳۳.

و غیر ذلـک من منـاقبه و مـآثره و مزایاه؛ فلو لا ثبوت هـذه المزایا له علی غیره، لما أنزله من نفسه بهـذه المنازل، و لما أقامه من نفسه فی شی ء من ذلک، و لا أذن اللّه له بتخصیصه و تمییزه عن أمثاله و أضرابه إلخ ... (۱).

إنتهی ملخصا.

كلام العلامه المظفر:

و یقول العلّامه الشیخ محمد حسن المظفر رحمه اللّه ما ملخصه:

إن هذه القضـیه تکشف عن طهاره علی، و أنه یحل له أن یجنب فی المسجد، و یمکث فیه کذلک، و لا یکره له النوم فیه، تماما کمـا کـان ذلـک لرسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم . فإن عمـده الغرض من سـدّ الأبواب هو تنزیه المسـجد عن الأدناس، و إبعـاده عن المکروهـات. و کـان علی (علیه السـلام) کـالنبی صـلی الله علیه و آله وسـلم طاهرا مطهرا، و لا تؤثر فیه الجنابه دنسـا معنویا، و کان بیت اللّه کبیته بکونه حبیبه القریب منه.

و أبو بکر لم یکن ممن أذهب اللّه عنهم الرجس، و طهرهم تطهیرا؛ لیحسن دخوله للمسـجد جنبـا، و لاـ هو منه بمنزله هارون من موسی؛ لیمکن إلحاقه به.

هذا کله، عدا عن ضعف خبر باب أو خوخه أبی بکر بفلیح بن سلیمان (۲)، و بإسماعیل بن عبد اللّه الکذاب الوضاع (۳).۱.

۱- راجع: کشف الغمه للاربلی ج ۱ ص ۳۳۳/ ۳۳۴.
۲- راجع کتاب: حدیث الافک ص ۶۰/ ۶۱ للمؤلف.
۳- راجع ص ۲۱/ ۲۲ من دلائل الصدق ج ۱.

أبواب المهاجرين فقط:

و من الواضح: أن البيوت التی کانت شارعه فی المسجد إنما هی أبواب بیوت المهاجرین؛ و یؤید ذلک ما روی فی حدیث مناشده علی (علیه السلام) لأهل الشوری، حیث یقول: (أکان أحد مطهّرا فی کتاب اللّه غیری، حین سدّ النبی صلی الله علیه و آله وسلم أبواب المهاجرین، و فتح بابی؟!) (۱).

بیت علی أم النبی:

و أما محاوله فضل بن روزبهان إیهام، أن البیت کان للنبی، و کان علی (ع) ساکنا فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، حیث قال: (کان المسجد فی عهد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و کان علی ساکنا بیت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، لمکان ابنته إلخ.).

فهی محاوله فاشله: و ذلک لأن الأخبار قد صرحت بأن الباب لعلی، حتی تکلم الناس فی استثناء بابه. و لو کان الباب للنبی صلی الله علیه و آله وسلم لما کان ثمه مجال لکلامهم، و اعتراضهم، و حسدهم.

(أقول: بل لا مجال لاستثنائه أصلا، لأن النبی أمرهم بسدّ أبوابهم، أما الباب الذی له فهو یعرف وظیفته، و تکلیفه فیه).

و واضح: أن هدف ابن روزبهان، هو أن یجعل المستثنی هو باب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، لأن البیت کان له. إذن فلا یکون لعلی (ع) فضل.

فالهدف الأول و الأخیر له- بحسب ما یظهر من کلامه- هو إنکار فضائل علی (علیه السلام) (۲). و لکن اللّه یأبی إلا أن یتم نوره و یظهر دینه، و ینصر و یعزّ ولیّه.۷.

۱- اللآلی المصنوعه ج ۱ ص ۳۶۲.

۲- راجع: دلائل الصدق ج ۲ ص ۲۶۱- ۲۶۷.

أضف إلی کل ما تقدم: أن علیا (علیه السلام) قد بنی بفاطمه فی بیت حارثه بن النعمان (۱)، و حارثه هذا کان قد أعطی للرسول صلی الله علیه و آله وسلم بیوتا أخری لیسکن بها أزواجه (۲).

سرقه طعمه:

و تذکر فی السنه الثالثه، قبل وقعه أحد سرقه طعمه بن أبیرق درعا لجاره قتاده بن النعمان، و سنذکرها مع بعض الملاحظات و المناقشات فی الجزء الآتی من هذا الکتاب فی فصل: من متفرقات الأحداث.۶.

۱- البحار ج ۱۹ ص ۱۱۳، و إعلام الوری ص ۷۱.

۲- البحار ج ۱۹ ص ۱۱۳، و إعلام الوری ص ۷۱، و راجع: الوفاء لإبن الجوزی ج ۱ ص ۲۵۷، و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۳۶۶، و دلائل النبوه للبیهقی ج ۵ ص ۱۳۱، و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۶۲، و السیره الحلبیه ج ۱ ص ۳۳۶.

ص: ۳۶۰

الفهارس

اشاره

ص: ۳۶۲

۱- الدلیل الإجمالی للکتاب:

٢- الدليل التفصيلى للكتاب.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فی الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامية وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فی العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهی منظمة فی برامج إلكترونية وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوی تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبیّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فی المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فی الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فی ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزی
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزی ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥
هاتف المكتب فی طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.